


إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة

الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية
والشفافية والنزاهة من أجل تحقيق أجندة 2030 تقرير



إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة

الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية
والشفافية والنزاهة من أجل تحقيق أجندة 2030 تقرير



معلومات عن الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة

دعا إلى إطلاق الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة من أجل تحقيق أجندة 2030 كل من رئيس الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة ورئيس الدورة الخامسة والسبعون للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في الثاني من آذار/مارس 2020.

ويهدف الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة إلى الإسهام في المجهودات الجماعية التي تبذلها الدول الأعضاء بغية تنفيذ الرؤية الطموحة والتحولية من أجل تحقيق أجندة 2030. وقد كُلف الفريق باستعراض التحديات والاتجاهات الراهنة ذات الصلة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة فضلا عن الخروج بالتوصيات المستندة إلى الأدلة الرامية إلى سد الثغرات المتبقية في النظام المالي الدولي.

ويتقاسم رئاسة الفريق معالي السيد إبراهيم آسانى ماياكي، رئيس وزراء النيجر السابق وفخامة السيدة داليا غريبابوسكايتي، رئيسة دولة ليتوانيا السابقة. ويضم الفريق في عضويته كل من أنيت وانيانا أوغوتو، وبينديكت شيلبرد فازمير، وبولاجي أواسانوي، وهيدماري فيزوريك-زويل، وإيرين أوفونجي-أوديدا، وخوسيه أنطونيو أوكمبو، وكريم ضاهر، وماجدالينا سيبولفيدا ومانورما سويكندانان، شهيد حفيز كاردار، سوزان روز أكرمان، وتاريسا اتاناجاس، وتوماس ستيلزر، ويو يونجدينج، ويوري فيدوتوف. ويشترك أعضاء الفريق بصفتهم الشخصية ولا تعبر آراءهم عن إقرارات أو التزامات نيابة عن أي مؤسسة تربطهم بها علاقة.

اجتمع الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة من أجل تحقيق أجندة 2030 كمجموعة متنوعة من الأفراد من مختلف الخلفيات والخبرات والسياقات الوطنية والإقليمية. وحتى لو لم يتفق أعضاء الفريق الرفيع المستوى على كل تفاصيل التقرير النهائي، فقد توصلوا إلى توافق في الآراء بشأن الغالبية العظمى من التوصيات، والأهم من ذلك، أن الفريق أجمع على ضرورة الاسراع بالعمل المشترك لتعزيز المساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة من أجل تحقيق أجندة 2030.

شكر وعرfan

يدعم الفريق أمانة عامة مستقلة تستضيفها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة، مكتب تمويل التنمية المستدامة بقيادة مديره السيد نافيد حنيف كما يترأس الأمانة العامة السيد جمال إبراهيم. ويشمل موظفو الأمانة العامة السيد بيتر تشولا، ومود بيردريل فايسير، وبندا غو، وشروتى رافيندران، وأنتونينا بولياكوف، وسارة ماريا روزاريا أغيري ديجيدون. ويعاون الأمانة العامة المستشارون أندريا ديفيس، وكيت دونوفان وأليكس مارشال، وباتريك نيكلسون وأنطونيو سعادة. قام بأعمال التصميم جينيفر إستر جارسيا، وماريا دي لا غوارديا، وكليز لوكاش، وميشيل نج، وديفيد روزنبرغ. أما المتدربون في الأمانة فهم أوجيني راو ديسيرازو، وجوليان كريستوفر أتاناسو، وسيباستيان أندريس أوشيدا تشافيز، وأنا بومورتسيغا، وكى شواي.

يتوجه الفريق بخالص الشكر والعرfan للفريق الأساسي للأمم المتحدة الداعم للفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة بما فيهم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجان الإقليمية للأمم المتحدة. واستفاد الفريق من التعاون المكثف مع الدول الأعضاء للأمم المتحدة واللجان الاقتصادية لإقليمية، والمنظمات الدولية، والخبراء، ومنظمات المجتمع المدني، والقطاع الخاص. ولمزيد من التفاصيل برجاء الاطلاع على ملحق.

وقدمت الحكومة النرويجية التمويل اللازم لدعم عمل الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة. كما قدم الصندوق الاستئماني لرئيس الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة خدمات عينية للفريق.

معلومات إضافية جدوى السياسات

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات عن الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة وتحميل هذا التقرير شاملاً أوراق المعلومات الأساسية والمعلومات الإضافية من خلال موقع <https://www.factipanel.org>.



factipanel.org

حقوق النشر محفوظة للأمم المتحدة، © 2021

معلومات عن الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة II

تصدير



إبراهيم ماياكي



داليا غريبياوسكايتي

ويقوض هذا الوضع ثقة الجمهور في جدوى السياسات ويستنزف الموارد، ويدفع بالناس إلى الوقوع في براثن الفقر، ويعرقل المجهودات المبذولة لمواجهة التحديات العالمية، بما في ذلك جائحة كوفيد-١٩ وأزمة المناخ.

ويهدف معالجة هذا الوضع الذي ساد قبل فترة طويلة من تفشي جائحة كوفيد-١٩ وتداركه، قام كل من رئيس الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة ورئيس الدورة الخامسة والسبعين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بتعييننا معا لنتراس الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة من أجل تحقيق أجندة ٢٠٣٠.

وبينما تستمر الجائحة وتعيثُ فساداً في صحتنا واقتصاداتنا، وتؤدي إلى تفاقم أوجه عدم المساواة، نرى بوضوح لا مثيل له الحاجة إلى ضخ موارد عامة أكبر للاستثمار في التعافي. كما ندرك الحاجة الملحة إلى استعادة الثقة في الحوكمة على المستويين الوطني والدولي.

ويؤمن الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة أنه بتعزيز نزاهة شؤون المالية العالمية، تستطيع البلدان أن تحقق السلام والازدهار على نحو أفضل للشعوب وللوكوب بأسره الآن وفي المستقبل.

وبناءً على عقود من العمل في هذا المجال، وضع الفريق مخطط مبدئي بغية تحرير الاقتصاد العالمي من الممارسات المالية غير المشروعة وتحقيق التنمية المستدامة في نهاية المطاف للجميع، وفي كل مكان. ويستند نهجنا إلى هدف موحد ألا وهو: إرساء نظام "لنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة".

ويرى الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة أن عبارة إرساء نظام "لنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة" ما هي إلى دعوة طموحة لإعداد العدة وشحن الهمم، لإيجاد العالم الذي نسعى إليه. جدير بالذكر أن إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة والاستفادة من الموارد المتحققة لتمويل أهداف التنمية المستدامة من شأنه أن يحقق فوزاً مضاعفاً.

وستستخدم هذه الموارد بدلا من التلاشي في متهمة الملاذات الخارجية لمنفعة الناس والأماكن التي تولدت فيها، وستعود الثقة حيث تصبح البلدان أكثر قدرة على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.


يستلزم تحقيق هذه الأهداف الطموحة مجموعة من القيم والسياسات والمؤسسات التي تعمل معاً على إرساء المنظومة البيئية للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة. وضع الفريق الرفيع

المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة ١٤ توصيةً لتمهيد السبيل، وهي تمثل مجموعة طموحة من التدابير الرامية إلى إصلاح البنيان المالي العالمي وإعادة تصميمه وتفعيله حتى يتسنى له تعزيز النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة.

ومع ذلك، فالتوصيات وحدها لا تكفي، بل على جميع الناس أن يسهموا من خلال أعمالهم، فهذه ليست مهمة لكل حكومة كي تعمل بمفردها، نحن في حاجة إلى قيادة سياسية على الصعيدين الوطني والدولي. ينبغي للحكومات أن تتحد وتوحد الصف للاتفاق على حلول لتحقيق النزاهة المالية، كما يتعين على القطاع الخاص أن يلتزم

بتطبيق معايير صارمة للنزاهة. ويجب على المجتمع المدني والإعلام المساعدة في العمل على جعل اصحاب النفوذ أكثر مساءلة عن اعمالهم.

وما زلنا على ثقة من أن الدول الأعضاء، بالعمل باجتهاد وتنسيق، يمكنها أن تنجح في بناء مجتمعات مستقرة وشاملة للجميع، فضلاً عن إتاحة العدالة للجميع، وإرساء مؤسسات خاضعة للمساءلة وشاملة على جميع المستويات. ويشكل تعزيز التنسيق والحوكمة العالمية ذات الصلة بالنزاهة المالية مكوناً أساسياً في جدول الأعمال المشترك من أجل مستقبل مشترك للأجيال الحالية والمقبلة.



إبراهيم ماياكي



داليا غريبياوسكايتي

فهرس المحتويات

III تصدير
VII ملخص وإفي
1 الجزء 1: معلومات أساسية
1 على أعتاب التغيير التحولي
1 تفشي المخاطر في خضم تحديات نظامية
2 تجديد التقدم من خلال التمويل المُعزز
3 مربع: التدفقات المالية غير المشروعة في زمن جائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19
7 الجزء 2: تعزيز إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة: النهوض بنهج جديد تجاه التدفقات المالية غير المشروعة
7 التعريفات المتغيرة لمعنى التدفقات المالية غير المشروعة
 ما المساهمة التي يقدمها الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة:
7 إرساء نظام للنزاهة
7 لمالية بهدف التنمية المستدامة
8 تقوية النزاهة المالية: حجم الموارد التي تتوقع أن نكسبها
9 ميثاق عالمي: إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة
 الجزء 3: تعزيز إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة: النهوض بنهج جديد تجاه التدفقات المالية غير المشروعة
13 القيم التي ترسي نظاماً للنزاهة المالية الرامية لتحقيق التنمية المستدامة
13 المساءلة
16 الشرعية
17 الشفافية
20 العدالة
24 وضع سياسات لدعم إرساء النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة
25 المتوطنون
26 المجتمع المدني والإعلام
27 التعاون الدولي وتبادل المعلومات
29 إقرار الدينامية في صنع السياسات وإنفاذها
30 بناء القدرات
32 إنشاء المؤسسات لدعم إرساء نظام للنزاهة المالية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة
32 جمع البيانات ونشرها
33 استعراض عملية التنفيذ
35 الترتيبات الوطنية للحكومة
36 ترتيبات الحوكمة العالمية
41 الخلاصة
47 مسرد المصطلحات
 المرفق 1: اختصاصات الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية
49 الدولية والشفافية والنزاهة في مجال إنجاز خطة التنمية المستدامة لعام 2030
52 المرفق 2: أعضاء الفريق
57 المرفق 3: نهج الفريق تجاه ولايته
60 المرفق 4: منهجية إعداد التقديرات
62 حواشي النص



ملخص وافي

ندرة الموارد تعرقل إحراز تقدم عالمي

تستهدف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تحقيق تحولاً عالمياً جذرياً بغية إنهاء الفقر ووضع العالم على مسار مستدام وأرض صلبة. وقدمت خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية إطاراً لموائمة جميع أشكال التمويل من أجل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وغاياتها. ومع ذلك، وبعد مضي ست سنوات على إبرام هذه الاتفاقيات، أخفق العالم في تحقيق هذا التغيير التحولي.

وفرضت جائحة كوفيد-١٩ سلسلة من العقبات الهائلة لتزيد الطين بلة خاصة مع وجود مجموعة سابقة من التحديات النظامية. فقد ضاعفت من عجز البلدان على توفير موارد محلية لإيجاد استثمارات حيوية من أجل التنمية المستدامة. وتغرس هذه الآثار جذورها العميقة في توسيع الفجوة ما بين الجنسين، مع ما يترتب على ذلك من آثار خطيرة تعرقل إحراز التقدم نحو تحقيق المساواة ما بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات. غير أنه، وحتى قبل الأزمة الحالية، لم يكن النظام المالي العالمي يفضي إلى توجيه الاستثمار في الموارد صوب التنمية المستدامة.

وتستنزف التدفقات المالية غير المشروعة الناجمة عن الاحتيايل الضريبي، والفساد العابر للحدود، والجرائم المالية عبر الوطنية الموارد المخصصة للتنمية المستدامة حيث تزيد من حدة أوجه عدم المساواة، وتضع الزيت على نار عدم الاستقرار، وتقوض الحوكمة، وتزعزع ثقة الجمهور، وفي نهاية المطاف، تسهم في إخفاق الدول في الوفاء بالتزاماتها نحو إقرار حقوق الإنسان.

وتشمل ولاية الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة تقييم أوجه القصور الكائنة في النظم الحالية، ودراسة أثارها على تمويل أهداف التنمية المستدامة، وتقديم التوصيات بشأن سبل التصدي للتحديات. وبالنظر إلى حجم التدفقات المالية غير المشروعة، فإن هذه الموارد تنطوي على إمكانيات تحويلية هائلة إذا تم استردادها أو الاحتفاظ بها.

« تحتاج البلدان إلى تمويل ضخم لشحن الإجراءات التحولية بغية القضاء على الفقر، وتخفيف أوجه عدم المساواة، وتعزيز حقوق الإنسان، وإعادة البناء على نحو أفضل للتعافي من آثار الجائحة والاستثمار في التنمية المستدامة.

« يمكن تعبئة الموارد العامة على المستويين الدولي والمحلي من خلال كبح جماح التدفقات المالية غير المشروعة.

مشكلة نظامية تستلزم حلاً نظامياً

تعتبر التدفقات المالية غير المشروعة مشكلة نظامية تستلزم حلاً نظامياً. نمت شبكة معقدة من الصكوك والمؤسسات الدولية القائمة

عبر مرور الزمن استجابةً لطائفة واسعة ومتنوعة من المصالح في مجال التعاون الضريبي، ومكافحة غسل الأموال، والتصدي للفساد. ومع ذلك، ظهرت الثغرات حول مسائل الإدماج، والتنفيذ والإنفاذ. علاوة على ذلك، لا توجد جهة واحدة منوطة بتوخي التنسيق العالمي مما يفتح الباب أمام عدم اتساق العمل وتكرار غير ذي جدوى للمجهودات. وتظهر الحاجة الماسة إلى نهج لمنظومة بيئية متكاملة لمعالجة أوجه القصور في هذا النسيج المُترقع من الهياكل وتطويعه كي يجابه المخاطر الأخذة في التعقد. وينبغي لهذا النهج أن يسعى لتحقيق هدف واحد آلا وهو: تعزيز النزاهة بهدف تحقيق التنمية المستدامة، وهو الأمر الذي يستلزم اتخاذ ثلاثة إجراءات: دعم قيم النزاهة، وتقوية أطر السياسات، وإعادة هندسة بنیان المؤسسات.

« يحتاج العالم إلى صياغة رؤية خاصة لإرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة.

« ويستلزم تحقيق هذه الرؤية اتخاذ مجموعة من الإجراءات الملموسة تكفل امثال كل الأنشطة الاقتصادية والمالية للقواعد والمعايير التي تتوافق مع التنمية المستدامة وتسهم في تحقيقها.

إيجاد ميثاق عالمي للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة

يمكن الإفراج عن موارد هائلة باتخاذ الإجراءات لتعزيز النزاهة المالية. ويبدأ عمل الفريق من حيث انتهت الجهود السابقة المبذولة. فبالإضافة إلى تعقب التدفقات المالية غير المشروعة وإيقافها واسترداد الأموال، يُعنى الفريق كذلك "بالاستفادة من الأموال المُستردة لتمويل أهداف التنمية المستدامة".

« يقترح الفريق ميثاقاً عالمياً للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة استناداً على أولويات البلدان.

« نظراً لحجم الموارد التي يمكن تحريرها مع إرساء النزاهة المالية، فإن الميثاق العالمي قد يُحدث أثراً عميقاً على رفاه الناس، وعلى البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء، بل وعلى الكوكب برتمه.

« كما قد يسهم الميثاق العالمي إسهاماً كبيراً في تحسين الحوكمة متعددة الأطراف والوطنية كذلك.

قيم النزاهة: المساواة، والشفافية، والشرعية، والعدالة

ويمكن دمج القيم التي تدعم إرساء نهج للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة في مجموعة متنسقة من المبادئ التي تقرها الدول الأعضاء.

وينبغي أن تكييف القواعد والمعايير الدولية الرامية إلى تعزيز النزاهة المالية للسلوكيات المتغيرة والتكنولوجيات المتطورة. وفي هذا السياق، يُوصى بتعزيز بناء القدرات لتنفيذ خطة التنمية المستدامة والاستجابة للمخاطر المستجدة والتحديات ذات الصلة بسياقات بعينها.

« يُراعى إعادة هندسة السياسات الرامية إلى تكوين النظام المالي العالمي وتعزيز النزاهة المالية لكي تلتزم بقيم المساءلة والشفافية والعدالة.

« يجب محاسبة المتواطنين وفقاً للمعايير المتفق عليها، كما ينبغي توفير الحماية اللازمة للإعلام، ويراعى إشراك المجتمع المدني في عملية رسم السياسات.

« ينبغي للتعاون الدولي أن يزيد من وثيرة تقاسم المعلومات، وييسر الاستجابات الديناميكية للمخاطر الجديدة، ويُتيح بناء القدرات حتى لا تتخلف أي بلد عن الركب.

إعادة هندسة المؤسسات لتعزيز النزاهة المالية

تستلزم القيم والسياسات إيجاد منظومة بيئية متسقة من المؤسسات على المستوى الوطني والإقليمي والدولي كي تخرج إلى حيز النفاذ ومن ثم يتعين تعزيز التنسيق العالمي.

وينبغي على الدول أن تلتزم بإتمام عمليات متسقة لجمع البيانات لرصد الامتثال على المستويين الوطني والدولي بما في ذلك البيانات المصنفة وفقاً للنوع الاجتماعي. ويراعى تحديث كل الآليات المعنية باستعراض التنفيذ بشأن النزاهة المالية لتحسين آلية الشمول والرصد وتجنب التكرار الذي لا جدوى منه. ويتعين على البلدان أن ترفع تقارير علنية عن التقدم الذي تحرزه، والموارد الإضافية التي تستخدمها وفقاً للميثاق العالمي.

فالحوكمة العالمية بحاجة إلى تحسين مع ضمان وجود هياكل شاملة لفرض الضرائب، ومكافحة غسل الأموال كي تعمل جنباً إلى جنب مع الجهات القائمة للتصدي للفساد. وفي الوقت الذي تتاح فيه فرصة كبيرة لإحراز تقدم إقليمي، تستطيع الأمم المتحدة أن تجمع المسائل الفنية والقانونية والسياسية في بوتقة واحدة في ظل منتدى عالمي واحد شامل بهدف التنسيق.

« ينبغي تحديث بنیان المؤسسات الدولية أو إنشاؤها كي تتواءم مع الطبيعة النظامية للتحدي اللاحق في الأفق فضلاً عن تقديم الحلول النظامية.

« يتطلب إرساء نظام النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة ما لا يقل عن إحداث تحولاً جذرياً للنظام المالي العالمي.

ينبغي للقوانين تعزيز المساءلة، ومنع المخالفات القانونية، والتصدي لمحاولات الإفلات من العقوبة على كل جوانب المعاملات كافة. كما يتعين على الأنشطة التجارية أن تحاسب كل من يؤيد التدفقات المالية غير المشروعة أو يتغافل عنها. وعلى كل البلدان أن تكفل فرض عقوبات رادعة على جميع الجناة والمتواطئين.

وينبغي للمجتمع الدولي أن يضمن أن تكون للقواعد التي يضعها شرعية واسعة من خلال التأكد من صياغتها والتفاوض عليها بطريقة شاملة. ولم يكن هذا هو الحال بالنسبة للقواعد الضريبية الدولية، ولذلك يتعين العمل على إبرام اتفاقية ضريبية للأمم المتحدة يشترك فيها العالم بأسره.

وتختلف مستويات الشفافية المالية لدى البلدان حيث تسمح سياسات بعض الدول بانتعاش الممارسات السرية. وتظهر الحاجة إلى إحراز التقدم في مجال الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالمالكيين المنتفعين، والمبادئ المحاسبية للشركات متعددة الجنسيات، والمشترتات العامة، والتعاقدات.

كما يجب أن يتوافر قدر أكبر من الإنصاف، لا سيما في مجال التعاون الضريبي، وفي استرداد الأموال المسروقة من الدول. وعلى جميع الممولين أن يدفعوا نصيبهم العادل من الضرائب بما في ذلك الحد الأدنى من ضرائب دخل الشركات على الأرباح. وينبغي كفاءة توافر آليات منصفة وحيادية للفصل في النزاعات. وفي هذا السياق، قد تساعد آلية الوساطة متعددة الأطراف في التغلب على الصعوبات ذات الصلة باسترداد الأموال وإعادتها.

« يتعين إصلاح النظام المالي العالمي، وإعادة هندسته وتفعيله بحيث يتوافق مع أربعة قيم آلا وهم – المساءلة والشفافية والإينصاف.

« ويمكن لهذه القيم أن تضع حجر الزاوية للدول والأنشطة التجارية وغيرها كي تتخذ إجراءات ملموسة نحو إرساء النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة.

تعزيز أطر السياسات للارتقاء بالنزاهة المالية

بخلاف القيم، تتجلى أهمية وضع السياسات لتعزيز النزاهة المالية. ينبغي محاسبة المؤسسات المالية، والمحامين، والمحاسبين الذين يُسهلون إتمام التدفقات المالية غير المشروعة عبر النظام المالي الدولي مثلهم في هذا مثل مرتكبي هذه النوعية من المخالفات. ويقوم كل من المجتمع المدني والإعلام بدور حيوي في حشد الدعم بغية إرساء النزاهة المالية.

ويجب على الحكومات إتباع نهج موحدة على المستوى الوطني اعتماداً على المعلومات المشتركة بغية التصدي لانعدام التعاون الراهن الذي يعرقل المجهودات المبدولة لاعتراض طريق الفساد العابر للحدود والاحتيال الضريبي. كما يتعين على البلدان تيسير التبادل العالمي للمعلومات المالية لتعزيز عمليات إنفاذ القانون.

توصيات الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة

التوصية الأولى: المساءلة

أ: ينبغي لكل البلدان أن تسن تشريعات تمنح أكبر قدر ممكن من الأدوات القانونية لتعقب الجرائم المالية العابرة للحدود.

ب: ينبغي للمجتمع الدولي أن يضع معايير دولية مشتركة ويتفق عليها بغية تسوية قضايا الفساد العابرة للحدود.

ج: ينبغي لكل الأنشطة التجارية أن تحاسب كل المديرين التنفيذيين والعاملين، وأعضاء مجلس الإدارة الذين يدعمون التدفقات المالية غير المشروعة أو يسمحون بها تحت عباءة أنشطتهم التجارية.

التوصية الثانية: الشريعة

ينبغي إنشاء قواعد ضريبية دولية، ولا سيما معايير الشفافية الضريبية من خلال إقرار أداة قانونية مفتوحة وشاملة، يشارك فيها الجميع؛ وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي للمجتمع الدولي أن يشرع في عملية لإبرام اتفاقية للأمم المتحدة بشأن الضرائب.

التوصية الثالثة: الشفافية

أ: تستلزم عملية إقرار معايير دولية لمكافحة غسل الأموال أن تقوم البلدان كافة بإنشاء سجل مركزي يحتوي على معلومات عن المالكين المتنفعين بشأن كل الوسائل القانونية. ويجب على المعايير أن تحث البلدان على الإفصاح عن المعلومات للجمهور.

ب: تحسين الشفافية الضريبية بجعل كل الكيانات الخاصة متعددة الجنسيات تنشر المعلومات المحاسبية والمالية باعتماد مبدأ تبادل التقارير على أساس كل دولة على حدة.

ج: بناءً على الجهود الطوعية الحالية، ينبغي لجميع البلدان أن تعزز من شفافية المشتريات العامة والتعاقدات بما في ذلك إقرار شفافية التدابير المتخذة في حالات الطوارئ من أجل الاستجابة لجائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19.

التوصية الرابعة: الإنصاف

أ: ينبغي للممولين الدوليين، لا سيما الشركات متعددة الجنسيات أن تدفع نصيبها العادل من الضرائب. كما ينبغي لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب أن تنص على فرض ضرائب على الأرباح الرأسمالية. ويجب أن تسري الضرائب بصورة عادلة على الخدمات الرقمية مما يستلزم فرض الضرائب على الشركات متعددة الجنسيات على أساس أرباح المجموعة العالمية.

ب: يتعين سن قواعد أكثر إنصافاً، ومنح حوافز أقوى لمكافحة التنافس الضريبي، وتجنب دفع الضرائب، والتهرب الضريبي بدءاً بإبرام اتفاق بشأن وضع حد أدنى عالمي لضريبة الشركات.

ج: ينبغي إنشاء آلية حيادية ومنصفة للفصل في النزاعات الضريبية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب.

التوصية الخامسة: العدالة

أ: يتعين إنشاء آلية للوساطة متعددة الأطراف لمعاونة البلدان في التغلب على الصعوبات التي تعترض طريق استرداد الأموال وإعادتها على الصعيد الدولي وتعزيز التعويضات.

ب: ينبغي استخدام حسابات الضمان المجمع التي تديرها بنوك التنمية الإقليمية بغية إدارة الأموال المجمدة/المصادرة لحين إعادتها بشكل قانوني.

التوصية السادسة: المتواطئون

أ: ينبغي للحكومات أن تضع معايير/إرشادات دولية للمهنيين الماليين والقانونيين والمحاسبين وغيرهم من أصحاب المهن ذات الصلة مع الاسترشاد برأي المجتمع الدولي.

ب: يتعين على الحكومات أن تُكيف المعايير العالمية للمهنيين في الأطر الوطنية الملائمة للتنظيمات والرقابة.

التوصية السابعة: الجهات من غير الدول

أ: على المجتمع الدولي أن يضع حد أدنى من المعايير بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، ودعاة مكافحة الفساد، والصحفيين الاستقصائيين، والمُبلِّغين عن المخالفات. كما يجب على الدول أن تنظر في تضمين هذه المعايير في صك دولي ملزم قانونياً.

ب: ينبغي إشراك المجتمع المدني في منتديات صنع السياسات الدولية بفعالية وكفاءة.

التوصية الثامنة: التعاون الدولي

أ: ينبغي وضع حد للتباينات في تقاسم المعلومات فيما يتعلق بالمعلومات التي يجري تقاسمها لأغراض ضريبية حتى يتسنى لجميع البلدان الحصول على المعلومات.

ب: يجب إتاحة التبادل الحر للمعلومات على الصعيد الوطني ك ممارسة موحدة لمكافحة جميع أنواع التدفقات غير المشروعة.

ج: يوصى بتعزيز تبادل المعلومات على المستوى الدولي بين جهات إنفاذ القانون، والجمارك، والسلطات الأخرى.

التوصية التاسعة: الديناميكية

أ: يتعين على المنظمات الدولية أن تسدي النصح والمشورة في الوقت المناسب بشأن التدفقات المالية غير المشروعة حتى يتسنى تحديث الإجراءات والقواعد والسياسات بصورة منتظمة.

ب: يجب على الحكومات تعديل أنظمتها الوطنية والدولية ديناميكياً استجابةً للمخاطر الجديدة.

12ب: يوصى بتحديث آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وكذلك الآليات الأخرى لمراجعة النظراء للحد من التكرار وزيادة الفاعلية.

التوصية الثالثة عشرة: نظم الحوكمة الوطنية

ينبغي للحكومات أن تُنشئ آليات حوكمة وطنية قوية ومنسقة تعزز بكفاءة من النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة بالإضافة إلى نشر الاستعراضات الوطنية التي تُقيم أداؤها.

التوصية الرابعة عشرة: نظم الحوكمة العالمية

14أ: يوصى بإنشاء آلية تنسيق عالمية شاملة وشرعية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتناول النزاهة المالية على أساس نظامي.

14ب: استناداً على الهياكل القائمة، يوصى بإنشاء جهة حكومية دولية معنية بالشؤون الضريبية تحت مظلة الأمم المتحدة.

14ج: يوصى بإنشاء لجنة قانونية لهيئة حكومية دولية وشاملة معنية بمكافحة غسل الأموال ارتكازاً على الجلسة العامة لفرقة العمل المالية المعنية بالإجراءات المالية.

14د: يوصى بتصميم آلية لإدماج مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في هيئة التنسيق تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

التوصية العاشرة: بناء القدرات

10أ: يوصى بإنشاء ميثاق دولي بشأن إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة لتنسيق مسألة بناء القدرات. وفي نفس السياق، يوصى بتوسيع نطاق بناء القدرات القائم للتصدي للاحتيال الضريبي والفساد وغسل الأموال والجريمة المالية واسترداد الأموال.

10ب: يتعين على المجتمع الدولي تمويل عمليات إنشاء وصيانة المنافع العامة حتى يتسنى تقليل تكلفة تنفيذ التزامات النزاهة المالية.

10ج: يوصى بتعزيز قدرات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لإجراء الأبحاث بشأن مكافحة الفساد بما في ذلك التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى بهدف استراتيجي هو تحسين فاعلية بناء القدرات والمساعدات التقنية.

التوصية الحادية عشرة: البيانات

11أ: يوصى بإنشاء مركز لرصد الحقوق الضريبية بغية جمع ونشر البيانات الوطنية الإجمالية والمفصلة عن فرض الضرائب والتعاون الضريبي على أساس عالمي.

11ب: يجب تعيين جهة لجمع البيانات ونشرها عن المساعدات القانونية المتبادلة ومجهودات استرداد الأموال.

11ج: يجب تعيين جهة لجمع البيانات ونشرها بشأن إنفاذ معايير مكافحة غسل الأموال بما في ذلك المعلومات الخاص بالمالكيين المنتفعين.

التوصية الثانية عشرة: استعراض عمليات التنفيذ

12أ: يوصى بتحديث آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حتى تكون شاملة وجامعة وحيادية وشفافة لا سيما خاصية الرصد.





الجزء 1: معلومات أساسية

على أعتاب التغيير التحولي

اجتمع قادة العالم في أيلول/سبتمبر 2015 في مقر الأمم المتحدة في نيويورك وقطعوا على أنفسهم عهداً تاريخياً وهو: تأمين صحة كوكب الأرض وضمان تمتع كل من على ظهره بالسلام والازدهار والاطمئنان. وتبلورت خطة التنمية المستدامة 2030 في التزامها "بتغيير عالماً" من خلال عدد من الأهداف والمقاصد الطموحة والشاملة والعالمية. وجمعت هذه الخطة ما بين العمل المشترك للحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة وغيرهم من الأطراف من خلال مشاركة عالمية مكثفة.

وقد استحضر 17 هدفاً و169 مقصداً رؤية لا توصف إلا بأنها رؤية للتغيير ليكون العالم عالم ينتهي فيه الفقر والجوع؛ ومجتمعاته تنعم بالعدالة والمساواة والسلام؛ وبثروات طبيعية ليست عرضة للنهب بلا هوادة، ويتحد قاداته تحت لواء رسالة مشتركة ونفس الشعار الذي نلتف حوله: "بعدم ترك أي أحد خلف الركب."

أقر قادة العالم أن تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 المعنية بالتحول تتطلب حشداً قوياً للموارد على جميع المستويات، تدعمها أطر الحوكمة الفعالة. وتوفر خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية إطاراً لمواءمة التدفقات المالية والسياسات مع الأولويات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الموضحة

في خطة التنمية المستدامة 2030. وتوضح خطة عمل أديس أبابا أن النجاح لا يقتصر على السياسات والنظم الوطنية وحدها، بل يستند إلى البيئة الدولية التي من شأنها تمكين هذا التغيير التحولي.

ومع ذلك، عقب مرور ست سنوات منذ ذلك العهد التاريخي، نجد أنفسنا بالكاد على عتبة التغيير التحولي، بل ولقد انحرفنا عن المسار في بعض الحالات.

وفي مجال تغير المناخ، فقد عجزنا عن الحفاظ على درجات الحرارة العالمية أقل من 1.5 إلى 2 درجة مئوية فوق درجات الحرارة لما قبل العصر الصناعي، كما ينص اتفاق باريس. وفي الوقت نفسه، تسجل كل سنة جديدة قياسات جديدة بانتظام مثير للقلق - كما هو الحال في حالة أشد المحيطات ارتفاعاً في درجات الحرارة وأعلى درجات حرارة الهواء السطحي، وأكثر الأماكن فقداً للجليد، وأعلى مستويات سطح البحر.¹ ويبتلى العالم كل عام بموجة من الظواهر المتطرفة تنذر بنهاية العالم، حيث تستولي الفيضانات ذات الأثر المدمر وحرائق الغابات

الهائلة على أشكال الحياة الأكثر هشاشة وعلى البيوت مما يؤدي إلى تفاقم النزاعات وانعدام الأمن الغذائي وعدم المساواة.

وأيضاً يظل الحد من أوجه عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها - الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة - هدفاً معطلاً. ففي أغلب بلدان العالم اقتصر التمتع بمنافع النمو الاقتصادي على مدار ربع القرن الأخير على أقلية آخذة في الانحسار،² وخصوصاً في الأماكن التي سادت فيها السياسات الضريبية التنازلية لعقود.³ وتوضح البراهين أيضاً أنه على الرغم من أن نسبة ممن يعيشون في فقر مدقع عالمياً بذلوا قصارى جهدهم للخروج منه، فإن تراجع الفقر المدقع تباطأ، بينما زاد عدد الأشخاص الذين يعيشون في مستويات أعلى من حد الفقر.⁴ ويثير هذا الأمر انشغالات بشأن إنجاز هدف القضاء على الفقر مع حلول عام 2030 ويشير إلى ضرورة توجيه المزيد من الاستثمارات إلى القطاع الاجتماعي وقطاع الإنتاج.⁵


تفشي المخاطر في خضم تحديات نظامية

نضيف إلى هذه الصورة القائمة جائحة كوفيد-19 التي حطمت الاقتصاد ووجهت الضربات القاضية له، فضلاً عن حشد من المخاطر الجسيمة التي يواجهها العالم اليوم.⁶ وتوحدت حكومات البلدان النامية والمتقدمة للعمل معاً، واضطلعت بتدابير استثنائية للسيطرة على الأزمة وتفادي الانهيار الاقتصادي. ومع هبوط الإيرادات الضريبية

الذي صاحب تباطؤ النشاط الاقتصادي، اضطرت الحكومات إلى زيادة الإنفاق العام على الصحة والرعاية الاجتماعية بدرجة مهولة، مما جعلها تترنح من جراء أعباء الديون المتزايدة وسط المستويات غير الكافية من تعبئة الإيرادات.⁷

أدت هذه الأزمة إلى تعميق الفجوات القائمة من قبل داخل البلدان وفيما بينها. وبدأت التصريحات الحماسية التي قيلت في بداية الجائحة - بأن "كلنا في هذا الأمر معاً" -⁸ في الانحسار بسرعة كبيرة. وسرعان ما أتضح أن البلدان الأقل نمواً والتي تنخفض فيها نسب الضريبة إلى الناتج المحلي الإجمالي هي أقل البلدان استعداداً لمساعدة مجتمعاتها على تجاوز الأزمة. فقد واجهت جميع البلدان نفس العاصفة، ولكنها لم تكن كلها في مركب واحد. فلم يتيسر للبلدان النامية توفير شبكات الأمان الاجتماعي والمعدات الطبية واللقاحات، مقارنة بالبلدان المتقدمة.⁹

وإذ تنقضي سنة على هذه الأزمة، تتصاعد حدة هذا الاتجاه المروع. وتهدد الجائحة بارتداد التقدم على مستوى المكاسب الإنمائية الذي



وقد واجهت البلدان حول العالم صعوبات من جراء تزايد أشكال عدم المساواة ونقص الموارد وغياب الأولويات، مما أدى إلى قلة تمويل القطاعات الاجتماعية، ونقص حاد في البنى التحتية، فضلا عن الاحتياج إلى نزع الكربون عن توليد الطاقة، والنقل والأنشطة الاقتصادية الأخرى بغية مواجهة تغير المناخ. ولم يكن النظام المالي الدولي موات لتيسير الاستثمار الكافي للموارد في تمويل مستدام أو تنمية مستدامة، فضلا عما اعتراه من مخاطر تتعلق بالنزاهة المالية والاستقرار المالي. وقد ساهم ذلك في غياب قدرة الدول على الوفاء بالتزاماتها تجاه حقوق الإنسان، وأدى إلى تقويض إنجاز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي القلب من هذه الآثار انقسامات قائمة على أساس الجنس تترتب عليها انعكاسات وخيمة تعطل تحقيق التقدم نحو المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات.

تجديد التقدم من خلال التمويل المعزز

إن لهذه التحديات أثر يشبه فعل الدوامة. والتصدي لها بمواجهتها بغية العودة إلى مسار الوفاء بأهداف التنمية المستدامة سوف يتطلب تمويلا معززا. وقد أُرست خطة عمل أديس أبابا أساسا قويا لوضع إطار للسياسات من شأنه المساعدة في تمويل تنفيذ رؤية التغيير التي تضمنها جدول أعمال التنمية المستدامة لعام 2030. ومن ضمن الحلول الشاملة التي أبرزتها الخطة تنشيط حشد الموارد العامة، على المستوى المحلي والمستوى الدولي، فضلا عن مصادر التمويل الأخرى. وأوضحت الخطة أن حشد التمويل الدولي يكتسي بأهمية قصوى للبلدان الأفقر ذات الموارد الأقل المتاحة لها بسبب موازاناتها الهزيلة. وقد سعت الخطة أيضا إلى كبح التدفقات المالية غير المشروعة من التهرب الضريبي والتجنب الضريبي وأشكال الممارسات الضريبية الضارة الأخرى فضلا عن غسل الأموال والفساد. وعقب مرور¹⁷

تحقق بشق الأنفس. بل ودفعت الجائحة بالفئات الأشد ضعفا تجاه الهاوية. فعلى الأرجح سوف ترتد أوجه التقدم العالمي في مكافحة عمل الأطفال للمرة الأولى منذ عشرين عاما.¹⁰ وقد تُرك الأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والمهاجرين واللاجئين عرضة لمواجهة أفسى صور فتك الجائحة بهم. واشتدت حدة التفاوت بين الجنسين، الذي كان حادا بالفعل، في فترة الجائحة، فضلا عن استمرار إنكار الحقوق الجنسية والإنجابية للنساء.¹¹ واستفحال العنف ضد النساء والفتيات بشكل ملحوظ فضلا عن تفاقم الضعف الاقتصادي.¹² وقد تسبب انتشار البطالة والبطالة المقنعة وتفاقمهما من جراء الأزمة في القضاء على مصادر عيش نصف القوى العاملة العالمية -التي تقدر بحوالي 1.6 مليار عامل في الاقتصاد غير المنظم- الذين كانوا يترنحون أصلا تحت وطأة حالة عدم الاستقرار.¹³ ووفقا لتقديرات تحليل أجراه البنك الدولي سوف تدفع الجائحة بحوالي 176 مليون شخص إلى برائن الفقر المدقع.¹⁴ هذا بالإضافة إلى 736 مليون شخص آخر يعيشون في حالة من العوز.¹⁵

كشفت جائحة كوفيد-19 بشكل مفاجئ عن أوجه قصور نماذج التنمية والتي خفضت بشدة من قدرة الدول على إنتاج موارد محلية للاستثمار الاقتصادي والاجتماعي والبيئي. وانحسر الغطاء عن التكلفة البيئية للنظام الاقتصادي الحالي، وعن القوة المزعزعة التي تسببت فيها التغييرات العميقة بشرية المنشأ.¹⁶ وقبل أن تضررنا الجائحة، أثر عدد من العوامل على صحة الاقتصاد العالمي، بما في ذلك المستويات غير المستدامة من الديون، وضعف الاستثمارات، وركود الأجور في البلدان المتقدمة، وعدم كفاية الوظائف في العالم النامي.

سوف تدفع الجائحة بحوالي 176 مليون شخص إلى برائن الفقر المدقع



ذلك إتاحة الفرصة لمن هم أقوى لكي يتمادوا في استغلال الفجوات والثغرات في النظام المالي العالمي. والأهم من ذلك سوف تواصل هذه التدفقات المالية غير المشروعة تحويل الموارد الضرورية بعيداً عن التنمية المستدامة، حتى خلال هذه الأزمة التي تعصف بالعالم، والبلاد في أمس الحاجة إليها.

وقد وضعت شبكة مركبة من الاتفاقات والمبادرات والبرامج والاتفاقيات والمعاهدات سواء داخل منظومة الأمم المتحدة أو خلفها لتناول مختلف جوانب المساءلة المالية والشفافية والنزاهة. ويتناول كل صك جزء من المشكلة. ولكن يوجد أيضاً العديد من الأسئلة بشأن إدماجها وتنفيذها وإنفاذها، وخصوصاً في ظل القدرات المحدودة في العديد من أشد الولايات القضائية تضرراً. وقد أدى الاستياء السائد تجاه هذه الترتيبات، حتى قبل أن تمزق جائحة كوفيد-19 أوصال الأموال العامة والثقة في النظام، إلى إنشاء الفريق الرفيع المستوى للمساءلة المالية والشفافية والنزاهة.

وتمر التدفقات العابرة للحدود، بشكل خفي عادة، من خلال هياكل مالية تشبه المتاهات المعقدة تعقيداً جهنمياً. وعلى الرغم من التغييرات السريعة في مجال التقدم التكنولوجي، تعاني البلدان والشعوب من عدم العثور على الموارد أو القدرة على تحديد مكانها، إذ تختفي الموارد في الزوايا المستترة لتلك المتاهة بمساعدة التكنولوجيات الجديدة عادة. ولكن إن تمكننا من هدم جدران تلك المتاهة من خلال المزيد من الشفافية، سوف نتمكن عندها من


ست سنوات من هذه الخطة، اتضح ما يلي: من الأهمية القصوى ضخ المزيد من التمويل، على الرغم من أننا نقر أن التمويل ليس العائق الوحيد أمام إنجاز التغيير على النطاق الذي نرغب في تحقيقه. ومع ذلك، فإن التمويل عائق أساسي. واستمرار التدفقات المالية غير المشروعة¹⁸ التي تتراوح ما بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية وحتى سوء استغلال الضرائب، يظل عقبة أمام تحقق مستقبل شامل ومستقر وعادل بالفعل.

إن المعاملات غير المشروعة موجودة في كل مكان، ولكن تشتد وطأتها بقدر كبير في البلدان النامية. فهي تقوض تقديم الخدمات العامة، والاستثمار المنتج، وثقة الجمهور، ونزاهة المؤسسات، وسيادة القانون، سواء داخل البلدان أو عبر حدودها. وتتأثر النساء والفتيات بها بدرجة أكبر.¹⁹

ولا يقتصر استنزاف الموارد على إحداث الضرر المالي. فإنه يتسبب في تآكل الثقة في كل من العقود الاجتماعية ونظم الحوكمة الدولية. وفي الوقت نفسه، يزيد من أشكال الجور داخل الدول وفيما بينها. ويؤدي استنزاف الموارد أيضاً إلى تقويض قدرة الدول على احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتحقيقها.

فإذا استمرت هذه التدفقات دون قيد، فسوف تستمر في مفاجمة أوجه التفاوت وعدم الاستقرار من خلال تحويل ثروات طائلة من الأفقر إلى الأكثر ثراء. وسوف يؤدي تدهور قدرات الحوكمة الذي يترتب على

مربع: التدفقات المالية غير المشروعة في زمن جائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19





معرفة من يرتكبون الخطأ -وعليه سوف نتمكن من مساءلتهم من خلال الهياكل الدولية المحسنة.

ومع ذلك، لا تكفي الشفافية وحدها. ولن يتأتى التغيير التحولي حقا إلا في حال التزام جميع البلدان بالعمل الجماعي بغية تحقيق الصالح العام للجزء الأكبر من البشرية؛ والتزامها بالعمل الجماعي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة، والتزامها بميثاق يكفل أن تُوجه الأموال التي تسترد من خلال مسار العمل نحو إنجاز أهداف التنمية المستدامة.

ولتجديد التقدم نحو إنجاز مقاصدنا وأهدافنا الاستشرافية يلزم علينا أولا تفعيل تنفيذ تغيير جذري في القواعد والمؤسسات -أي في الأسواق وترتيبات الحوكمة والاقتصادات- التي تستمر في تيسير استنزاف الموارد بل وتحفزها. ويستدعي هذا القيام بعمل متضافر ومنسق ودولي واتخاذ تدابير عالمية موجهة إلى الساسة ومقرري السياسات والمجتمع المدني فضلا عن القطاع الخاص. وتتطلب إعادة توجيه التدفقات المالية نحو النهوض بالتنمية المستدامة تغييرا جوهريا في كيفية تعاوننا مع بعضنا. ويستدعي ذلك جهدا جماعيا متجددا لتعزيز الشفافية من جانب جميع الأطراف؛ وتحفيز إحداث التغييرات الحرجة والضرورية التي سوف تساعد البلدان على تمويل أهداف التنمية المستدامة الطموحة.





الجزء 2: تعزيز إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة: النهوض بنهج جديد تجاه التدفقات المالية غير المشروعة

وعقب سنتين، تعزز قبول هذا التعريف الموسع بقدر أكبر عندما أضافت فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية التابعة للأمم المتحدة إلى أحد المكونات الثلاثة للتدفقات المالية غير المشروعة تلك التدفقات المتعلقة بالضرائب، وأكدت على احتمال أن تكون المعاملات فيما بين الشركات إحدى قنوات التدفقات المالية غير المشروعة. بينما كان المكونان الآخران مرتبطين بالتدفقات المالية غير المشروعة ذات الصلة بالفساد أو الناشئة عن الأنشطة الإجرامية العابرة للحدود.

وجاءت المساهمة المهمة الأخرى من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومن الأونكتاد (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية)، حيث وضع مجتمعان تعريفا إحصائيا للمصطلح للمساهمة في تطوير مؤشرات أهداف التنمية المستدامة. ففي تشرين الأول/أكتوبر 2020، أصدرنا "الإطار المفاهيمي للقياس الإحصائي للتدفقات المالية غير المشروعة"، الذي عرّف التدفقات المالية غير المشروعة على أنها "تدفقات مالية غير مشروعة من حيث المنشأ أو التحويل أو الاستخدام، وتعكس تبادلا للقيمة، وتعتبر حدود البلدان".³⁰ واحتوى تقريرهما المنشور أيضا على إشارة صريحة إلى التجنب الضريبي باعتباره أحد مكونات التدفقات المالية غير المشروعة. بل والأهم من ذلك، أن هذا التعريف أوضح إمكانية تقدير هذه التدفقات فعليا، على الرغم من أنها مخفية عن العيون.³¹

ما المساهمة التي يقدمها الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة: إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف التنمية المستدامة

يبني الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة عمله على جميع الجهود السابقة ويسعى إلى الارتقاء بها. ويعتمد الفريق الإطار التحليلي لفرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتدفقات المالية غير المشروعة الذي يشمل التدفقات المالية غير المشروعة فضلا عن نظم التخطيط الضريبي الضار، على الرغم من كونه قانوني، التي تستخدمها الشركات الثرية والعبارة للحدود.³² ويقر أيضا بأن بعض التدفقات المالية الصادرة من البلدان النامية تمثل إثراء فاسد للنخب السياسية والاقتصادية، حتى وإن لم تخضع هذه النخب إلى الملاحقة القضائية بعد.

التعريفات المتغيرة لمعنى التدفقات المالية غير المشروعة

أثيرت الانشغالات بشأن التدفقات المالية غير المشروعة فيما سبق. ولكن سرعان ما جنحت هذه المناقشات عن مسارها، في حين تعالت أصوات بعض المناقشات الأخرى بشأن الأنشطة غير القانونية فقط مثل الرشوة وغسل الأموال، واستبعدت التجنب الضريبي.²⁷ ويوضح هذا الانشقاق جزئيا السبب وراء عدم التوصل إلى تعريف عالمي متفق عليه فيما بين الحكومات الدولية بخصوص التدفقات المالية غير المشروعة.

فمن منظور قانوني يستغل التجنب الضريبي الثغرات في القوانين الضريبية ويستفيد منها، وإن كان ذلك في إطار حدود القانون. أما التهرب الضريبي فهو يعرّف على العكس من ذلك باعتباره عدم امتثال إلى القوانين الضريبية. ومع ذلك، ينخرط ممولو الضريبة في "التخطيط الضريبي الضار"، وهو مصطلح يصف الترتيبات المصطنعة التي صُممت للتلاعب بالقوانين الضريبية بغية تحقيق نتائج تتناقض ونوايا المشرعين.²⁸ ويطمس هذا الفعل الحد الفاصل بين التجنب الضريبي والتهرب الضريبي. والتخطيط الضريبي الضار والتهرب الضريبي يؤديان إلى تعزيز أوجه الجور، ويحرمان البلدان من الموارد التي كان يمكن استخدامها في تمويل المنفعة العامة، ويقوضان من الثقة في إجراءات الحكومة والعقد الاجتماعي.

وشهد عام 2015 نشر تقرير بارز من خلال الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا التابع للاتحاد الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا (فريق مبيكي).²⁹ وقدم هذا التقرير إسهامات عديدة مهمة. أولا، عرّف التقرير التدفقات المالية غير المشروعة بأنها تحويلات دولية للثروة تلحق الضرر بالتنمية-ويشمل هذا التعريف التجنب الضريبي الضار والسرية المالية. ويؤكد هذا التقرير على ضرورة اتخاذ إجراءات في كل من البلد المرسل والبلد المستقبل. وثانيا، أبرز التقرير أن البلدان التي تعتمد على الصناعات الاستخراجية هي الأكثر عرضة للتدفقات المالية غير المشروعة. وأخيرا، أوضح التقرير أن استخدام رؤساء الدول والحكومات الأفارقة لهذا المصطلح على الساحة العالمية ساعد على تيسير توسيع دائرة نشر المفهوم.

والتدفقات المالية غير المشروعة، بعبارة أخرى، مشكلة نظامية تتطلب حلاً نظامياً. ولذا يدعو الفريق إلى نهج قائم على أساس التعامل مع "البيئة بأكملها" تجاه المسألة. وينبغي أن يستند هذا النهج إلى القيم والسياسات والمؤسسات التي تسترشد بهدف موحد وهو: تعزيز نظام يضرب بجذوره في إرساء النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة.

ويعرف الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة "إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف التنمية المستدامة" بأنها جميع الأنشطة الاقتصادية والمالية التي تجرى بشكل يتوافق مع محتوى القواعد والمعايير المالية المشروعة وروحها، والتي لا بد أن تتوافق تماماً مع التنمية المستدامة، بل وتسهم في تحقيقها. وتشمل القواعد والمعايير المالية السياسات والمعايير والقوانين المتعلقة بالضرائب، وإدارة المالية العامة، وغسل الأموال، والفساد. ويتطلب إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة قدراً أكبر من الشفافية والمؤسسات القوية، والمساءلة المعززة، والمزيد من التعاون على المستوى الوطني والمستوى الإقليمي والمستوى العالمي، حيث يسهم الجميع في تحقيق النزاهة المالية في جميع جوانب حياتهم.

ويستهدف نهجنا العوامل النظامية التي تسمح للتدفقات غير المشروعة بالدخول في نظمنا المالية، ونرى أن عكس استنزاف الموارد ليس غاية في حد ذاته. بل يؤكد نهجنا على أن حشد الموارد العامة التي تتوفر عند التصدي للتدفقات غير المشروعة يمكن استغلالها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، بل وينبغي استغلالها في هذا الغرض. إن اتخاذ إجراء لتقوية النزاهة المالية من شأنه أن يسهم مباشرة في تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، الذي يدعو إلى النهوض بالعدل والمجتمعات السلمية الشاملة، بما في ذلك من خلال إمكانية اللجوء إلى القضاء وبناء مؤسسات فعالة خاضعة للمساءلة. أما التعاون الدولي وزيادة الموارد فهما منصوص عليهما صراحة في مقاصد الهدف 17.

تقوية النزاهة المالية: حجم الموارد التي نتوقع أن نكسبها

إن حجم الموارد التي يتوقع أن يكسبها العالم من خلال إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة مهول. فقد تساوي الأصول المالية الخارجية ما يصل إلى 10 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي.³³ ويتم توجيه ما يقدر بسبعة ترليون دولار من الثروة الخاصة في العالم من خلال الولايات القضائية التي توفر السرية وبلدان الملاذ الآمن.³⁴ وبالنظر إلى نوع فرعي واحد من التدفقات المالية غير المشروعة -مثل نقل أرباح الشركات أو بحث الشركات المتعددة الجنسيات عن ولايات قضائية لا تفرض الضرائب- نجد أن هذه الممارسات تكلف البلدان التي تتحقق فيها تلك الأرباح فعلياً مبلغاً يتراوح ما بين 500 إلى 600 مليار دولار سنوياً، وفقاً لبعض التقديرات.^{36/35} أما عند العودة إلى التدفقات غير المشروعة نجد

ويأخذ هذا التقرير بالتعريف الإحصائي الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات والأونكتاد، الذي يقدم وسيلة لقياس هذه التدفقات أقرتها اللجنة الإحصائية وقبلتها جميع البلدان. وشأنه شأن الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا التابع للاتحاد الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا، يؤكد التقرير على أن التدفقات المالية غير المشروعة تشكل عبقة كؤود في مواجهة تنمية البلدان وتتطلب إجراءات متكاملة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي للتمكن من القضاء عليها. وعلاوة على ذلك يربط الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة بين هذه التدفقات والغرض الصريح منها. ويقول الفريق: بإمكاننا تعريفها، وتحديد مكانها في سياق التنمية الخاص بها؛ ولفت النظر إليها؛ بل وقياسها إن توفرت الموارد الكافية والخبرة الفنية. والآن فلنوقفها ونعيد توجيه تلك التدفقات نحو تمويل تنفيذ خطة عمل التنمية المستدامة 2030 ونحو إنجاز أهداف التنمية المستدامة.

ومع ذلك، يعتبر النهج الإحصائي والتحليلي الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات والأونكتاد تجاه التدفقات المالية غير المشروعة خلافاً مهماً واحداً. إنه يتناول هذه التدفقات من منظور تفاصيلها حسب قنواتها ومصادرها. ويعني ذلك قياس كل نوع من أنواع التدفقات بمعزل عن الأنواع الأخرى، وهو ما يفيد في العمل الكمي. غير أن ذلك النهج قد يستحث بالمثل أشكالاً منعزلة للاستجابة على مستوى السياسات. وغياب المنظور الموحد والمنهجي أمر مُقيد، وخصوصاً من منظور تنموي، إذ يسهم التصميم الحالي للنظم المالية في إحداث اعتلالات في أجزاء عديدة من النظام. ويؤدي توقع السياسات إلى تقويض القدرة على حشد الإرادة السياسية وتحقيق التآزر فيما بين التغييرات المتسقة على مستوى السياسات. وفي العديد من الحالات يؤدي ذلك إلى ثغرات ملحوظة فضلاً عن تكرار جوهري في الآليات المستخدمة لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة.

ويرى الفريق المشكلة بوضوح: فهي نتاج لنظام تم تصميمه لكي يعمل بالطريقة التي يعمل بها فعلاً. فهذا النظام يفتح الطريق أمام الأقباء لجمع الموارد ويعوق الإصلاحات ويقوض الجهود الرامية إلى تحسين الشفافية والمساءلة. ونوضح هنا أن القاسم المشترك بين هذه التوليفة من التدفقات المالية غير المشروعة هو الطرف الذي سمح لها بالظهور في المقام الأول، ألا وهو: استمرار غياب النزاهة المالية. فالفساد، على سبيل المثال، ينطوي على هياكل راسخة للسلطة والعلاقات المجتمعية والأعراف الاجتماعية. وتؤدي مكان الضعف في عمليات الرقابة المصحوبة بالمزايا المتحققة من الأفعال غير المشروعة إلى نظم تزسغ الفساد. وعلى نفس المنوال، تنشأ الممارسات الضريبية المستغلة بسبب نظم مالية تتسم بضعف العقود الاجتماعية، وتحقق المزايا التي تحيد بممولي الضرائب (الشركات والأفراد على حد السواء) بعيداً عن أهداف المجتمع، وبسبب النظم السياسية التي تتسم بأنها ضعيفة بدرجة تتيح اختطافها من قبل مجموعات المصالح القوية.

ميثاق عالمي: إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة

ناشد الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا التابع للاتحاد الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا العالم منذ أكثر من خمس سنوات مضت "تتبعها، ووقفها، واستردادها". وسوف يضيف الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة مطلباً آخر وهو "استخدموها في تمويل أهداف التنمية المستدامة". إن ما يقترحه الفريق عبارة عن ميثاق عالمي لتمويل النزاهة المالية من أجل التنمية المستدامة: وهو ميثاق تتفق جميع بلدان العالم من خلاله على اتخاذ إجراءات شاملة لتعزيز النزاهة المالية وتقويتها من أجل التنمية المستدامة، والالتزام باستخدام العائدات المتحققة من هذا الإجراء في ضخ المزيد من الاستثمارات لإنجاز أهداف التنمية المستدامة.

ويكتسي هذا الميثاق العالمي لتمويل النزاهة المالية من أجل التنمية المستدامة بأهمية قصوى عندما نقارن حجم المكاسب المحتملة من إرساء نظام للنزاهة بهدف تحقيق التنمية المستدامة بالفجوة في تمويل أهداف التنمية المستدامة. فإن استخدام هذا التمويل بحكمة، سيتمكن من سد فجوة هائلة. ويمكن استخدام الموارد لتحقيق منفعة الناس والبلاد التي تحققت فيها، بدلا من اختفائها في إحدى المتهات الخارجية. ومع ذلك سوف تحتاج الحكومات وفقا لخططها التنموية إلى الالتزام باستخدام تلك الأموال المستردة من الإجراءات المتخذة في مواجهة التدفقات النقدية غير المشروعة في استثمارات إضافية رامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

أن الأوان الآن لاتباع نهج القاسم المشترك الأدنى، وإن كان على مستوى يرقى إلى تحقيق طموحات خطة التنمية المستدامة لعام 2030. فلنعمل جميعا ولنتضامن مع بعضنا البعض للوفاء بالتزاماتنا الوطنية والدولية القائمة، ولننخرط في التزامات جديدة. يمكننا أن نجعل العالم أفضل؛ وأن نصل إلى الموارد التي تمكنا من تمويله.

أن ما يصل إلى 2.7 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي يتعرض لغسله من خلال مجرمين.³⁷ وتصل الرشوة بجميع أنواعها حول العالم إلى ما يتراوح ما بين 1.5 ترليون إلى تريليوني دولار تقريبا في السنة.³⁸ وعلى الرغم من حدوث هذه المعاملات المعتمدة في جميع بلدان العالم، فإن أثرها أكبر على البلدان النامية.

وحجم هذه الموارد أكبر من أن يتخيله عقل المواطن العادي. ومع ذلك، إن المواطن العادي في كل مكان هو الذي سوف يستفيد أقصى استفادة من استرداد هذه المبالغ عند إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة. النزاهة المالية موضوع يعني جميع الأمم.

تمثل التدفقات المالية غير المشروعة سرقة مزدوجة: فهي نزع لملكية أموال مضاف إليها حرمان مليارات من البشر من مستقبل أفضل. إن اتخاذ إجراء لاسترداد التدفقات الخفية الصادرة إلى الخارج من شأنه أن يحد من أوجه التفاوت في كل مكان،³⁹ وأن يحسن من عافية الشعوب، وأن يرتقي بنواتج الصحة والنواتج الاجتماعية والاقتصادية.⁴⁰ وقد يمنح اتخاذ الإجراءات البلدان النامية القدرة على توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية لمواطنيها مثل مياه الشرب المناسبة والإصحاح والكهرباء والرعاية الصحية والإسكان. وسوف يستفيد المواطنون العاديون في البلدان المتقدمة أيضا. فإن الأموال التي تستنزف من بلدانهم يمكن استخدامها، مثلا، في توفير مساكن بأسعار ميسورة، وفي تمويل المزيد من الحماية الاجتماعية للمجموعات الضعيفة، وفي تقوية البنية التحتية لشبكة الطاقة المتجددة. وقد ذكر الأونكتاد في أيلول/سبتمبر 2020 أن كبح التدفقات المالية غير المشروعة في أفريقيا يمكن أن يسد فجوة التمويل في القارة بمقدار النصف، والتي تبلغ 200 مليار دولار.⁴¹

إن القضاء على الولايات القضائية السرية والولايات القضائية خارج الحدود الإقليمية لن يسهم تلقائيا بالطبع في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. فعلى الدول الأعضاء العمل لتحقيق المزيد من الإيرادات الضريبية، وجزء كبير من هذه الإيرادات سوف يميل إلى التدفق نحو البلدان الغنية بالفعل. وسوف يتطلب تحقيق أهداف التنمية المستدامة نشر هذه الموارد بفعالية والتصدي إلى القيود الأخرى التي تواجه التمويل من أجل خطة التنمية.


مربع: سبيل الخروج من متاهة الملاذات الضريبية: كيف تستطيع البلدان الاستفادة من الأموال المستردة من أجل تحقيق التنمية المستدامة*

يُشكل قياس التدفقات المالية غير المشروعة وتعقبها تحدياً بالغ الصعوبة، حيث إن التدفقات غير المشروعة بطبيعتها غير مسجلة على نحو شفاف أو منهجي. وفي الوقت الراهن، لا يمكن لأي أداة أو عملية بمفردها أن تقدم مقياساً فاعلاً وشفافاً للتدفقات المالية غير المشروعة على المستوى العالمي أو القطري بالرغم من تحسن أساليب التقدير والاتفاق على المنهجية الإحصائية.

ومع ذلك، هناك بعض الأساليب المستخدمة حالياً لمحاولة تقدير نطاق المشكلة، ويرى الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة أن هذه التقديرات تُمثل مؤشرات مفيدة للحجم وليست مؤشرات دقيقة للإجراءات المستهدفة.

التلاعب بالفواتير التجارية:

تُستخدم تقديرات التلاعب بالفواتير التجارية كمؤشر شائع لحجم المشكلة، لا سيما بسبب توافر البيانات التجارية. وتوضح تقديرات اللجان الإقليمية للأمم المتحدة الحجم الإقليمي للبيانات التجارية بمبالغ تصل إلى عشرات أو مئات المليارات من الدولارات.



الفساد:

تُقدر المبالغ السنوية الناجمة عن الرشاوى وحدها بحوالي 1.5 إلى 2 تريليون دولار، غير أن هذه التقديرات هي على سبيل التخمين لا أكثر، ومن الصعب العثور على تقديرات موثوقة على المستوى القطري. وتبين الحالات الفردية لعمليات الفساد الكبرى على مدار التاريخ ارتفاع الخسائر لتصل إلى عشرات المليارات. ومع ذلك فإن تكلفة الفساد كما تتضح من مبالغ الرشوة التقديرية، لا تعكس التكلفة الأكبر بكثير التي يتكبدها المجتمع بأسره. فالرشوة التي تبلغ مليون دولار يمكن بسهولة أن تتسبب في أضرار تبلغ 100 مليون دولار في شكل تكاليف إضافية وقرارات استثمار غير سديدة.

* أختيرت البلدان السابقة لتبيان الآثار في الأقاليم المختلفة وفقاً لأحجام الاقتصادات وأنواعها. وتستند الأرقام إلى البيانات المتاحة والتي ينبغي دراستها في ظل الحجم وليس التقدير الدقيق.

تجنب دفع الضرائب والتهرب الضريبي

ويُحيط الفريق علماً بأن تقديرات الخسارة العالمية التي تتكبدها الحكومات بسبب نقل أرباح المؤسسات متعددة الجنسيات تتراوح ما بين ٥٠٠ إلى ٦٠٠ مليار دولار سنوياً. وتستند الخسارة الضريبية الناجمة عن نقل الأرباح إلى الخارج على حساب الانحرافات في أرباح الشركات المُفصّل عنها من مؤشرات أنشطة الاقتصاد الحقيقي، كما تُعتبر تقدير تقريبي يبين مقدار الإيرادات التي تُخَرّم منها الحكومات. وتسلط التقديرات المُعدّة على أساس قطري الضوء على الأثر المزدوج لتآكل الوعاء الضريبي الضريبية ونقل الأرباح والثروات الخارجية غير المُفصّل عنها على الإيرادات، وهي مستمدة من التقرير الخاص بالعدالة الضريبية لعام 2020.



8,000 توربين

ألمانيا تخسر البلاد نحو 35 مليار دولار سنوياً بسبب تجنب دفع الضرائب والتهرب الضريبي وهو ما يعادل تكلفة تركيب 19 جيجاوات لمشاريع جديدة لتوليد الكهرباء من الرياح الساحلية في السنة الواحدة (حوالي 8000 توربين)

كندا



تُقدّر خسائرها السنوية من الإيرادات الضريبية بحوالي 5.7 مليار دولار، وهو المبلغ الذي يكفي لتمكين السلطات الفيدرالية لتمويل 14 كيلومتر في المتوسط من شبكات النقل الجماعي المستدامة الجديدة كل عام في تورنتو، أعلى مدينة في البلاد

14

كيلومتر في المتوسط من شبكات النقل الجماعي المستدامة الجديدة

تايوان

تُقدّر خسائر البلاد السنوية الناجمة عن الاحتياض الضريبي المبلغ يكفي لزيادة برامج الرعاية الاجتماعية، وتوفير 100 دولار إضافية إلى 12 مليون مستفيد سنوياً



100 دولار إضافية إلى 12 مليون مستفيد سنوياً



بنجلاديش

يؤدي منع خسائرها السنوية الناجمة عن تجنب دفع الضرائب والتهرب الضريبي إلى توسيع شبكات الأمان الاجتماعي المخصصة لكبار السن كي تشمل 13 مليون شخص فوق سن الستين بدلا من 4 ملايين شخصاً علاوة على زيادة التحويلات النقدية لتبلغ 58 دولاراً بدلاً من 6 دولارات



بمضادات الفيروسات القهقرية لفيروس نقص المناعة البشرية لأكثر من 6 ملايين شخص مدرسة 3,500

جنوب أفريقيا

تُقدّر خسائر البلاد السنوية الناجمة عن تجنب دفع الضرائب والتهرب الضريبي بما يكفي لبناء 3500 مدرسة جديدة، أو دفع قيمة العلاج الوقائي أو العلاج بمضادات الفيروسات القهقرية لفيروس نقص المناعة البشرية لأكثر من 6 ملايين شخص إضافيين



الهند

تُقدّر خسائر البلاد السنوية الناجمة عن تجنب دفع الضرائب والتهرب الضريبي بما يكفي لتغطية تكاليف العلاج بالمستشفيات لنحو 55 مليون مريض من محدودي الدخل سنوياً

55 مليون مريض من محدودي الدخل



لبنان

تُقدّر خسائرها السنوية الناجمة عن تجنب دفع الضرائب والتهرب الضريبي بمبلغ 5 مليارات دولار سنوياً (أي 10% من إجمالي الدخل المحلي لعام 2019) وهو الرقم الذي يساوي أكثر من ضعف إجمالي الكلفة السنوية لتغطية الصحة لكل المواطنين اللبنانيين

6,500 بئر

جامبيا

تُقدّر خسائرها السنوية الناجمة عن الاحتياض الضريبي بما يقل قليلاً عن 200 مليون دولار، وهو المبلغ الذي يكفي لحفر 6,500 بئراً للمواطنين الذين يعانون من عدم توافر مياه نظيفة



بناء 38,000 فصل

تشاد

تُقدّر خسائرها السنوية من الإيرادات الضريبية بنحو 343 مليون دولار، وفي حالة استرداد هذه المبالغ المالية، يمكن استخدامها في بناء 38,000 فصل دراسي للأطفال غير الملتحقين المدارس



منازل لثمانين ملايين أسرة من أصحاب الدخل المنخفض

البرازيل تُقدّر خسائرها السنوية من الإيرادات الضريبية بحوالي 15 مليار دولار وهو المبلغ الذي يكفي لدفع تكاليف تجديد أو توسعة أو استكمال بناء منازل لثمانين ملايين أسرة من أصحاب الدخل المنخفض





الجزء 3: تعزيز إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة: النهوض بنهج جديد تجاه التدفقات المالية غير المشروعة

المبادئ وحدها مثلها كمثل القوانين غير الملزمة إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة، بل ينبغي إنفاذها من خلال السياسات وفرض الرقابة عليها بواسطة المؤسسات. وفي نهاية المطاف، تمثل المبادئ حجر الزاوية للقوانين الملزمة التي تستغرق عادة وقتاً أطول بكثير للموافقة عليها.

القيم التي ترسي نظاماً للنزاهة المالية الرامية لتحقيق التنمية المستدامة

يوصى باتباع نهج قائم على القيم لكفالة الوصول إلى نطاق أوسع يتسم بالديناميكية وكذا قادر على التطور بمرور الزمن. ويتعين على المجتمع الدولي أن يتحرى إصلاح البنين العالمي وإعادة هندسته وإنعاشه بما يتواءم مع القيم الأربعة المبيّنة أعلاه بغية مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة من أجل تدعيم النزاهة المالية الرامية لتحقيق التنمية المستدامة. أولاً، تعتبر **المساءلة** مكوناً أساسياً في النزاهة المالية حيث يقف الجميع على قدم المساواة أمام القانون ويتحملون المسؤولية على



سلوكياتهم.

ثانياً، يؤدي إنشاء منظومة بيئية عالمية شرعية للقوانين والقواعد والمعايير والمؤسسات إلى تعزيز اتساق الأدوات مع مبادئ ومعايير الأمم المتحدة كما هو مبين في خطة التنمية المستدامة 2030 والصكوك التأسيسية لحقوق الإنسان.

ثالثاً، تكتسب **الشفافية** أهمية جوهرية في إنشاء منظومة بيئية من شأنها أن تساعد الناس على تحديد سبل استغلال المجرمين والمحتالين في مجال الضرائب شبكات سرية لا يمكن اختراقها لتحقيق مكاسب شخصية.

وأخيراً، يلزم أن تكون هذه المنظومة البيئية عادلة لجميع الأطراف المعنية، كما يجب على كل شخص أو كيان أن يسهم بشكل عادل في النظام

المساءلة

لا تعرف مخططات الفساد وعمليات الاحتيال الضريبي حدوداً لها بسبب غسل العائدات في جميع أرجاء العالم. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تحفز التدابير المعنية بتعزيز المساءلة على عدم اقتصار الالتزام

لا يمكن تعزيز وإرساء نظام للنزاهة المالية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة إلا إذا أقدم المجتمع الدولي على إتمام تغييرات نظامية بغية إنشاء منظومة بيئية متكاملة من القيم والسياسات والمؤسسات التي تجتمع على قلب رجل واحد.

وتشير القيم إلى الأفكار الواردة في تعريف النزاهة المالية الهادفة إلى تحقيق التنمية المستدامة الذي عُرض في الجزء الثاني من هذا التقرير. ولا يكفي تسليم البلدان والأنشطة التجارية، والمجتمع المدني وغيرهم بهذه القيم بل ينبغي استكمالها بوضع السياسات وإنشاء

المؤسسات. وتتسبب السياسات الراهنة في ظهور الثغرات،⁴² كما أن الهيئات الدولية القائمة ليست شاملة بالقدر الكافي. وكلاهما لا تتوافر لديه الهياكل التنظيمية التي تجعل من النزاهة المالية الرامية لتحقيق التنمية المستدامة غرضها الأساسي. ويحتاج العالم إلى تنسيق متكامل لوضع سياسات أفضل وإذكاء عمل المؤسسات. ومع ذلك، وبدون اتخاذ إجراءات ملموسة متعددة الجوانب، تظل النزاهة المالية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة مجرد شعاراً طموحاً لا يرى النور أبداً.

يتجلى طموح التوصيات ويعكس صفوه التحديات الضخمة والمنهجية اللائحة في الأفق. جديد بالذكر، أن الترتيب الذي تُقدم به التوصيات لا يعكس ترتيب الأولويات، إنما يحدد نطاق القضايا التي يتعين معالجتها. وإذا تُفدّت هذه التوصيات، فإن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة سوف تعزز من نظم الحوكمة لديها وتسترد قدرًا هائلاً من الموارد أو تُبقي عليها. والهدف من ذلك هو تغيير هيكل الاقتصاد العالمي وأدائه بحيث يتماشى مع تحسين النزاهة المالية من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وبالتالي، يمكن للمجتمع الدولي إطلاق سراح الموارد للمساهمة في توفير تريليونات الدولارات اللازمة لتمويل خطة التنمية المستدامة 2030، ويمكنه كذلك تعزيز العقد الاجتماعي لمساعدة البلدان على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

وفي الجزء التالي، يقترح الفريق أربع قيم ألا وهي: المساءلة والشفافية والشريعة والعدالة، بغية إرساء لبنة منهج النزاهة المالية لتحقيق التنمية المستدامة. وتسري هذه القيم على كل الأطراف، ويمكن كذلك أن توجه علاقة النظام المالي بالناس كما يمكن تضمينها في مجموعة متسقة من المبادئ التي تقرها الدول الأعضاء. ولا تكفل

الفساد الخطيرة غير أن هذا هذه المعلومات لا تتحول لأداة لإقرار مبدأ المساواة. فطالما أن أصحاب النفوذ من الفاسدين هم من يسيطرون على مفاصل الدولة ويفسدون التحقيقات، فلسوف يتمتعون بإفلاتهم من العقوبة. لقد أن الأوان للمجتمع الدولي لكي يحرم كبار الفاسدين ومكاسبهم غير المشروعة من الملاذ الآمن.

« تستمر قضايا الفساد الكبرى عندما تستولي الأنظمة الفاسدة على مؤسسات الدولة

« لا يترجم الوعي بحالات الفساد الخطيرة دوماً إلى مساواة.

يستلزم التصدي لقضايا الفساد العابرة للحدود من جميع الولايات القضائية المعنية مد يد العون والمؤازرة لبعضها البعض على نطاق كبير. وعلاوة على ذلك، يمكنها أن تنظر في إنشاء هيئات تحقيق مشتركة بغية إقرار مبادئ المساواة المناسبة لجميع الجهات الفاعلة. ويتطلب ذلك تخصيص موارد كافية تركز لإجراء التحقيقات وإنفاذ القوانين في البلدان كافة، فضلاً عن توجيه الموارد صوب بناء الثقة بين مسؤولي الحكومات المختلفة الذين يتعين عليهم العمل معاً للتحقيق في الجرائم وملاحقة مرتكبيها.

تعرض العقوبات سبيل السلطات الأجنبية المعنية بإنفاذ القانون على جرائم الفساد. ففي الحالات التي يكون فيها التعاون الدولي مع بلد الأصلي مقيداً، ينبغي أن تتخذ الولايات القضائية التي تستضيف من يرتكبون جرائم أو يقومون بغسل عائدات الجريمة إجراءات إنفاذ مستقلة واستباقية لمنع إفلات الجناة من العقوبة وغلق الأبواب أمام دخول مكاسبهم غير المشروعة للملاذات الآمنة. وحتى عندما يكون مرتكبو الجرائم بأمأن في أوطانهم، يلزم متابعة عمليات غسل الأموال المرتبطة بتجاوزاتهم خارج البلاد.

« تعاني قضايا الفساد عبر الحدود من انعدام الشفافية والقصور في تبادل المعلومات الاستباقية.

ويتجلى تحدّ آخر يعترض طريق إقرار المساواة في قضايا الفساد العابرة للحدود يستحق عناية خاصة ألا وهو اللجوء إلى الحلول التي لا تستوجب محاكمات. ويتزايد استخدام هذه التسويات القانونية مع مرتكبي الأفعال غير المشروعة لحل قضايا الرشوة الأجنبية. وتعتبر الحلول التي لا تستوجب المحاكمات من السبل الفعالة من حيث التكاليف لحل قضايا الفساد المعقدة والحصول على تسوية نقدية كبيرة. وفي السنوات الأخيرة، استحدث عدد متزايد من الولايات القضائية، سواء في القانون العام أو القانون المدني آليات تسوية في تشريعاتها للتصدي للرشوة الأجنبية. وعلى الرغم من أن زيادة إنفاذ القوانين لردع الرشوة الأجنبية من التطورات الإيجابية، إلا أن اللجوء إلى التسويات يفرض تحديات يلزم التصدي لها لضمان إقرار المساواة المنضبطة وفي نهاية المطاف ردع الجريمة بكفاءة.

بنص القانون فحسب بل بروحه كذلك. وتعرض حالة غياب الثقة بين الولايات القضائية طريق إتمام الملاحقة القضائية للكثير من قضايا الرشوة والفساد، وهو الأمر الذي يُصعّب من مسألة محاسبة الناس. وتقع على كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مسؤولية التصدي للأفعال غير المشروعة وكفالة عدم وجود مجالات للتسوّب القانوني سواء بالنسبة للجناة أو المتواطئين، فضلاً عن إيجاد وتوقيع عقوبات رادعة.

وتحتوي كل من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية على أحكام ذات صلة بهذا المجال غير أنها لا تنفذ بكفاءة، لا سيما النصوص غير الملزمة. وعند إنفاذ تدابير المساواة، ينبغي للبلدان أن تستمسك بالنصوص الإلزامية مثل تجريم الرشوة، والتدابير التي طُلِبَ منه النظر فيها، مثل تجريم استغلال النفوذ والشروع في الفساد. ومن الصعب أيضاً قياس نجاح التنفيذ حيث إن الولايات القضائية التي تزخر بالملاحقات القضائية في مجال الفساد لا تتعاون بالضرورة مع المواقع التي يوجد بها معظم الفساد.

و بدون التمسك بروح ونص تدابير اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ستعثر حتماً الجهود المبذولة لإرساء المساواة. فعلى سبيل المثال، ينبغي للحكومات أن

تجرم دفع الرشاوى من قبل شركاتها ومواطنيها بغض النظر عن مكان دفعها، كما ينبغي أن تعمل على تقييد الأنشطة الاقتصادية والمالية في ولاياتها القضائية التي يثبت فيها تورط مسؤولين أجنبي في قضايا فساد. وتظهر الحاجة كذلك إلى تجريم حالات الشروع في الفساد. ويكتسب التجريم المقترن بإنفاذ القانون أهمية خاصة للولايات القضائية التي تُعتبر مقر رئيسي لأي شركة من الشركات متعددة الجنسيات.

« تعزيز الإنفاذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

هو مرتبط الفرص لتحسين المساواة.

يتعين على جهات إنفاذ القانون والهيئات القضائية أن تنعم بالاستقلالية وأن تُزوّد بالموارد الكافية. كما ينبغي أن تكفل الضمانات عدم وجود أي تأثير لا داعي له، بما في ذلك النفوذ السياسي على أحكام إنفاذ القانون.

تقوض النظم الفاسدة سلطة إنفاذ القانون وتُوهن الأطر القانونية الوطنية من خلال مهاجمة استقلال القضاء والقضاة المستقلين؛ وعرقلة الملاحقات القضائية؛ وإضعاف أو إفساد الهيئات المستقلة لمكافحة الفساد والعاملين فيها؛ وملاحقة المُبلّغين عن المخالفات؛ وإغلاق قنوات الإعلام المستقل.

لا تكفي الجهود المبذولة لتحري المزيد من الشفافية وتبادل المعلومات، ففي الكثير من البلدان يُعلن للجمهور عن تفاصيل قضايا



« يتعين على القطاع الخاص أن يكرس ثقافة أقوى للنزاهة حتى تتمثل الأنشطة التجارية لنص وروح القانون.

التوصية أ: ينبغي لكل البلدان أن تسن تشريعات تمنح أكبر قدر ممكن من الأدوات القانونية لتعقب الجرائم المالية العابرة للحدود.

تحتاج البلدان إلى تعزيز إجراءات إنفاذ القانون ضد مرتكبي الأفعال غير المشروعة. وتظهر الحاجة إلى الخروج بأكثر مجموعة ممكنة من أدوات الإنفاذ الضرورية لمنع الإفلات من العقوبة في جرائم الفساد والجرائم المالية الأخرى. وتشمل الأدوات الخاصة قوانين الإثراء غير المشروع، والمصادرة غير المستندة إلى إدانة، والحدود المعقولة للحصانة، ونطاق واسع من جرائم غسل الأموال. ومن شأن إنشاء وحدات مخصصة بولايات واستراتيجيات ملائمة أن يساعد في ملاحقة الجرائم المالية العابرة للحدود. وتكتسب هذه الأدوات والاستراتيجيات أهمية خاصة في الظروف التي تعاني في ظلها البلد الأصلي من القدرات محدودة، أو الفساد المستشري، أو تشهد نزاعات، أو انتقال مستمر للسلطة يفتح باب مخاطر الفساد.

التوصية ب: ينبغي للمجتمع الدولي أن يضع معايير دولية مشتركة ويتفق عليها بغية تسوية قضايا الفساد العابرة للحدود.

ينبغي أن تخدم التسويات مصالح العدالة وكذلك أهداف الكفاح العالمي ضد الرشوة، كما يمكن أن تساعد في ضمان ملاحقة الموظفين العموميين بسبب تورطهم في قضايا الفساد والمخالفات المالية. ويتعين على المعايير الدولية المعنية باللجوء إلى التسويات أن تشمل ضمانات قوية وعقوبات كافية كي يكون لها أثراً رادعاً كما يجب أن تعزز الشفافية وتبادل المعلومات وتعويض الضحايا.

أما عن العقوبات النقدية، فيوصى أن تكون كبيرة وأن تقتصر بإجراءات أخرى شأن إدخال الإصلاحات على تعاقدات الشركات وممارسات الاستثمار الأجنبي المباشر مع توشي الرصد المستمر وتوفير الحماية للمبلغين عن المخالفات. ويتعين على الشركات المتورطة أن تكون على علم بأن سلوكها المستقبلي يخضع للرقابة المشددة.

التوصية ج: ينبغي لكل الأنشطة التجارية أن تحاسب كل المديرين التنفيذيين والعاملين، وأعضاء مجلس الإدارة الذين يدعمون التدفقات المالية غير المشروعة أو يسمحون بها تحت عباءة أنشطتهم التجارية.

على الأنشطة التجارية أن تقوم بدورها. ويوصى أن تباشر مجالس إدارة الشركات وإدارتها دور رقابي أكبر لا سيما المؤسسات المالية ومقدمي الخدمات المهنية بحيث تكون الأجور والمزايا وعملية التوظيف مشروطة بنتائج النزاهة المالية ذاتها، ويجب على المستثمرين إرساء نظام للنزاهة المالية الرامية لتحقيق التنمية المستدامة، وأن يكونوا

بيد أن هذه التسويات قد لا توقع جزاءات كافية على جانب واحد من جوانب المعاملة، في حين أن الجاني على الجانب الآخر من الصفقة فلتت من العقوبة لأن حكومته لا تملك معلومات كافية أو مصلحة في الملاحقة القضائية. تعتبر الرشوة الأجنبية شأناً ذا وجهين، وعليه يلزم عدم إعطاء الانطباع بأن القضية قد حُلَّت عند التصدي فقط لجانب العرض من المعاملة أي الطرف الذي يقدم الرشوة.

وإبان بعض التسويات التي لا تستوجب المحاكمات، يتضاءل التعاون الدولي عندما يتعلق الأمر ببلدان إنفاذ القانون على جانب الطلب أي الطرف الذي يحصل على الرشوة. ويرجع ذلك إلى أن البلدان على جانب الطلب تُراكم الغرامات وترد الأرباح بينما غالباً ما تُترك البلدان المتضررة خارج الصفقة. كما أن انخفاض مستوى التعاون مع سلطات إنفاذ القانون على جانب العرض يعرقل محاكمة الراشيين. ومن ثم قد تتحول الحلول التي لا تستوجب المحاكمات إلى شكل من أشكال الحماية المقدمة للمسؤولين الفاسدين.

علاوة على ذلك، لا يزال النظام الحالي مجزئاً للغاية، مع وجود ثغرات كبيرة في الطريقة التي تستفيد بها بعض البلدان من الحلول التي لا تستوجب محاكمات. وتشمل التحديات الافتقار إلى الضمانات المناسبة (لكفالة أن التسويات في صالح العدالة، ومنعها من أن تصبح أدوات للإفلات من العقاب لمرتكبي الأفعال غير المشروعة من الشركات). بالإضافة إلى ذلك، لا تتوافر في الكثير من الأحيان الحوافز الكافية لمواصلة الملاحقة القضائية في مثل هذه القضايا (مما يُشكل خطراً في أن تصبح التسويات جزءاً من نموذج الأعمال التجارية للشركات متعددة الجنسيات، وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى عدم تكافؤ الفرص بالنسبة للأنشطة التجارية الأصغر حجماً) كما أن الغموض يكتنف الطريقة التي تُتبع في إبرام بعض التسويات.

« تفرض الحلول التي لا تستوجب محاكمات الخاصة بالرشوة الأجنبية تحديات بسبب الافتقار إلى الضمانات.

« ولا توفر العقوبات الناجمة عن تسويات الرشوة رادعاً كافياً لتثبيط جريمة الرشوة.

وبالإضافة إلى ذلك، من الأهمية بمكان إدراك أنه لا يمكن ترك كل شيء للدولة وجهات إنفاذ القانون التابعة لها. فالضريبة هي إحدى الطرق التي تسهم بها الأنشطة التجارية في المجتمعات التي تعتمد على بنيتها التحتية القانونية والمالية لتنفيذ أنشطتها بشكل منظم. ويقوض التخطيط الضريبي الضار فاعلية النظم الضريبية. فضلاً عن ذلك، تحتاج الشركات إلى تضمين نموذج المساءلة في عملياتها الداخلية. وتعتبر القيادة الإيجابية من قمة المؤسسة أمراً ضرورياً لإرساء ثقافة المساءلة والنزاهة؛ وترسيخ فهم مفاده أن دفع ضرائب الشركات هو جزء من العقد الاجتماعي؛ والتأكيد على احترام روح القانون ونصه في الشؤون كافة. ومع ذلك، هناك حاجة أيضاً إلى الدفع بحوافز مناسبة لكفالة محاسبة الإدارة على كل الجرائم والتجاوزات التي ارتكبت تحت نظرها.

مشاركتهم؛ (2) وتُهيمن مجموعة الدول العشرين وحكومات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على عملية إعداد جدول الأعمال على المستوى النظامي؛ (3) وتحد أوجه التباين في القدرات من قدراتهم على تحقيق أفضل استفادة من الفرص المتاحة للتفاوض.

« يتعين على القطاع الخاص أن يكرس لثقافة أقوى للنزاهة حتى تتمثل الأنشطة التجارية لنص وروح القانون.

وتعد الشرعية هي مرتبط الفرص حيث تؤدي القوائم السوداء والتدابير القسرية إلى فرض العقوبات على البلدان لعدم امتثالها للقواعد والمعايير. وعلى المجتمع الدولي أن يكفل أن تتمتع القواعد الدولية بأعلى مستويات الشرعية عن طريق توفير الفرص المتكافئة إبان عملية المفاوضات التي تحظى بمشاركة عالمية. وتعد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هي أحد الصكوك المثلى لهذا الشأن، وهي تحظى بدعم كبير حيث جرى التفاوض عليها من خلال هيئة عالمية وشاملة. ويلزم المجتمع الدولي إرساء أطر لهذه الصكوك كي تُضْمِن جوانب أخرى للنزاهة المالية بإتباع عملية شاملة مشابهة.

ولا ينبغي أن يقتصر مجال إقرار الشرعية على الدول فحسب بل يجب أن يتسع كي يشمل رؤي ووجهات نظر المواطنين نحو شرعية القواعد والمعايير. وعليه يؤدي الربط ما بين إرساء النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة والتمتع بحقوق الإنسان إلى بلوغ هذه الغاية. ويقع على عاتق الدول الالتزام باحترام حقوق الإنسان، وحماتها وإعمالها، الأمر الذي سيتطلب تمويلاً لتوفير المنافع والخدمات العامة ذات الصلة. إن جعل أدوات النزاهة المالية متسقة مع مبادئ حقوق الإنسان بما في ذلك المساواة بين الجنسين هو وسيلة لضمان شرعيتها في أعين الأفراد.

« تتبدى أوجه العجز المؤسسي في عملية وضع القواعد الضريبية لا سيما مع الافتقار إلى منتدى حكومي دولي شامل للجميع ومعني بإرساء القواعد.

التوصية الثانية: ينبغي إنشاء قواعد الضريبية دولية، ولا سيما معايير الشفافية الضريبية من خلال إقرار أداة قانونية مفتوحة وشاملة، يشارك فيها الجميع؛ وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي للمجتمع الدولي أن يشرع في عملية لإبرام اتفاقية للأمم المتحدة بشأن الضرائب.

يؤدي إرساء مبدأ الشرعية في القواعد الدولية من خلال توشي عملية شاملة للجميع تُراعي احتياجات البلدان وسياقاتها إلى تعزيز الشعور بملكية هذه القواعد وحفز إجراءات التنفيذ. ويمنح التفاوض على الاتفاقية الذي يُراعي الاستناد على المعايير الحالية وتعزيز تطبيقها

واضح في توقعاتهم المتعلقة بالشركات التي يستثمرون فيها. وهذا يعني النظر في الامتثال الضريبي المستنير، وسياسات مكافحة الفساد، والالتزام بالتنظيمات إلى جانب عناصر الحوكمة الأخرى عند اتخاذ قرارات الاستثمار. ولزيادة تحفيز الأنشطة التجارية، يمكن للبلدان أيضاً أن تُحمل الشركات مسؤولية الفشل في منع الرشوة إلى جانب مسؤولية أكبر عن عدم دفع الضرائب المستحقة. ومن ثم تساعد المعايير العالمية مجالس الإدارة وإدارة الشركات على الالتزام (انظر توصية 5)، وعلى جميع أنواع الكيانات القانونية أن تستمسك بهذه المعايير الأخلاقية الأعلى.

الشرعية



يمثل انعدام النزاهة المالية بحكم طبيعته ووفقاً لحجم الموارد المهترئة تحدياً عالمياً. ويستتبع ذلك القصور توالي العواقب المدمرة على كل شعوب العالم. وبناءً على ذلك، ينبغي الاستماع إلى كل الآراء وإشراكها عند اتخاذ القرارات لا سيما الآراء الصادحة من الدول النامية، حيث إنها الأكثر تضرراً وعليه يلزم الإنصات إليها. ويشكل غياب إضفاء طابع عالمي على عملية إرساء القواعد حجر عثرة يقوض من الشرعية ويستلزم التصدي له. وينبغي أن يكون لجميع البلدان رأياً في عملية وضع القواعد الدولية مما يعكس احتياجاتها المتنوعة وسياقتها المختلفة. ولا يعني تعديل القواعد إفراغها من مضمونها، بل على العكس، يؤيد الفريق إعداد قواعد رفيعة المستوى بغية إرساء نزاهة مالية رامية إلى تحقيق التنمية المستدامة، كما يدعم التزام جميع البلدان بهذه المعايير. ويمثل إقرار مبدأ المعاملة المتساوية للبلدان كافة استناداً على القواعد المتفق عليها حجر الزاوية للتعددية الشرعية.

وأثرت بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على شكل ومضمون أسس القواعد الضريبية عندما صيغت هذه القواعد لأول مرة منذ قرن من الزمن. وفي ذلك الوقت لم تكن العديد من البلدان النامية قد حصلت على استقلالها بعد. ونتيجة لذلك، ورثت الكثير من البلدان المستقلة حديثاً تركة من المعاهدات الضريبية الثنائية من الحقبة الاستعمارية، ولم يكن بوسعها إلا البدء في إعادة التفاوض بشأن سلسلة المعاهدات الخاصة بها من أواخر الستينات فصاعداً. وبزخت الأمم المتحدة على الفور بوصفها منتدى لمناقشة أوجه القصور في القواعد الدولية بغية تلبية احتياجات البلدان النامية.⁴³

ومع ذلك، وبالنظر إلى هيمنة المعايير الحالية، كان من الصعب على البلدان النامية أن تصيغ نهجاً مميزاً يفي باحتياجاتها على نحو أفضل. فمن ناحية لا يزال عدد كبير من البلدان منخفضة الدخل لا يشارك بفاعلية في المنتديات الدولية حيث تُوضع القواعد الضريبية العالمية. أما الذين يشاركون فيواجهون ضربة ثلاثية أثناء المفاوضات: (1) تمثل نقطة البداية في أي نقاش مجموعة من القواعد الضريبية أعدت دون

في المواقف والتوقعات على حد سواء فيما يتعلق بسلوك الآخرين. ويساعد توفير المعلومات العامة على إحداث هذه النقلة النوعية في التوقعات والمواقف ويسهم في بناء الثقة. وينبع توافر المعلومات بطبيعة الحال من قلب اشتراطات الشفافية المتأصلة في الغرض الأساسي من إنشاء الدولة ألا وهو: حماية المواطنين وكفالة المعاملة المنصفة بموجب القانون. بيد أنه تقع على عاتق الحكومات عند نشر المعلومات مسؤولية اتخاذ الضمانات المناسبة لتوخي الاستثناءات في الحالات النادرة التي تكون فيها السرية مطلوبة.⁴⁵

وافقت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في بادئ الأمر على وضع معيار بشأن المالكين المنتفعين في 2003. وتقضي التوصية الحالية أن تتاح للسلطات المختصة إمكانية الوصول في الوقت المناسب إلى المعلومات الدقيقة والمُحدّثة بشأن المالكين المنتفعين، غير أنها تتيح في ذات الوقت للبلدان الاختيار ما بين ثلاث طرق للوفاء بالمعيار، وعلى الرغم من هذه المرونة، هناك قدر ضئيل نسبياً من الامتثال. واعتباراً من نيسان/إبريل 2020، لم يحصل أي بلد يخضع للجولة الرابعة من التقييمات المتبادلة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية على درجة عالية في مسألة الكفاءة في منع إساءة استغلال الوسائل

القانونية، أو بخصوص توافر المعلومات بشأن المالكين المنتفعين.⁴⁶

باتت نظم المعلومات المعنية بالمالكين المنتفعين الحاليين التي تحاول إرساء شيئاً من الشفافية في مثل هذه الهياكل غير ذات جدوى بسبب تفاوت نطاق وحدود التطبيق، وقصور عمليات جمع المعلومات، والافتقار إلى سبل التحقق من صحة البيانات، علاوة على ذلك، لا تتاح المعلومات لكل الأطراف التي تحتاج إليها.

« تزدهر السرية بفعل عدم اتساق نظم المعلومات المعنية بالمالكين المنتفعين وعدم فاعليتها.

ولمحاولة التغلب على هذه التحديات، تحركت البلدان بشكل متزايد نحو نهج إنشاء سجل. وبدأت موجة جديدة من البلدان في إتاحة معلومات المالكين المنتفعين للجمهور، لا سيما في الاتحاد الأوروبي ومنه إلى بلدان أخرى في أفريقيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا الشرقية وآسيا، غير أن هذا الاتجاه لم يتحول بعد إلى اتجاه عالمي.

« وهناك ثغرات ومواطن ضعف في نسق معلومات المالكين المنتفعين متروكة دون علاج مثل الافتقار إلى المعلومات، وسبل التحقق من صحتها، وانعدام العقوبات، ووجود الثغرات الكامنة في البنية ذاته مثل الهياكل السرية.

وفي إطار العمل من خلال منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/مجموعة العشرين، اتفق العديد من الدول الأعضاء في

في السواد الأعظم من الدول الأعضاء، أرضية لاتخاذ إجراءات شرعية ضد أي ولاية قضائية تقوض القواعد العالمية وتدمر الوعاء الضريبي الشرعي لأي بلد. كما أنها ستنشئ آلية شاملة وأكثر كفاءة للتعاون الضريبي الدولي. وكذا تستطيع أن ترسي أساساً قانونياً لإنشاء جهة حكومية دولية معنية بالشؤون الضريبية (انظر التوصية 14ب) وتغطي المسائل المطروحة في التوصيات 3، و4، و8، و11، و12.

وللإسراع في التنفيذ، ينبغي لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب أن تحتوي على أحكام تنص على أن شروطها ستُضمن تلقائياً في المعاهدات الضريبية التي تُصادق عليها الدول الأعضاء حتى لا تضطر البلدان إلى إعادة التفاوض على المعاهدات الثنائية الفردية.

الشفافية

وقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الأولى بأن حرية المعلومات هي حق أساسي من حقوق الإنسان.⁴⁴ بيد أن مختلف البلدان والمجتمعات لديها قواعد ومستويات مختلفة من الشفافية المالية التي يعتبرها مواطنوها مقبولة. فعلى سبيل المثال، تتاح في بعض البلدان كل البيانات الخاصة بدخل وضرائب الممولين بشكل علني للجمهور، في حين لا تسمح بلدان أخرى حتى للسلطات العامة أن تحصل على المعلومات ذات الصلة بشكل منتظم.

يحق للأفراد المتمتع بخصوصيتهم، غير أن هذه الحقوق استغللتها النخبة الثرية وحولتها إلى امتياز خاص بالسرية ممنوح للكيانات القانونية. يعد السماح للناس باستخدام حق الخصوصية لإخفاء ملكيتهم للأصول انتهاكاً لإرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة، وكذا يخلف أثراً على قدرة الدولة على الوفاء بالتزاماتها الأخرى في مجال حقوق الإنسان.

تزدهر السرية بفعل سياسات الدولة، وتتمثل إحدى الأدوات الرئيسية لمعالجة هذه المخاطر المتعلقة بالسرية هي تحديد الأشخاص الطبيعيين الذي يتملكون الوسائل القانونية أو يتحكمون فيها أو يستفيدون منها في نهاية المطاف بوصفهم "المالكون المنتفعون". ومن شأن توخي الشفافية عند الإفصاح عن معلومات المالكين المنتفعين أن يكشف عن أن الشركات والصناديق الاستثمارية التي تبدو وأنها منضبطة وغير ذات صلة ببعضها البعض هي في واقع الأمر متورطة في جريمة مالية عالمية أو مخطط لاحتيال ضريبي. ويساعد كذلك تحري الشفافية على استرداد الأموال، وتعزيز ردع الجرائم، ومعاونة الشركات على تطبيق العناية الواجبة ومعرفة من يمتلك الكيانات التي يباشرون أعمالهم معها.

ويشكل الانتقال من السرية إلى الشفافية خطوة أساسية نحو إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة، غير أن وضع قواعد اجتماعية جديدة بشأن النزاهة المالية يستلزم إحداث تغيير

وُدِّشت مبادرات خاصة متنوعة ذات ولايات أوسع نطاقاً لمكافحة الفساد بما في ذلك الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد ومبادرة الشراكة من أجل مكافحة الفساد للقطاع الخاص، غير أن الاستعراضات تبين عدم إحراز تقدم كافي في تناول قضية الفساد. ووفقاً لاستعراضات التنفيذ بشأن المشتريات العامة والإبلاغ العام التي أُجريت بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، أقر ما يقل عن 40% من البلدان الممارسات الجيدة بينما تلقت الأغلبية العظمى توصيات بالتحسين.

وعلى الرغم من أنه سيكون من الأمثل إنشاء سجل دولي موحد على الانترنت يحتوي على كل عقود المشتريات العامة التي تتعدى حداً معيناً، يصعب تحقيق ذلك من الناحية اللوجستية. ومع ذلك، تعتبر المعايير المتاحة حالياً بفضل الشراكة من أجل حكومات مستنيرة والشراكة من أجل تعاقد مستنير من الأمثلة الجيدة على الأطر التي ينبغي استخدامها على نطاق واسع. كما تتوفر الممارسات الجيدة التي يمكن اتباعها لطلب إقرارات الذمة المالية، إما بالنسبة للموظفين العموميين، أو بالنسبة لكل المواطنين والمقيمين.

قامت البلدان بتخفيف أو إلغاء بعض الضوابط الإدارية وأدوات المحاسبة غير المجدية في إطار محاولتها لتسريع استجابتها لجائحة كوفيد-19 بالرغم من ارتفاع مخاطر خسارة الإيرادات وتفشي الفساد وبزوخ أوجه القصور في الموازنة. وتمثل المشتريات الطارئة من الإمدادات الطبية واحدة من ثلاث قوات قد تفتح الباب على مصراعيه أمام المخالفات القانونية. وقد تكون الإعانات المقدمة لدعم الأفراد خلال جائحة كوفيد-19 عرضة للفساد أو السرقة لا سيما في غياب نظم الحماية الاجتماعية القوية والخاضعة للمساءلة. ثالثاً، يمكن التلاعب بالدعم المقدم للقطاع الخاص بغية تحقيق مكاسب سياسية أو مكاسب خاصة كما قد يكون عرضة للاحتيال وإساءة الاستغلال على نحو مباشر.

« استشرت حالة من الضعف في شفافية عمليات المشتريات

العامة إبان جائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19

التوصية 3أ: تستلزم عملية إقرار معايير دولية لمكافحة غسل الأموال أن تقوم البلدان كافة بإنشاء سجل مركزي يحتوي على معلومات عن المالكين المنتفعين بشأن كل الوسائل القانونية. ويجب على المعايير أن تحث البلدان على الإفصاح عن المعلومات للجُمهور.

تتجلى قيمة عظمى من إنشاء سجل مركزي على الانترنت يحتوي على معلومات عن المالكين المنتفعين يشمل جميع أنواع الكيانات المالية وكيانات الأنشطة التجارية التي تبلغ قيمة تتخطى حد عالمي معين، وقد أقرت العديد من البلدان مثل هذه السياسات استناداً على معايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومعايير المنتدى العالمي. ويتعين على الدول الأعضاء اعتماد ولاية لتوخي هذا الغرض في الأمم المتحدة. وتستطيع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والمنتدى

عام 2015 على أن جميع الشركات المتعددة الجنسيات كبيرة الحجم مطالبة بإعداد تقارير على أساس كل دولة على حدة يتضمن بيانات مُجمعة عن التوزيع العالمي للدخل والربح والضرائب المدفوعة والنشاط الاقتصادي بين الولايات القضائية التي تعمل فيها. ويسمح هذا المعيار بالغ الأهمية للحكومات بإجراء تقييمات رفيعة المستوى لمخاطر سعر التحويل وتآكل القواعد الضريبية ونقل الأرباح.

يشوب التصميم الحالي للإطار الدولي المعني بتبادل التقارير على أساس كل دولة على حدة العديد من مواطن الضعف مما يقوض من فوائده المحتملة وتتضرر بشكل نظامي البلدان منخفضة الدخل. ويوجد حالياً 137 عضواً في الإطار الشامل و85 دولة موقعة على الاتفاقية متعددة الأطراف بين السلطات المختصة بشأن تبادل التقارير عن الأنشطة الاقتصادية في الدول. وتُفيد الاتفاقية متعددة الأطراف بين السلطات المختصة بشأن تبادل التقارير عن الأنشطة الاقتصادية في الدول مسألة استخدام البيانات لأغراض غير تقييم المخاطر. وتُمكن الإرشادات الخاصة بتبادل التقارير على أساس كل دولة على حدة البلدان من سن التشريعات تنص على رفع التقارير على المستوى المحلي ولكن في حالات محدودة للغاية. بالإضافة إلى ذلك، فإن معايير منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/ مجموعة العشرين تغطي فقط الشركات متعددة الجنسيات التي تحقق إيرادات سنوية مُجمعة للمجموعة تبلغ 750 مليون يورو على الأقل، في حين أن التزامات الإبلاغ بالنسبة لمجموعة شركات المؤسسة متعددة الجنسيات تغطي ما يفوق 90% من إجمالي الإيرادات العالمية للشركة. ويتيح هذا السقف المرتفع من الإيرادات لحوالي 85 إلى 90% من هذه المجموعات متعددة الجنسيات الإفلات من الوفاء بالتزاماتها بموجب تبادل التقارير على أساس كل دولة على حدة.

« يُعتبر تبادل تقارير الشركات متعددة الجنسيات على أساس كل دولة على حدة من أدوات الشفافية القيِّمة.

« ويقوض فرض قيود على إعداد مثل هذه التقارير

واستخدامها من فاعليتها في التصدي للممارسات الاحتيالية.

وفي مجال منع الفساد، لم يُحرز تقدم كاف على الكثير من الجبهات. ويعد توخي الشفافية في عمليات المشتريات والتعاقدات العامة من الأدوات القوية لفضح الأفعال غير المشروعة وردع الفساد. ويتنامى الاتجاه نحو إرساء شفافية أكبر خاصة مع قيام الحكومات بنشر وثائق خاصة بالموازنة والعطاءات والعقود. وتشمل المبادرات الطوعية لإرساء وتعزيز قواعد الشفافية الدولية وممارستها الشراكة من أجل حكومة مستنيرة (والتي تضم 78 دولة عضو و20 سلطة دون وطنية) والشراكة من أجل تعاقد مستنير (41 ولاية قضائية ملتزمة بمعايير بيانات التعاقد المفتوح أو تطبيقه بالفعل). وعززت المبادرة الخاصة بشفافية الصناعات الاستخراجية (54 بلداً مُنفذاً) من إجراءات مكافحة الفساد في جهودها الرامية إلى تحسين الشفافية في قطاعات الموارد والتعدين والهيدروكربون الشديدة التعرض للفساد.

الرأسمالية في الخارج فضلاً عن عدم المساواة في أعباء العمل غير مدفوع الأجر عندما تكون الخدمات العامة غير كافية.

توخي الإنصاف في فرض الضرائب

يتعين على كل الممولين لا سيما الأثرياء والشركات الكبرى أن تتولى مسؤولية دفع ضرائبها، أو العمل على عدم إحداث تآكل في القاعدة الضريبية أو نقل الأرباح أو إخفاء الأموال / الأصول. ويمثل إرساء نظام ضريبي منصف إفساح مجال يدفع فيه الممولون نسبة الضريبة الصحيحة في التوقيت المناسب والمكان المناسب كما يُبلِّغون عن ممارساتهم الضريبية بشفافية. ولا تُفر الهياكل المالية التي تلتزم بنص القانون لتحقيق غرض واحد آلا وهو خفض القاعدة الضريبية أو تخفيف العبء الضريبي بسبل لا تتوافق مع روح القانون مبدأ العدالة الضريبية. كما تؤدي هذه الهياكل إلى تحميل الممولين الآخرين كلفة ضريبية غير منصفة حيث يدفع كل من العمال والمستهلكين ضرائب أعلى لتعويض هذا القصور.

لا تتواءم القواعد الضريبية الدولية مع احتياجات البلدان النامية وأوضاعها.⁴⁸ وتكتنف المعاهدات الضريبية الثنائية أوجه كامنة للخلل حيث تركز دوماً على القضايا المهمة للبلدان التي تصدر رأس المال، أي الدول التي تمثل مقر إقامة الشركات متعددة الجنسيات. ويفاقم أوجه الخلل ضعف قدرات التفاوض أثناء إبرام المعاهدات في البلدان النامية. وتتصف قواعد التسعير التحويلي السارية في الاتفاقيات بتعقدها مما يفتح المجال للتلاعب. وتفتقر البلدان النامية في أغلب الأحيان للمعلومات الخاصة بإنفاذ المعاهدات بفاعلية.

مكّنت القواعد الضريبية الحالية الشركات متعددة الجنسيات من تجنب دفع نصيبها العادل من الضرائب في البلدان التي تباشر فيها عملياتها. وتبين معظم نتائج الأبحاث أن الخسائر الناجمة عن نقل أرباح الشركات وإخفاء الثروات في الخارج تتكبدها البلدان التي ينخفض فيها نصيب الفرد من الدخل على نحو كبير.⁴⁹

« تعاني البلدان النامية الأُمزِن في ظل هيكل الضرائب الدولية الراهن.

« تتسبب مواطن الضعف الكامنة في القواعد الضريبية الدولية في خسارة الحكومات لإيرادات ضخمة.

يقصد بالتسعير التحويلي الطريقة المتبعة لتسعير المعاملات داخل مجموعة من الشركات متعددة الجنسيات المترابطة بعضها ببعض، على سبيل المثال، تقوم الشركة بفرض رسوم على شركة تابعة لها في بلد آخر مقابل نقل البضائع، أي المنتجات التي تباعها فضلاً عن استخدام نظمها المحاسبية أو الشعار الخاص بها. وبالنسبة لتسعير المعاملات الداخلية للشركات متعددة الجنسيات، تعتمد المعاهدات

تُضفى عليها الصبغة العالمية عند الخروج باتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب (انظر التوصية 2). ويوصى بفرض حدود أقل للإبلاغ، في حين يُنصح بتشجيع الشركات متعددة الجنسيات التي تقل عن حدود الإفصاح الإلزامية بنشر معلوماتها.

التوصية 3ج: بناءً على الجهود الطوعية الحالية، ينبغي لجميع البلدان أن تعزز من شفافية المشتريات العامة والتعاقدات بما في ذلك إقرار شفافية التدابير المُتخذة في حالات الطوارئ من أجل الاستجابة لجائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19.

وتتاح للبلدان فرصة اعتماد المعايير التي أقرتها الشراكة من أجل حكومات مستنيرة والشراكة من أجل تعاقد مستنير وأن تُسرّع من وتيرة تنفيذها لهذه المبادرات. وكخطوة أولى نحو إرساء المزيد من

الشفافية، ينبغي للحكومات أن تتيح على الإنترنت عقود الطوارئ التي أُصدّرت استجابةً لجائحة كوفيد-19 كي يطالع عليها العامة. كما يتعين عليها أن ترفض إبرام تعاقدات في المستقبل في حالة وجود نصوص تفرض السرية التجارية أو مع جهات لم تفصح عن معلومات خاصة بالمالكين المنتفعين. كما يجب أن يولى مبدأ الشفافية في العقود غير المتعلقة بالمشتريات والمعنية بالصناعات الاستخراجية واستغلال الموارد أولوية كبيرة بسبب تفشي الفساد في هذا القطاع.

وتستطيع البلدان الاختيار من بين مجموعة متنوعة من الممارسات الجيدة في مجال المشتريات العامة ذات الصلة باستراتيجيات التنمية المستدامة لديها.

العدالة

ينبغي أن تقوم العدالة على القسط والإنصاف. أولاً، تعتبر "العدالة العالمية" مكوناً جوهرياً في الأطر المؤسسية لكفالة تحقيق "عدالة التوزيع". ثانياً، تحتاج كل البلدان إلى "الإنصاف العالمي". ويعد إقرار هذين المبدئين أمراً لا غني عنه لوضع سياسات تنمية ناجعة وإدارة المؤسسات بالعدل والقسط وتوفير المعاملة المتكافئة.⁴⁷

ونرى من التجارب التاريخية أن القواعد والأطر المتفق عليها بصورة شرعية لن تُنفذ بفاعلية إذا اعتبرتها الأطراف في الأطر غير عادلة، فالنتائج، مثلها في ذلك مثل العمليات ينبغي أن تتسم بالإنصاف والعدالة. ويتعين أن يعتبرها جميع الأطراف منصفة وعادلة. وتتعاظم أهمية هذه القيمة نظراً لاختلال الآثار الناجمة عن التدفقات المالية غير المشروعة. وتعاني المرأة من الحرمان أكثر من غيرها بسبب الأطر الراهنة المعنية بالتصدي للاحتيال الضريبي والفساد بفعل عدم المساواة بين الجنسين في امتلاك الثروة والمؤسسات والإيرادات

الضريبة على مبدأ الاستقلالية، وهو أحد القواعد الضريبية الأساسية. ووفقاً لهذا المبدأ، تقوم الشركات بفرض رسوم على الكيانات ذات الصلة بها بنفس الأسعار السائدة في المعاملات الخارجية بين الشركات غير المرتبطة ببعضها البعض.

ويسري مبدأ الاستقلالية في أكثر من 3,000 معاهدة ضريبية نافذة حول العالم تغطي 96 في المئة من الاستثمار الأجنبي المباشر. وتعتبر الأمم المتحدة ومنظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي هما الكيانان الأساسيان المعنيان بوضع المعاهدات النموذجية وصونها، وبذلك تشكل نقطة الانطلاق بالنسبة للاتفاقات الثنائية ومجالاً لتلقي التعليقات فضلاً عن إرساء مدونات قواعد السلوك وتقديم الإرشادات الخاصة بتطبيق المعاهدة. ففي الوقت الذي تُتطرق فيه عدد كبير من البلدان النامية المبادئ التوجيهية بشأن تسعير التحويل لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، يهدف دليل الأمم المتحدة العملي لأسعار التحويلات للبلدان النامية إلى التصدي للمشكلات الناشئة عن التسعير التحويلي من منظور البلدان النامية، كما يغطي كل الموضوعات ذات الصلة بدءاً من إطار المفاهيم إلى التطبيق الفعلي لقواعد تسعير التحويل.

يبدأ تطبيق قواعد التسعير التحويلي ونهج المقاربة الذي يعزز مبدأ الاستقلالية يبدو معقداً، وكذا لا يتسق مع أسلوب عمل الشركات متعددة الجنسيات في سياق الاقتصاد العالمي. ويمثل قيام الشركات متعددة الجنسيات بنقل أرباحها للشركات التابعة لها في الولايات القضائية ذات الضرائب المنخفضة أو الولايات السرية عن طريق التلاعب في التسعير التحويلي استنزافاً ضخماً للإيرادات الضريبية المحتملة. كما يعد تطبيق مبدأ الاستقلالية أمراً صعباً، لا سيما للمصالح الضريبية في البلدان النامية التي تستضيف وحدات للتسعير التحويلي تعاني من قصور الموارد. وتواجه المصالح الضريبية مأزقاً نظراً لضعف شفافية الترتيبات المالية الداخلية للشركات متعددة الجنسيات.

ويعد انعدام المعلومات بشأن مبدأ الاستقلالية، لا سيما مع ندرة البيانات الموثوقة والقابلة للمقارنة من التحديات الكبرى التي تؤثر على البلدان النامية بدرجات مختلفة. ودفع هذا الأمر الكثيرين إلى المطالبة بإقرار نظام موحد لفرض الضرائب. ويستخدم النظام الموحد لفرض الضرائب صيغة لتقسيم الأرباح المُجمَّعة لمجموعة الشركات اعتماداً على العوامل الحقيقية مثل النشاط الاقتصادي كالمبيعات والأصول أو الموظفين داخل كل ولاية قضائية. واكتسب هذا النهج أهميته من قلب الأطراف الفاعلة من المجتمع المدني مثل اللجنة المستقلة لإصلاح الضرائب الدولية للشركات فضلاً عن تلقي دعماً مشروطاً من بعض الحكومات.

« تتسم قواعد التسعير التحويلي بالتعقد البالغ بهدف منع

التخطيط الضريبي الضار بشكل فعال.

اكتشف الممولون ثغرات من شأنها أن تمكنهم من تجنب دفع الضرائب على المكاسب الرأسمالية. وتجذب عمليات بيع الأصول

مسألة فرض الضرائب على المكاسب المتحققة، ومع ذلك فمن خلال بيع الكيان الذي يملك الأصل وليس الأصل ذاته وإتمام عمليات البيع في بلدان أخرى، وجدت الشركات السبيل لتجنب دفع الضرائب على المكاسب الرأسمالية في بعض الأماكن. وتفتقر الكثير من معاهدات البلدان النامية إلى النصوص المناسبة التي تحمي حقوق البلدان في الحصول على ضرائب المكاسب الرأسمالية المتأتية من بيع الممتلكات والأصول باللجوء إلى هذه الطريقة التي يطلق عليها التحويلات الخارجية غير المباشرة. وتستطيع الشركات كذلك أن تبحث عن الولاية القضائية المناسبة لإتمام عمليات البيع الخاصة بها وأن تتحرى المعاهدات الضريبية الثنائية التي تزخر بأكثر قدر من الفجوات والثغرات في مجال التغطية. وتتجلى المخاوف الناجمة عن هذا النوع من التحويلات في الصناعات الاستخراجية حيث نوهت مجموعة من المنظمات الدولية إلى أن هذه القضية اكتسبت أهمية كبيرة في السنوات الأخيرة.⁵⁰

ويسهم التنافس الضريبي في إضرار النار في هذه التحديات حيث تواجه الحكومات مطالب من كبار المستثمرين بالحصول على إعفاءات ضريبية كبيرة. ويستمر الوضع على ما هو عليه بالرغم من توافر أدلة كثيرة عن أن المحددات الأساسية للاختيار أماكن الاستثمار ترتبط بحجم السوق والنمو والعوامل الاقتصادية الحقيقية الأخرى.

« تتسبب الثغرات الكامنة في أي معاهدة ضريبية إلى تجنب دفع الضرائب الخاصة بالمكاسب الرأسمالية.

« يقوض التنافس الضريبي من القاعدة الضريبية.

أربك نمو نماذج الأعمال الرقمية نظم المالية العامة، وثمة توافق واسع في الآراء على أن القواعد الضريبية الدولية الحالية عند تطبيقها على نماذج الأعمال الرقمية تحرم البلدان من فرض ضرائب مناسبة على الشركات متعددة الجنسيات. وتنطوي الرقمنة على زيادة قدرة الشركات متعددة الجنسيات على بيع سلعها وخدماتها في البلدان دون الحاجة إلى إنشاء هيكل الشركات التقليدية التي تفسح المجال لفرض الضرائب بموجب القواعد الحالية. وقد أدى ذلك إلى تقديم مقترحات خاصة بالإصلاح الضريبي في إطار العمل الشامل بشأن تآكل القواعد الضريبية ونقل الأرباح الذي تقوده منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/مجموعة العشرين. وترتكز المقترحات على ركيزتين.⁵¹

تسلط النقاشات الخاصة بالركيزة الأولى الضوء على إجراء عملية محدودة لإعادة توزيع القاعدة الضريبية على الولايات القضائية التي تمتلك فيها الشركات قاعدة من المبيعات أو المستخدمين. ويشمل ذلك إدراك الحاجة إلى تجاوز مرحلة التسعير وفقاً لمبدأ الاستقلالية وفرض الضرائب على بعض أرباح بعض مجموعات الشركات متعددة الجنسيات استناداً على هذه الصيغة. وتسري هذه الصيغة المقترحة فقط على الأرباح "المتبقية" للشركات متعددة الجنسيات بدلاً من إجمالي أرباح الشركات متعددة الجنسيات كمجموعة.⁵² ويبين

« تعتبر قواعد منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي الجديدة بشأن فرض الضرائب على الاقتصاد الرقمي بالغة التعقد كما أنها لا تتواءم مع احتياجات البلدان النامية.

« يساعد تحديد حد أدنى للضريبة العالمية على أساس وعاء ضريبي متفق عليه في تخفيف أثر التنافس الضريبي الضار.

« تعتبر القاعدة الجديدة المقترحة في سياق اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للضرائب بشأن فرض ضريبة على الخدمات الرقمية الألية من النهج العملية.

تحتاج المصالح الضريبية إلى تعزيز الكفاءة وتحري العدالة إبان تسوية النزاعات الضريبية، وفي الوقت الراهن، تشمل آليات تسوية النزاعات في المعاهدات الضريبية الثنائية إجراءات التراضي، وهي الأكثر شيوعاً، وإجراءات التحكيم الملزمة، وهي الأقل شيوعاً. وفي هذا السياق، تزايدت النزاعات الضريبية التي جرى قياسها وفقاً لعدد حالات اللجوء إلى إجراءات التراضي. وتذهب مقترحات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن فرض الضريبة على الاقتصاد الرقمي إلى اللجوء إلى إجراءات التحكيم الإلزامية مما يعني أن الشركات التي تورطت في نزاعات ضريبية دولية ستخضع لأحكام هيئات تحكيم دولية تصدر قرارات ملزمة وليست أحكام البلدان أو ساحات قضائها. جدير بالذكر أنه من شأن هذا التحرك أن يفاقم التوترات بين سيادة البلدان بغية إنفاذ القواعد الضريبية وكذا رغبة الممولين بالإلزام بماتلات الأمور. وعليه يترتب على اللجوء إلى إجراءات التحكيم الإلزامية انعكاسات فادحة وغير متوقعة وسلبية إزاء جمع الإيرادات الضريبية. ينبغي كذلك تطويع القواعد الجديدة المقترحة بشأن تسوية النزاعات وفقاً لسياقات البلدان النامية، ومع ذلك فإن إجراءات التحكيم الإلزامية التي تقدمت بها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لا تأخذ في الحسبان انعدام الخبرة الضريبية في مسائل حل النزاعات الضريبية في الكثير من البلدان النامية. ويُنصح باتباع السبل الأخرى لتسوية المنازعات مثل الوساطة والتصالح وفقاً لتوصيات لجنة الأمم المتحدة بشأن الضرائب. ويتعين استخلاص الدروس المستفادة من التجارب السلبية للبلدان إبان تسوية نزاعاتها مع المستثمرين بموجب اتفاقيات الاستثمار الدولية. وقد عانت البلدان من التحديات المتعلقة بالسيادة، واحتمال انتهاك الدساتير الوطنية، وتكلفة التحكيم ونقص الموارد، وإمكانية الوصول إلى نتائج غير عادلة أو مصادفة مُحكمين متحيزين، وانعدام الشفافية وكذا الخبرة في تسوية نزاعات الاستثمار.

« تنامي المخاوف بفعل اللجوء إلى إجراءات التحكيم الإلزامية في التعامل مع النزاعات الضريبية.

تقييم أثر المقترحات الذي أجرته منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أنه من غير المرجح أن تستفيد البلدان النامية كثيراً منها لأن نصيب هذه البلدان من الأرباح العالمية من الشركات متعددة الجنسيات منخفض بالفعل في هذه الولايات القضائية.⁵³

تمثل الركيزة الثانية تغييراً جوهرياً في الهيكل الضريبي الدولي حيث تشمل مقترحاً يُخضع الشركات متعددة الجنسيات إلى حد أدنى من الضريبة على المستوى العالمي بغية التصدي لنقل الأرباح والتنافس الضريبي ما بين الولايات القضائية. ويهدف المقترح إلى وضع حد للمعدلات الضريبية عن طريق ضمان أن الشركات متعددة الجنسيات ستخضع للضريبة على أساس دخلها العالمي وفقاً للحد الأدنى بغض النظر عن موقع مقرها الرئيسي. وفي حالة فرض ضريبة على الدخل أقل من الحد الأدنى والاستفادة من نظام تفضيلي ضار، يمكن للشركة أن تخضع للضريبة بسعر أعلى من الحد الأدنى أو بالمعدل المحلي الكامل.

ينص المقترح أن الحد الأدنى من الضريبة سيكون بمثابة إضافة لمعدل ثابت متفق عليه، ويُناقش المعدل الفعلي للضريبة الذي يراعى تطبيقه بمجرد الانتهاء من وضع عناصر التصميم الأساسية الأخرى للمقترح بشكل كامل. وتشمل بعض قضايا التصميم الأخرى التي اقترحها المخطط المبدئي في تشرين الأول/أكتوبر 2020 تحديداً للوعاء الضريبي، والمجال الذي تتيحه القواعد للدمج ما بين معدل الضريبة على الدخل المنخفض وكذا الدخل المرتفع، والمسائل المتعلقة بالحاجة إلى (وتصميم) الاقتطاعات الضريبية ووضع الحدود.⁵⁴

بيد أن المقترح يزخر بالتعقيدات التي قد تقف كحجر عثرة أمام قدرات البلدان على تناوله، كما قد تواصل القواعد العمل في صالح بلدان الإقامة بدلاً من بلدان المصدر.⁵⁵ وبما إن البلدان النامية غالباً ما يكون لديها معدلات ضريبة معلنة عالية على الشركات، فمن الأهمية بمكان ألا يُحدد الحد الأدنى للضريبة عند مستوى منخفض للغاية، إن كان لها أن تستفيد من النظام. وتقترح دراسة حديثة أجرتها اللجنة المستقلة لإصلاح الضرائب الدولية للشركات تحديد حد أدنى يبلغ 25% بناءً على متوسط المعدل الحالي لضريبة الشركات في مجموعة الدول السبع.⁵⁶

صوتت لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية التابعة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والعشرين بإدراج المادة 12ب بشأن الدخل المتأتي من الخدمات الرقمية الألية في نسختها المقبلة من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للضرائب مما يُتيح للولايات القضائية المعنية بالأسواق حقوق ضريبة أكبر. كما تمنح خيارين لفرض الضريبة على الدخل من هذه الخدمات الرقمية، على أساس إجمالي وأساس صافي، ويصاحب ذلك إرشادات إدارية بما في ذلك سبل احتساب صافي الأرباح. ويمكن للمادة 12ب أن تكون بمثابة خطوة رئيسية في تقديم نهج عملي وبسيط يتواءم مع سياقات البلدان النامية..

التوصية 4أ: ينبغي للممولين الدوليين، لا سيما الشركات متعددة الجنسيات أن تدفع نصيبها العادل من الضرائب. كما ينبغي لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب أن تنص على فرض ضرائب على الأرباح الرأسمالية. ويجب أن تسري الضرائب بصورة عادلة على الخدمات الرقمية مما يستلزم فرض الضرائب على الشركات متعددة الجنسيات على أساس أرباح المجموعة العالمية.

تستلزم عملية فرض الضرائب العادلة اتباع نهج منصف في التعامل مع قضايا التسعير التحويلي التي تقوض توليد الإيرادات في البلدان النامية بدرجات مختلفة. ويستحق النظام الحالي للتسعير التحويلي المستند على مبدأ الاستقلالية التعديل، ويوصى باتباع نهج بسيط قائم على الصيغ بغية تحديد الحقوق الضريبية اعتماداً على إجمالي أرباح الشركات متعددة الجنسيات كمجموعة. ويشترط هذا النهج أن تتفاوض الدول وتتفق على العوامل وأوزانها وفقاً لصيغة متفق عليها غير أنها قد تحتاج إلى أحكام ملائمة للزوج الضريبي والضرائب المختصة عند المنبع. وفي كل الأحوال، تتطلب البلدان المساعدة في تعزيز إنفاذ القواعد الضريبية.

ويُراعى توجيه الاهتمام نحو الخطط الرامية إلى تجنب دفع الضرائب على المكاسب الرأسمالية أي يتعين اتخاذ التدابير لتقييد قدرة الشركات على اللجوء إلى التحويلات الخارجية غير المباشرة بشأن تغيير ملكية الشركات التي تحوز الأصول عن طريق تسجيل الشركات في ولايات قضائية مختلفة عن مكان الأصل نفسه. ويتطلب هذا الأمر تغيير التشريعات المحلية فضلاً عن إقرار أحكام المعاهدات الضريبية بشكل متسق وموحد. ويُيسر اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب هذه المسائل على المستوى العالمي وبوتيرة أسرع.

يستلزم فرض ضريبة منصفة على الأنشطة الاقتصادية الرقمية إقرار معاملة منصفة ما بين الأنشطة الرقمية ونماذج أعمال الأنشطة التجارية التقليدية على حد سواء، ومن شأن النهج القائم على الصيغ المشار إليه أعلاه أن يساعد في تحقيق هذا الهدف. ويتعين على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب أن تتيح الفرصة للتقدم بالمزيد من المقترحات المعنية بفرض الضريبة على الخدمات الرقمية الآلية بغية تعزيز تعددية الأطراف. وقد بدأت البلدان بالفعل في إحراز التقدم على مسار فرض الضرائب على الخدمات الرقمية. وعليه، يُنشى إدرج أحكام لتناول هذه المسألة في سياق اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب إطاراً متعدد الأطراف يرتكز على الاتفاقية الدولية وكذا يُمكن بلدان إضافية من البدء في فرض الضريبة على الاقتصاد الرقمي مع تحديد آفاق واقعية للحصول على إيرادات كبيرة.

التوصية 4ب: يتعين سن قواعد أكثر إنصافاً، ومنح حوافز أقوى لمكافحة التنافس الضريبي، وتجنب دفع الضرائب، والتهرب الضريبي بدءاً بإبرام اتفاق بشأن وضع حد أدنى عالمي لضريبة الشركات.

ينبغي للمجتمع الدولي أن يُنشئ آليات لضمان عدم تجنب الممولين لدفع الضرائب، ومن ثم تساعد مسألة وضع حد أدنى عالمي لضريبة الشركات بمعدل يتراوح ما بين 20-30% على الأرباح⁵⁸ في الحد من الدوافع نحو نقل الأرباح والتنافس الضريبي والتسابق نحو القاع. كما أن إقرار الحد الأدنى من شأنه أن يعزز العدالة. وينبغي على الحكومات أن تتفق على هذا الأمر إبان المفاوضات الحالية المعنية بإطار منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي الشامل بشأن تآكل القاعدة الضريبية ونقل الأرباح. كما يوصى بتوجيه أيضاً في اتفاقية عالمية شرعية للأمم المتحدة بشأن الضرائب (انظر التوصية 2) غير أن كل من الإجراء الخامس لتقارير منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن تآكل القاعدة الضريبية الذي يتناول قضايا التنافس الضريبي الضار فضلاً عن عدد من الدراسات الخاصة بالتاريخ الاقتصادي لأوروبا والولايات المتحدة وشرق آسيا توضح أن النظم الضريبية التفضيلية كانت مكوناً أساسياً من مكونات الاستراتيجيات الصناعية.⁵⁹ ويوصى بهندسة الحد الأدنى لضريبة الشركات كي تتيح للبلدان حفز الاستثمار في التنمية المستدامة والاحتفاظ بمعدل ضرائب مرتفع بالشكل الكافي.

التوصية 4ج: ينبغي إنشاء آلية حيادية ومنصفة للفصل في النزاعات الضريبية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب.

تتيح مسألة إيجاد آلية لتسوية النزاعات الضريبية برعاية الأمم المتحدة إرساء منتدى غير متحيز للدول الأعضاء بغية تسوية نزاعاتها الضريبية. ويتعين على الآلية الدولية المنصفة لتسوية النزاعات الضريبية أن تركز على أهداف السياسات الرامية إلى جمع الموارد بهدف الاستثمار في التنمية المستدامة. وتستطيع الآلية من خلال برامج التدريب في استحداث قنوات أفضل لتسوية النزاعات مثل الوساطة والتصال على المستوى الوطني، ويؤدي ذلك أيضاً إلى احترام سيادة البلدان وتعزيز اليقين بمائلات الأمور للممولين. أما على المستوى الإقليمي، فسوف تتيح الفرصة لإفراض قنوات أفضل لتعزيز قدرات الجهات الإقليمية وحفز تبادل الخبرات. وكذا تستطيع الجهات الدولية أن تقدم الدعم التقني بهدف توفير التدريب للمحاكم المحلية والمحكمين وأن تعزز القدرات على المستويين الوطني والإقليمي بغية تسوية النزاعات بشكل أفضل.

توخي الانصاف في استرداد الأموال

على الرغم من دخول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حيز النفاذ لأكثر من خمسة عشر عاماً، لا تشكل الأموال المستردة المعروفة سوى نسبة ضئيلة جداً من عائدات الفساد التي تغسل في جميع أرجاء العالم.⁶⁰ ويقصد باسترداد الأموال عملية استرداد

حالة مصادرة الأصول دون مطالبة من بلد المصدر.⁶⁴ وقد لا يكون هناك ما يبرر الثقة عندما تكون الأصول مرتبطة بأشخاص مازالوا يمارسون نفوذهم على الحكومة، على الرغم من أن الشكوك قد لا يكون لها أساس من الصحة في حالات أخرى. وفي الوقت نفسه، تظل إدارة الأصول، لا سيما الأصول المالية في كثير من الأحيان مع مؤسسة مالية مكنّت من ارتكاب الأفعال غير المشروعة في المقام الأول. كما تخسر الدول الملتزمة جزءاً كبيراً من الأموال لما يسمى الرسوم الإدارية التي تتحملها الدولة الموجه إليها الطلب.

« يستفد الوسطاء والمتواطئون أحياناً من رسوم إدارة الأصول المُجمّدة.

التوصية 5أ: يتعين إنشاء آلية للوساطة متعددة الأطراف لمعاونة البلدان بشكل منصف في التغلب على الصعوبات التي تعترض طريق استرداد الأموال وإعادتها على الصعيد الدولي وتعزيز التعويضات.

وبناءً على الجهود المبذولة حالياً في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والبنك الدولي والجهات من غير الدول، ينبغي إنشاء آلية وساطة طوعية تستضيفها مؤسسة متعددة الأطراف لمساعدة الدولة الملتزمة والدولة الموجه إليها الطلب على حل أي منازعات أو صعوبات قد تنشأ أثناء سير الإجراءات، والتوصل إلى قرارات بشكل أسرع. ويتلخص دورها من خلال تواجد خبراء قانونيين في العمل مع كلا الجانبين لاستكشاف المصالح الكامنة وراء مواقفهما والتوصل إلى توافق في الآراء بشأن سبل المضي قدماً من أجل إعادة الأصول المصادرة بشكل أسرع وتعزيز التعويضات للضحايا. ويمكن لها أن تستخدم معايير وإجراءات مشتركة بالاستناد إلى إرشادات الممارسات الجيدة التي وضعت بالفعل لضمان توكي عملية منصفة في إعادة الأصول وتعويض الضحايا. ويتعين أن تتسم الآلية بالحيادية والشفافية في أدائها لمهامها.

التوصية 5ب: ينبغي استخدام حسابات الضمان المجدد التي تديرها بنوك التنمية الإقليمية بغية إدارة الأموال المجمّدة/المصادرة لحين إعادتها بشكل قانوني.

يتعين أن يُحتفظ بالأصول محل النظر في إعادتها إلى البلد المصدر أو التفاوض عليها في حسابات الضمان المجدد، بناءً على طلب الدول الملتزمة. وقد تُضاف بعض القيمة إلى الأموال التي تخضع لمفاوضات مطولة، وقد تحصل الدولة الملتزمة على قيمة أعلى من القيمة الاسمية في نهاية المطاف. ومن المرجح أن تكون المصارف الإقليمية في وضع يسمح لها بالاحتفاظ بهذه الأموال.

وضع سياسات لدعم إرساء النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة

ومع القبول بالقيم المذكورة أعلاه، وما يترتب عليها من آثار،

عائدات الفساد التي حُوّلت إلى الخارج بفعل الفاسدين ثم أعيدت إلى البلد الذي شلّبت منه.⁶¹

ولا تزال هناك مبالغ كبيرة من عائدات الفساد في انتظار إعادتها إلى الدول المُطالبة بها. ومع ذلك، لا يُؤتي التعاون في مجال مصادرة عائدات الفساد وإعادتها ثماره. ووفقاً لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، يتراوح متوسط الزمن الخاص بالاستجابة لطلب المساعدة القضائية المتبادلة ما بين شهر إلى ستة أشهر. وقد يتجاوز العام في بعض الأحيان.⁶² وأفاد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة كذلك بأن عدة سلطات مركزية في الولايات القضائية التي تلقت طلبات المساعدة القضائية لم تزود بالموارد المالية والتقنية والبشرية اللازمة لمتابعة الطلبات الواردة في التوقيات المناسبة وكذا الاضطلاع بمسؤولياتها وفقاً للاتفاقية.

ونتيجةً لهذه القيود، لا تزال عملية استرداد الأموال برمتها مرهقة للغاية وطويلة بالنسبة للبلدان الملتزمة التي شهدت استنزافاً لمواردها، لا سيما البلدان الساعية إلى استرداد أموالها التي سرقها حكام مستبدون سابقون ظلوا في السلطة لعقود من الزمن. وعلى الرغم من ضرورة ضمان الاضطلاع بالإجراءات القانونية خلال عملية استرداد الأموال برمتها، فمن الأهمية بمكان إدراك أن الولايات القضائية الملتزمة تواجه عبء إثبات ضخم وذاخر بالتباينات وكذا الحاجة إلى استكشاف نهج جديدة للتصدي لهذا الوضع المجحف، وتيسير المساعدات القضائية المتبادلة، وتعزيز استرداد الأموال

« لا تزال عملية استرداد الأموال مرهقة بالنسبة للبلدان الملتزمة.

« ويؤدي انعدام الثقة بين الولايات القضائية إلى عرقلة إعادة الأموال بشكل فعال.

من الناحية العملية، لم يُمنح سوى عدد قليل من البلدان المتضررة من الرشوة تعويضات في قضايا الفساد العابرة للحدود التي شوّيت أو حُسمت على نحو آخر حتى الآن (أنظر التوصية 3 أعلاه). وفي الواقع، لا يوجد تعاون دولي كاف بين سلطات جانب العرض وجهات الإنفاذ لدى سلطات جانب الطلب. ونتيجة لذلك، لا تكون البلدان المتضررة على علم عادة بالإجراءات القانونية في بلدان جانب العرض إلا بعد الانتهاء منها أو التوصل إلى تسويات، ومن ثم فهي ليست في وضع يسمح لها بتقديم مطالبات التعويض. والنتيجة هي أن بلدان جانب العرض تُراكم الغرامات وترد الأرباح بينما البلدان المتضررة وكذا الضحايا لا يحصلون على شيء.⁶³

«ونادراً ما تستخدم أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بشأن تعويض الدول الضحايا في قضايا الرشوة الأجنبية.

وكثيراً ما تظل الموجودات المصادرة في حوزة المؤسسات المالية التي تستفيد منها بشكل غير مبرر، أو الدول الموجه إليها الطلب التي تدير الأصول لسنوات. وهناك حالات تفتقر فيها حكومات البلد الذي يحتفظ بالأصول المصادرة الثقة في حكومة بلد المصدر، لا سيما في

يمضي المجتمع الدولي على الدرب الصحيح، غير أن هناك عدداً من السياسات تستلزم إجراءات إضافية.

المتوطنون

يُجرى عدد ضئيل من التدفقات المالية غير المشروعة بيد المجرمين وحدهم حيث تتواطأ معهم مجموعة متنوعة من المهنيين، بمن فيهم المحامون والمحاسبون وممثلو المؤسسات المالية. ويتواجد المتوطنون في طيف واسع من الولايات القضائية، من البلدان النامية إلى البلدان التي تستضيف المراكز المالية الخارجية. وتقع المسؤولية الكبرى على عاتق المراكز المالية التقليدية في البلدان النامية حيث توجد أكبر الأسواق وشركات الخدمات المهنية، بيد أن جميع الولايات القضائية الساعية إلى إنشاء مراكز مالية جديدة ينبغي أن تحاسب على ما يجري في أراضيها.

يعتبر المهنيون مثل موظفي البنوك والمحامين والمحاسبين وممثلي المؤسسات المالية من الأطراف الفاعلة في عالم المال والأعمال. ويحق لهم بصفتهم من المستشارين والميسرين والمفاوضين والوسطاء رعاية مصالح عملائهم، ومع ذلك لا يعفيهم ذلك من إعلاء قيمة الأخلاق عند ممارستهم لعملهم والتصرف وفقاً للقيم والقواعد والمعايير العالمية.

وتستلزم توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية تطبيق طائفة واسعة من الإجراءات الوقائية تسري كذلك على المتوطنين بما في ذلك العناية الواجبة بالعملاء، وحفظ السجلات، وتوخي معلومات عن المالكين المنتفعين، وتحري التعاون الدولي، والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة. ومن المتوقع أن تلتزم المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المعنية بمعايير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي أرسنها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ومن المتوقع أن تتخذ البلدان نهجاً قائماً على المخاطر لتنفيذ توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، مما يعني تطوير القواعد الوطنية لتخفيف المخاطر عند نشوئها.

وينبغي أن يؤدي عدم الامتثال لاشتراطات مكافحة غسل الأموال إلى عقوبات إدارية أو جنائية؛ ومع ذلك لا تزال هناك ثغرات كثيرة في التنفيذ. فعلى سبيل المثال، في بعض الولايات القضائية، لا يخضع سماسرة العقارات وبعض أنواع المؤسسات المالية للوائح الخاصة بغسل الأموال بينما في حالات أخرى لا توجد تنظيمات أو نظام رقابي على الأعمال والمهنة غير المالية المحددة. وكثيراً ما يسوء المحامون ومكاتب المحاماة استغلال امتيازهم المهني القانوني بافتراضهم أن مباشرة المهام الروتينية مثل إنشاء الشركات، وهي من المهام التي قد يؤديها أشخاص من غير المحامين ولا تخضع لشروط الإفصاح باعتبارها من الامتيازات.⁶⁵ أصدرت النقابة الدولية للمحامين بالفعل تقريراً يشير إلى أنه لا ينبغي استخدام الامتياز المهني القانوني لحماية مرتكبي الأفعال غير المشروعة.⁶⁶

ويستلزم إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة مهنيين من جميع أرجاء العالم من أجل التمكين من الاستثمار المستدام بدلاً من تسهيل التدفقات المالية غير المشروعة. وعلى الرغم من توافر مبدأ الملاحقة القضائية للذين يتواطؤون للمساعدة في ارتكاب جرائم جنائية عنيفة أو التحريض عليها إلا أن هذا الأمر لا يتاح بالنسبة للجرائم المالية. ويستوجب هذا الوضع الكثير من اللبس والحيرة حيث إن بعض المتوطنين في التدفقات المالية غير المشروعة هم في الواقع من يخططون وينفذون الانتهاكات والجرائم المالية بل وهم من يقنعون العملاء بارتكابها. وبدلاً من ذلك، ينبغي للمهنيين أن يطلبوا من موكلهم تقديم الدليل على شرعية أموالهم من خلال تتبع أثرها وربطه بمصدر مشروع. إن التعامل مع أي أموال يُحمّل المتوطنون مسؤولية مصدرها.

« لا يُحاسب المتوطنون عن تورطهم في التدفقات المالية غير المشروعة بسبب الثغرات في الإنفاذ وكذا إساءة استغلال الامتيازات القانونية.

تُبث أن التنظيم الذاتي غير كاف ولا يعتمد عليه، وهذا درس تعلمته الحكومات عن البنوك والمؤسسات المالية عبر القرون،

وكذا أرغمت على تعلمه مؤخراً في أعقاب الأزمة المالية العالمية في عام 2008. وعلى مدار السنوات القليلة الماضية، كشفت التسريبات البارزة والتحقيقات من جانب وسائل الإعلام والمجتمع المدني أوجه القصور في التنظيم الذاتي، ويجب على العالم أن يبرهن أنه قد تعلم هذا الدرس من خلال سد الثغرات التي تحمي المتوطنين في التدفقات المالية غير المشروعة فضلاً عن التصدي لعمليات إنفاذ القانون غير الفعالة، وإساءة استغلال الامتيازات القانونية.

وعلاوة على ذلك، وفي حين أن عدداً كبيراً من المؤسسات المالية في البلدان المشاركة في المنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية يقدم الآن معلومات عن الحسابات البنكية لسلطات بلادهم، فإن العديد من المؤسسات المالية ليس لديها حافز كاف لمنع تدفق التمويل غير المشروع في المقام الأول. ويرجع هذا إلى ضعف العقوبات أو انعدامها تماماً، أو الافتقار الكامل للإرادة السياسية لإنفاذ العقوبات حيثما وجدت.

« لا يتوافر للعديد من المؤسسات المالية الحافز الكافي لمنع تدفق التمويل غير المشروع.

« أثبت التنظيم الذاتي أنه غير ذي جدوى.

وفي الوقت نفسه، اعتمدت النقابة الدولية للمحامين، وهي منظمة خاصة مكونة من نقابات المحامين من حول العالم مجموعة من المبادئ الدولية بشأن سلوك المهن القانونية في 2011.⁶⁷ وفي بعض الولايات القضائية، تتمتع النقابات الوطنية للمحامين بتاريخ في تطوير



التوصية 6ب: يتعين على الحكومات أن تُكيف المعايير العالمية للمهنيين في الأطر الوطنية الملائمة للتنظيمات والرقابة

يمكن إدماج التدابير الرامية إلى تعزيز الامتثال بالقواعد العالمية في الأطر الدولية الحالية والجديدة. وفي هذا السياق، تحتاج القوانين والأطر الوطنية إلى تكييف المعايير والإرشادات الدولية لتتوافق مع سياق كل بلد دون إفراغها من مضمونها. ويجب أن تُبذل الجهود الوطنية لوضع القوانين المهنية بصورة مستقلة عن الهيئات المهنية الوطنية وأصحاب المصلحة الآخرين ولكن بالتشاور معهم في نفس الوقت. ويوصى أن تشمل اللوائح عقوبات فعالة ومناسبة ورداعة (إدارية/ جنائية) مع إيلاء اهتمام خاص للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى. ويتعين أن تتصف النظم الرقابية بالصرامة. وتحتاج جهات التنظيم المالي إلى التعاون مع وحدات الاستخبارات المالية لتعزيز النزاهة المالية. وتسهم التطورات السريعة في عالم الكمبيوتر وابتكارات الذكاء الاصطناعي في تيسير مهمة اكتشاف المعلومات ذات الصلة واستخدامها لتسهيل عمليات الإنفاذ وتعجيلها وتوحي دقتها. تحتاج البلدان أن تكفل استخدام هذه النهج للقضاء على أماكن الاختباء على الصعيد المحلي ومساعدة الآخرين على اتباع نفس الخطوات (انظر توصية 8).

ولتحفيز الامتثال بالمعايير، فضلاً عن توكي الملاحقة القضائية للمتواطئين جنباً إلى جنب مع عملاتهم، ينبغي أن تشمل العقوبات الوطنية سحب تراخيص مزاولة المهنة أو إدراج المتواطئين في قائمة وطنية للمخالفين. ويراعى أن تشمل عمليات مراجعة النظراء الدولية للنزاهة المالية مسألة التحقق من تنفيذ هذه الأحكام بمراجعة البيانات الخاصة بحجم المحاكمات ذات الصلة وملابساتها وتسليط الضوء على النقابات الدولية غير المتعاونة.

المجتمع المدني والإعلام

يشمل المجتمع المدني والإعلام المواطنين والعمال والمهنيين ورؤساء عالم المال والأعمال والصحفيين والباحثين والنشطاء: تلعب الجهات من غير الدول كافة دوراً أساسياً في إيجاد العالم الذي نلحم به. وفي هذا السياق يعتبر تردد أصداء آرائهم له قيمة بل ويستلزم إشراكهم في عملية تقرير السياسات قدر الاستطاعة. وفي واقع الأمر، وكما أقر الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، فإن المجتمعات الشاملة هي مبرط الفرس في تحقيق التنمية المستدامة. وبدلاً من ذلك، تنزع الحكومات إلى إتاحة الامتيازات للأثرياء وأصحاب النفوذ سواء من مواطني البلاد أو من خارجها. ويعكس هذا الوضع حال العالم على الصعيد الدولي حيث تُقصي البلدان القوية من هم أقل منها شأنًا ولا تسمح لهم بالمشاركة.



معايير السلوك الخاصة بها مثل تلك التي أنشأتها نقابة المحامين الأمريكية.⁶⁸ وتؤكد نقابات المحامين على وجه الخصوص أنهم يحرصون على توكي التنظيم الذاتي بدلاً عن التنظيم الحكومي لتأمين استقلالية النصح والمشورة التي يسدونها لعملائهم.

ومع ذلك، استخدم المحامون في ولايات قضائية متعددة امتيازاتهم القانونية لمساعدة المجرمين على غسل الأموال وارتكاب سلوكيات إجرامية أخرى.⁶⁹ وبينما تتوافر للكثير من المهن مدونات للسلوك ومعايير أخرى للانضمام إلى النقابات المهنية، تفضل هذه القواعد عن مطالب التنمية المستدامة والمصلحة العامة. ولا ينبغي للحكومات أن تشكو من سلوك هؤلاء المتواطئون إن لم يضلعلوا بأي مسؤولية في إرساء معايير السلوك المنضبط. ومن السهل جدا على المتواطئين لا سيما الموجودون في أسواق وبلدان الملاذ الضريبي طرح عدد قليل جداً من الأسئلة عن مصدر الموارد. وتثير أنشطتهم المخاوف إلى حد كبير عندما يعاونون الناس على التهرب الضريبي والتخطيط الضريبي الضار الذي يطمس الخط الفاصل بين ما هو قانوني وغير قانوني ويؤمن للمتواطئين نصيبهم من العائدات من خلال الأتعاب التي يتقاضونها من عملاتهم.

« تمتنع الكثير من الحكومات في بلدان الملاذ الضريبي عن وضع أي معايير بشأن السلوك المنضبط للمتواطئين، على الرغم من التكاليف الاجتماعية.»

التوصية 6أ: ينبغي للحكومات أن تضع معايير/ إرشادات دولية للمهنيين الماليين والقانونيين والمحاسبين وغيرهم من أصحاب المهن ذات الصلة مع الاسترشاد برأي المجتمع الدولي.

يعتبر تعزيز المعايير العالمية أمراً هاماً، وينبغي للدول الأعضاء أن تكلف إحدى المنظمات الدولية بمهمة تنسيق عملية وضع المعايير. ويتعين أن تستند هذه التدابير إلى المعايير الطوعية القائمة، ويراعى تضمين آراء كل أصحاب المصلحة المتفق عليها مع الدول الأعضاء من خلال عملية متعددة الأطراف وجهة عالمية. وينبغي على المعايير المهنية أن تشمل كل الأطراف المالية بما فيها المؤسسات المالية غير البنكية وأن تغطي العاملين والإدارة ومجالس الإدارة. ويجب إجراء اختبارات ملائمة ومناسبة للإدارة. ويمكن أن تشمل أيضاً المهن ذات الصلة مثل، كتاب العدل وسماسرة العقارات ومقدمي الخدمات من الشركات الأخرى. والأهم من ذلك يوصى أن تشترط المعايير إقرار الشفافية والنزاهة في الممارسة المهنية مع تضمين متطلبات العناية الواجبة بالعملاء. وينبغي أن توضح المعايير التزام جميع المهنيين بالإبلاغ عن الأنشطة أو المعاملات المشبوهة إلى السلطات فضلاً عن محاسبة المتواطئين جنباً إلى جنب مع المجرمين.

تتقصى حالات الفساد المحلية أو تكشف إساءة استغلال المال العام (أدى ذلك إلى مقتل 10 صحفيين في 2020) أو تقصي أنشطة الجرائم المنظمة (وهو الأمر الذي أدى إلى مقتل 4 صحفيين).⁷¹ ولكي تتمكن جميع الجهات من غير الدول من الاضطلاع بعملها الذي تمس الحاجة إليه، فإنها تحتاج إلى الحصول على الدعم وكذا حماية حقوقها في جميع الولايات القضائية. يمكن إدراج الحد الأدنى من الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين الاستقصائيين والمُبلِّغين عن المخالفات كتوجهات أو بروتوكولات للصحف الدولية القائمة مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والعهد الدولي لحقوق الإنسان والمدنية والسياسية.

« على الرغم من الأهمية البالغة لعملهم، تفتقر الجهات الفاعلة في المجتمع المدني إلى الدعم والحماية.

التوصية 17: على المجتمع الدولي أن يضع حد أدنى من المعايير بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، ودعاة مكافحة الفساد، والصحفيين الاستقصائيين، والمُبلِّغين عن المخالفات. كما يجب على الدول أن تنظر في تضمين هذه المعايير في صك دولي ملزم قانونياً.

ينبغي أن تلتزم الدول بإزالة أي عقبات تتبدى في القانون والممارسة وتعرق المجتمع المدني، كما يتعين عليها اتخاذ كل التدابير الضرورية لتعزيز إيجاد بيئة آمنة وملائمة لعمل المجتمع المدني. ويوصى بإدراج المعايير الدنيا في الأطر القانونية الوطنية، وقد يشمل هذا وضع معايير مواتية لاحترام وحماية وتعزيز الحق في البحث عن المعلومات والحصول عليها ونشرها وتوزيعها فيما يتعلق بالفساد والجرائم المالية الأخرى، فضلاً عن كفالة حق منظمات المجتمع المدني والإعلام على العمل باستقلالية ودون الخوف من أي أعمال انتقامية مترتبة على عملهم. ويوصى أن تدرس البلدان إقرار هذه المعايير من خلال إبرام صكوك دولية ملزمة لحقوق الإنسان.

التوصية 7ب: ينبغي إشراك المجتمع المدني في مننديات صنع السياسات الدولية بفعالية وكفاءة.

وكما جرت العادة في العديد من هيئات الأمم المتحدة، ينبغي أن تتاح للمجتمع المدني إمكانية الوصول إلى المنتديات والهيئات المعنية بمسائل النزاهة المالية بما في ذلك أي هيئات أو آليات مقترحة في هذا التقرير. ويتيح توسيع نطاق المشاورات إلى ما يتجاوز مجموعات عمل الخبراء تمثيلاً أكثر شمولاً وتنوعاً للآراء، كما أن من شأنه أن يعزز من مسألة إقرار السياسات.

التعاون الدولي وتبادل المعلومات

يظل النظام المالي الدولي عرضة لأشكال مختلفة من التدفقات المالية غير المشروعة التي تتفشى في الأماكن التي تمتنع عن مد

يستدعي منع المفاصد المالية المتجذرة وصنوف الإفلات من العقوبة إصرار المجتمع على مطالبه بمواصلة الإصلاح. وتستطيع الجهات من غير الدول أن تسلط الضوء على الفساد والاحتيايل الضريبي وترفع وعي الجمهور إزاء تأثيراته. كما تستطيع حفز إحداث تغييرات دائمة في القواعد الاجتماعية والعلاقات المجتمعية. ويعد إنشاء ائتلافات اجتماعية راسخة بغية تفكيك بنیان النفوذ الداعم للفساد والاحتيايل الضريبي مشروط ومحدد بسياق كل بلد غير أن هذه الائتلافات غالباً ما تتكون من مزيج من المنظمات غير الحكومية والمجموعات الدينية والنقابات العمالية والإعلام والقطاع الخاص والبرلمانيين ورجال السياسة.

ويعد إقرار مبدأ الشمول مسألة جوهرية في الوقت الحاضر حيث أعلنت الكثير من البلدان حالة الطوارئ استجابةً لجائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19 وخففت من الدور الرقابي الذي يمارسه البرلمان على السلطة التنفيذية. ويتزايد عدد المواطنين حول العالم من الساخطين على التدابير الصارمة التي اعتمدت استجابةً للفيروس. وسلطت وسائل الإعلام الضوء الساطع على حالات الفساد ذات الصلة بالتعاقدات المتعلقة بالجائحة وهو الأمر الذي يُقوض الثقة في استجابة الحكومة لها.

« تضطلع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمُبلِّغون عن المخالفات والصحفيون بدور جوهري في تعزيز المساءلة والتصدي للمصالح الشخصية وبناء الائتلافات بغية إقرار الإصلاح.

ينبغي إشراك الجهات من غير الدول في مرحلة التلاقي بين السياسات الوطنية والاستعراضات الدولية حيث إن هذا الأمر من المعايير المعتمدة لدى مجلس حقوق الإنسان ومن ثم يمكن تطويعه كي يطبق في مؤسسات أخرى. وفي الوقت الراهن، تقتصر المشاركة الفعالة للجهات من غير الدول على مراجعات النظراء تلبيةً لرغبة الدول محل المراجعة. ويوصى أن تسعى الحكومات جاهدة في كل الأوقات لكفالة اتخاذ القرارات من خلال عملية شاملة للجميع، تستجيب لكل وجهات النظر وتُشرك وتُمثل كل فئات المجتمع على المستويات كافة. وينبغي، كحد أدنى، تحديث جميع آليات مراجعة النظراء بهدف إدماج كل أصحاب المصلحة المعنيين بفاعلية مثل المجتمع المدني والقطاع الخاص في مراحل الاستعراض ذات الصلة كافة.

ومن الأهمية بمكان إدراك الدور الحاسم الذي تضطلع به الجهات الفاعلة في المجتمع المدني بما في ذلك المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون الاستقصائيون والمُبلِّغون عن المخالفات في تعزيز إرساء النزاهة المالية بغية تحقيق التنمية المستدامة. جدير بالذكر أن الدور الفاعل الذي يضطلع به هؤلاء يجعلهم عرضة للتهريب والقمع. وفي هذا السياق، لا يحظى المُبلِّغون عن المخالفات بالحماية على الصعيد العالمي،⁷⁰ كما لا تُفَعَّل الحماية القانونية بكفاءة في الواقع العملي. ولا يزال الناشطون والصحفيون يتعرضون للتخويف والتهديدات التي تنال من سبل عيشهم وحياتهم كذلك، بل إن عملهم الفعال يودي بحياتهم في بعض الأحيان. وتُعتبر أكثر التقارير الإعلامية خطورة تلك التي

لأموال التدفقات التجارية للواردات والصادرات مما يؤدي إلى استنزاف ضخمة للموارد، حيث تتألف هذه العمليات من خطأ متعمد في الإبلاغ عن قيمة أو حجم أو نوع السلعة في المعاملات الجمركية، وبالتالي فهي تشكل التهرب الضريبي غير القانوني، وليس تجنب دفع الضرائب القانونية. ومع ذلك ينبغي التعامل مع قضية التلاعب بالفواتير التجارية بوصفها مشكلة منفصلة متعلقة بالسياسات تتطلب حلول مستقلة عن بقية أشكال التهرب الضريبي الأخرى. وتختلف دوافع اتباع هذا الدرب من دروب التدفقات المالية غير المباشرة حيث تشمل التهرب من الضرائب والرسوم الجمركية وغسل الأموال والتهرب من ضوابط رأس المال. بالإضافة إلى ذلك، يعتبر الكثير من المجرمين التلاعب بالفواتير التجارية على أنه وسيلة منخفضة المخاطر تنتهز الثغرات التي فتحتها البلدان في محاولة منها لتسريع المعاملات الجمركية للنهوض بالتجارة وتعزيز النمو الاقتصادي.

التعاون الدولي وتبادل المعلومات

« تظهر ثغرات كبيرة في تبادل المعلومات المالية الدولية.

وتشمل آلية تبادل المعلومات الحالية على سبيل المثال تلك التي يحكمها المنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية الولايات القضائية التي تحصل على المعلومات من مؤسساتها المالية وتبادل تلك المعلومات بشكل تلقائي مع الولايات القضائية الأخرى. ويستلزم هذا الأمر التقاسم المتبادل للمعلومات بين كلتا الولايتين القضائيتين بناءً على اتفاق فيما بينهم.

وعلى الرغم من نشر موارد بناء القدرات بغية زيادة قدرة البلدان النامية على تبادل المعلومات واستخدامها، يتعين على البلدان المتقدمة أن تدرس تقاسم المعلومات مع البلدان النامية لمعاونتهم على مكافحة التهرب الضريبي دون اشتراط مبدأ المعاملة بالمثل. وفي الكثير من الحالات، ليس من المعهود أن تمتنع الدول النامية عن إتاحة معلومات مهمة بالنسبة لمواطني الدول المتقدمة في حين أنه قد يقيم على أراضيهم مواطنون يمتلكون أصولاً لم يقرؤا بوجودها مخبأة لدى البلدان المتقدمة. وبوجه عام، لا تقاسم البلدان المتقدمة المعلومات مع البلدان النامية غير قادرة بعد على إرسال المعلومات أو التي لم تسجل بعد لإرسال المعلومات. وتوجد بالفعل بلدان تقاسم المعلومات من جانب واحد في ظل ترتيبات عدم المعاملة بالممثل المتعلقة بمعلومات الحسابات المالية.⁷³

« تُستبعد البلدان النامية من شبكات البيانات مما يعوق قدرتها

على مكافحة التدفقات غير المشروعة.

تتلقى وحدات الاستخبارات المالية⁷⁴ كميات كبيرة من تقارير المعاملات المشبوهة غير أنها قد لا تملك القدرة على التحقيق في الكثير من التقارير الفردية. أُرست مجموعة إيفغمنت، وهي الشبكة الدولية لوحدات الاستخبارات المالية آليات آمنة لوحدة

جسور التعاون بدون توحيد صف الجهود الجماعية التي تبذلها البلدان. ولذلك، فإن تبادل المعلومات وتقاسمها هو مرتبط الفرس للإنفاذ الفعال للقوانين والقواعد واللوائح وحجر الزاوية لإرساء نظام للشفافية المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة. وزاد معدل إتاحة المعلومات في العقود الماضية بفعل الصكوك الدولية المبتكرة والتطور التكنولوجي. وبالرغم من ذلك، فإن حالات التأخير والعوائق التي تحول دون التعاون الفعال تُجيز للمجرمين وغيرهم من مرتكبي جرائم التدفقات المالية غير المشروعة نقل الأموال خارج قبضة السلطات، كما لا تزال بعض البلدان والمؤسسات لا تتلقى المعلومات الهامة.

وعلى الصعيد الوطني، تظهر الحاجة إلى اتباع نهج الحكومة بأكملها بغية إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية

المستدامة (انظر توصية 11). ويوصى أن تقوم كل الولايات القضائية بإجازة تبادل المعلومات بين المؤسسات والهيئات المختلفة للحكومة المسؤولة عن النهوض بالنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة. وتتبدى الإشكاليات النابعة من فرض القواعد الدولية بشأن استخدام البيانات الواردة من بلدان أخرى. وفي الحالات التي توجد فيها مثل هذه القيود على تبادل المعلومات فيما بين الوكالات، مثل تلك المتعلقة بالمعلومات المتبادلة لأغراض ضريبية في إطار معيار الإبلاغ المشترك،⁷² ينبغي للدول أن تجد سبلاً لتتيح استخدام المعلومات المتبادلة من جانب أي جهة محلية بأغراض التصدي لغسل الأموال أو التهرب الضريبي أو الفساد أو أي جريمة أخرى.

وعلى الصعيد الدولي، أدت الاتفاقية متعددة الأطراف بشأن المساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الضريبية التي روجت لها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومجموعة العشرين دوراً محورياً في تعزيز الشفافية الضريبية ومكافحة التهرب الضريبي عبر الحدود من خلال تفعيل التبادل الآلي للمعلومات. ومع ذلك، هناك العديد من الثغرات فيما يتعلق بالمعلومات التي تخضع للتبادل والقائمين على تلقيها. وتؤدي عدم التغطية الشاملة لبعض البلدان النامية فضلاً عن استبعادها من شبكات البيانات إلى عدم قدرة بعضها على مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة. ويشمل التعاون الدولي المطلوب جميع القطاعات، بما في ذلك زيادة تبادل المعلومات الضريبية، وتبادل المعلومات بين وحدات الاستخبارات المالية، وتقاسم المعلومات فيما بين هيئات مكافحة الفساد، وتوفير معلومات استباقية من المدعين العامين وغيرهم من سلطات التحقيق.

وينبغي إيلاء اهتمام خاص للتحديات المتصلة بتبادل المعلومات بين مسؤولي الجمارك في مختلف البلدان، وكذلك بين مسؤولي الجمارك والمؤسسات والهيئات الأخرى التابعة للحكومات المُكلفة بمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة، بما في ذلك التصدي للتلاعب بالفواتير التجارية. وقد تحدث مثل هذه التحركات غير المشروعة

البيانات الخاصة بالامتثال بتبادل المعلومات لأغراض ضريبية (انظر التوصية 11أ) في وضع الحوافز المناسبة.

التوصية 8ب: يجب إتاحة التبادل الحر للمعلومات على الصعيد الوطني كممارسة موحدة لمكافحة جميع أنواع التدفقات غير المشروعة.

يستلزم هذا الأمر إزالة أي قيود وطنية بشأن تبادل المعلومات بين كيانات الحكومة. وفي الوقت نفسه، ينبغي تعديل القيود الدولية المتعلقة بتبادل المعلومات لأغراض ضريبية على الصعيد الدولي لكي يتسنى استخدام المعلومات في جميع المسائل الجنائية ومسائل إنفاذ القانون. ويتعين على البلدان أن تواصل احترام ضوابط خصوصية وسرية البيانات ذات الصلة، وقد تحتاج إلى المساعدة في رفع مستوى قدراتها في هذا الصدد (انظر التوصية 10).

التوصية 8ج: يوصى بتعزيز تبادل المعلومات على المستوى الدولي بين جهات إنفاذ القانون، والجمارك، والسلطات الأخرى.

إن بناء شبكات بين مسؤولي الجمارك ومسؤولي مكافحة الفساد وكذا مسؤولي إنفاذ القانون عبر الحدود مهم لتعزيز الثقة التي من شأنها أن تجعل التبادل الاستباقي أسهل وأكثر تواتراً. ويمكن للهيئات القائمة مثل الفريق العامل المعني بالرشوة التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والشبكات الإقليمية القائمة لسلطات مكافحة الفساد أن تكون بمثابة مواقع رائدة تجعل من تبادل المعلومات التلقائي واقعاً. كما أن التبادل غير المقيد والتلقائي للمعلومات بين وحدات الاستخبارات المالية محوري لمكافحة عمليات غسل الأموال بكفاءة. وتظهر الحاجة أيضاً تحسين التعاون وتبادل المعلومات بين وكالات الجمارك لمكافحة التلاعب بالفواتير التجارية. وتُمكن الرقمنة من تبادل المعلومات والوثائق المتصلة بالتجارة بصورة سلسة.

إقرار الدينامية في صنع السياسات وإنفاذها

تتحور المخاطر الجديدة باستمرار ويتعين على النظام الذي يعزز النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة أن يسعى حثيثاً للتكيف مع هذه التغييرات. كما يجب على المؤسسات الدولية أن ترصد هذه المخاطر، وتتقاسم تحليلاتها، وتطلع البلدان عليها في التوقيت المناسب. وساهمت الرقمنة وتأسيس المنصات العالمية في تغيير مفاهيم إيجاد القيمة وعليه سلطت الضوء على أهمية توخي تحليلات منسقة ومعززة في الهيئات الشاملة متعددة الأطراف لكفالة حصول جميع الدول الأعضاء على النصح والمشورة السديدين في الوقت المناسب بشأن النهج الجديدة المتبعة لمواجهة التحديات.

الاستخبارات المالية بغية تبادل المعلومات فيما بينها مع مراعاة وضع مبادئ وإرشادات عملية متعلقة بعمليات التبادل.⁷⁵ بيد أن وحدات الاستخبارات المالية قد تواجه عقبات إبان تبادل المعلومات استناداً على اللوائح الوطنية، فعلى سبيل المثال فيما يتعلق بحقوق الخصوصية.⁷⁶ وعلى الرغم من التوجيهات الجلية بشأن الحاجة إلى تبادل المعلومات بشكل تلقائي بين وحدات الاستخبارات المالية لتنبية الولايات القضائية النظيرة بوجود نشاط مشبوه غير معروف بالنسبة لهم⁷⁷ غير أن هذا الأمر لم يتحول بعد إلى ممارسة اعتيادية.⁷⁸ وينبغي لمجموعة إيغمونت بوصفها الشبكة الدولية لوحدات الاستخبارات المالية أن تواصل عملها في إزالة العقبات القانونية لتبادل المعلومات فيما بين وحدات الاستخبارات المالية في مسعاها لتيسير التبادل السريع للاستخبارات المالية عبر الحدود.

يتعين على الدول أيضاً تعزيز مسألة تبادل المعلومات ما بين سلطات مكافحة الفساد والسلطات القضائية بحيث تحاط الولايات القضائية ذات الصلة بالتحقيقات علماً بأن الطرف الذي يعنيه يخضع للتحقيقات. وتحت المادة 56 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الدول الأطراف على تبادل المعلومات إزاء عائدات الفساد مع دولة أخرى طرف في الاتفاقية دون طلب مسبق عندما ترى "أن إفشاء تلك المعلومات قد يساعد الدولة الطرف المتلقية على استهلال أو إجراء تحقيقات أو ملاحظات أو إجراءات قضائية أو قد يؤدي إلى تقديم طلب لتلك الدولة الطرف بمقتضى هذا الفصل من الاتفاقية". غير أنه من الناحية العملية، يواجه تنفيذ المادة 56 الكثير من أوجه القصور؛ ولذلك لا تجد البلدان نفسها في وضع يسمح لها باتخاذ إجراءات الإنفاذ أو حيث يكون ممكناً التقدم بمطالبات التعويض في جرائم الفساد العابرة للحدود.⁷⁹

« وهناك عوائق ملحة أمام التعاون الدولي والمساءلة.

التوصية 8أ: ينبغي وضع حد للتباينات في تقاسم المعلومات فيما يتعلق بالمعلومات التي يجري تقاسمها لأغراض ضريبية حتى يتسنى لجميع البلدان الحصول على المعلومات.

وينبغي ألا تختار الحكومات شركائها المفضلين بينما تترك البلدان النامية وحدها بلا زاد أو زواد تحت ذريعة مبدأ "المعاملة بالمثل". بل يجب على جميع الحكومات التي تمتثل بالاشتراطات المنصوص عليها في اللوائح الحاكمة لحماية البيانات أن تتلقى المعلومات. ويتعين أن يساعد بناء القدرات في التصدي لأي مشكلات متعلقة بعدم كفاية ضوابط البيانات. وتعاون

إقرار الدينامية في صنع السياسات وإنفاذها

التطور. وتُفيد أنظمة الحوكمة الوطنية الفعالة في هذا الصدد (انظر التوصية 13).

بناء القدرات

تتطوي الطبيعة النظامية لمشكلات النزاهة المالية والطيف الواسع للقطاعات التي تدخل في طياتها ضرورة تنفيذ المجتمع الدولي لسلسلة متنوعة من السياسات ووضع معايير أكثر صرامة أو إدراج معايير إضافية. ومع ذلك، يمثل انعدام المعارف والمهارات والقدرات عقبة رئيسية.

تتوافر قدرات مؤسسية أقل لدى البلدان النامية لا سيما الأصغر حجماً أو الأقل نمواً مما يشكل فجوة تستدعي رآها. وقد تُعزى القدرة المحدودة إلى ندرة الموارد بوجه عام فضلاً عن تدني القدرات البشرية. ففي العديد من البلدان التي ترتفع فيها مخاطر الفساد والتهرب الضريبي وتجنب دفع الضريبة الشديد بالإضافة إلى غسل الأموال، تتصف قدرات الجهات المعنية بالقصور وتتفشى فيها أوجه الخلل. كذلك تفتقر البلدان إلى القدرة على اتخاذ الإجراءات المناسبة إزاء المعلومات ولو جزئياً بفعل سيطرة السياسة.

تظهر الحاجة الملحة للمساعدة التقنية في مجالات مكافحة الاحتيال الضريبي ومكافحة الفساد ومكافحة غسل الأموال واسترداد الأموال، مما يستلزم رفع القدرات للحكومات كافةً.

« تفتقر العديد من البلدان النامية إلى القدرة المؤسسية لإرساء النزاهة المالية.

وعلى الرغم من أن كلفة تعزيز سياسات النزاهة المالية ضئيلة (نسبياً) بالنسبة للبلدان التي تتمتع بقدرات بشرية وتكنولوجية كبيرة إلا أن تكلفة الامتثال لقواعد دولية أكثر صرامة قد تحرم أكثر البلدان فقراً وكذلك البلدان التي تعاني من قصور شديد في القدرات من المشاركة، مما يعيق التوافق على تطبيق القواعد الأكثر صرامة كما يقوض الإرادة السياسية لتنفيذ الالتزامات المتفق عليها.

ينبغي للمجتمع الدولي أن يستعد للمعاونة من خلال توفير الموارد الضرورية للبلدان التي لديها الإرادة السياسية لإرساء نظم للنزاهة المالية. ويجب أن يكون بناء القدرات حسب الطلب متاحاً بسهولة في جميع جوانب النزاهة المالية ودون خوف من أن مثل هذه الطلبات قد تقلل من أنواع المساعدة الأخرى.

توفر مجموعة من المؤسسات الدولية فرصاً لبناء القدرات، لكنها لم تكن أبداً كافية. ويوصى بتعزيز قدرات الهيئات الحكومية الدولية والمبادرات التي تساعد البلدان على بناء قدراتها – بما في ذلك الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، ومنتدى التعاون بشأن المسائل الضريبية، ومبادرة أديس أبابا للضرائب، ومفتشو الضرائب بلا حدود، ومنظمات الضرائب الإقليمية، ومبادرة استرداد الموجودات

بيد أن الهيئات الدولية ذات الصلة لديها سجل مختلط إزاء هذه الديناميكية حيث اتسمت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بالكفاءة في استيعاب التطورات التقنية وفي تحديث معايير مكافحة غسل الأموال مثلاً في التعامل مع مقدمي الخدمات الافتراضية. وعلى النقيض من ذلك، فإن القواعد الضريبية المضمنة في آلاف المعاهدات الثنائية والاتفاقات النموذجية التي تتطور ببطء لم تكن قادرة بعد على التعامل بشكل كامل مع التغييرات التي أحدثتها الرقمنة على الرغم من مرور أكثر من عقدين على تأسيس بعض أكبر عمالقة التكنولوجيا الرقمية.

وتجدر الإحاطة علماً بأنه حتى مع قيام الدول الأعضاء بتنفيذ توصيات هذا الفريق، ستسعى الجهات الفاعلة العازمة على التهرب من اللوائح إلى تقويض النماذج الجديدة للنزاهة المالية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة. ومن الضروري أن تتكيف القواعد والمعايير الدولية مع تغير السلوك والتكنولوجيات، وأن تتسارع وتيرة هذه التغييرات بينما تغير التكنولوجيا منهاج عمل النظام المالي.

« يتعين على صناعات السياسات أن يكونوا قادرين على التعامل مع مخاطر النزاهة المالية الآخذة في التطور

التوصية 9: يتعين على المنظمات الدولية أن تسدي النصح والمشورة في الوقت المناسب بشأن التدفقات المالية غير المشروعة حتى يتسنى تحديث الإجراءات والقواعد والسياسات بصورة منتظمة.

تقوم العديد من المنظمات الدولية ذات الصلة بالفعل بعمل تحليلي، ولكن ينبغي تعزيزه في الهيئات الشاملة متعددة الأطراف لضمان حصول جميع الدول الأعضاء على المشورة السديدة في التوقيت المناسب إزاء نهج مواجهة التحديات الجديدة. كذلك يمكن أن تُنسق هذه التحليلات وتطرح لمناقشة تشمل جميع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة (انظر التوصية 14).

التوصية 9ب: يجب على الحكومات تعديل أنظمتها الوطنية والدولية ديناميكياً استجابةً للمخاطر الجديدة.

ينبغي أن تتحلى الدول الأعضاء بالمرونة خلال مشاركتهم في المنتديات الدولية حيث لا تستطيع الإصلاحات الدولية الجوهرية الانتظار عقوداً لا سيما مع تسارع وتيرة التطورات التكنولوجية. ولا تأتي التغييرات التكنولوجية بالمخاطر الجديدة التي تستلزم حلولاً سريعة فحسب ولكنها تتيح فرص تحسين عمليات الإنفاذ، وهو الأمر الذي يمكن الاستفادة منه في الوقت المناسب. وفي الوقت نفسه، يوصى أن تطوع اللوائح الوطنية للاستفادة منها في السياقات المحلية الآخذة في

وتتيح التطورات السريعة في التكنولوجيا والانخفاض الحاد في تكاليفها اعتماد تكنولوجيا المعلومات واستخدامها بغية بناء قدرات التنفيذ مقرونة بتكلفة ميسورة مع توفير المعلومات في الوقت المناسب. ويمكن للتكنولوجيا الجديدة مثل تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي أن تتيح التعرف الأسرع على النشاط المشبوه مثل مضاهاة بيانات الإقرارات الضريبية بمجموعات البيانات الأخرى شأن الإقرارات الجمركية أو معلومات الحسابات المالية أو سجل المعاملات العقارية. وتستطيع الحكومات إقرار الحلول التكنولوجية بشأن التعلم الآلي وتحليل البيانات للحد من مخاطر غسل الأموال. وأقرت مجموعة العشرين مؤخراً المبادئ رفيعة المستوى لدول مجموعة العشرين بشأن توظيف تقنية المعلومات والاتصالات لتعزيز النزاهة في القطاع العام.⁸²

« تظهر الحاجة إلى إجراء المزيد من الأبحاث بشأن فاعلية التدخلات الرامية إلى مكافحة الفساد.

« تحتاج الجهات من غير الدول إلى بناء قدراتها لتعزيز الإدارة السياسية، في حين أن رفع الوعي العام من شأنه أن يغير من القواعد المجتمعية.

« تتوافر الأدوات التكنولوجية لتعزيز قدرات التنفيذ.

التوصية 10: يوصى بإنشاء ميثاق دولي بشأن إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة لتنسيق مسألة بناء القدرات. وفي نفس السياق، يوصى بتوسيع نطاق بناء القدرات القائم للتصدي للاحتيال الضريبي والفساد وغسل الأموال والجريمة المالية واسترداد الأموال.

ينبغي للمجتمع الدولي أن يزيد من حجم التمويل والمساعدة التكنولوجية الموجهة إلى بناء القدرات استناداً إلى الاحتياجات ذات الصلة في هذا المجال. وسيشمل الميثاق، على سبيل المثال لا الحصر، التمويل المباشر للحكومات التي تحتاج إلى المساعدة، فضلاً عن توفير الموارد للوكالات والمؤسسات الدولية التي من شأنها أن تساعد في بناء القدرات. ويجب ألا تأخذ الآليات نهج "الصيغة الواحدة التي تناسب جميع الحالات" بل عليها أن تدرك التعقيدات المتباينة للسياقات المختلفة وكذا أن تصمم النهج استناداً إلى الاحتياجات والإرادة السياسية. ويتعين أن تعمل الآلية كوسيلة مفيدة في الحصول على الآراء والانطباعات كي تعود بالنفع على الجهات المعنية بوضع المعايير وهيكل التنسيق (أنظر توصية 14). يمكن أن تسلط تقييمات نجاح بناء القدرات الضوء على أوجه القصور في المعايير الدولية في تليتها لاحتياجات الدول الأعضاء. كما يمكن أن تستند إلى نموذج تنسيق بناء القدرات الضريبية المطبق على منتدى التعاون بشأن المسائل الضريبية.

المسروقة، والمرفق الأفريقي للدعم القانوني. كما يجب بحث سبل تصميم آليات شاملة لبناء القدرات الدولية مع منح فرص مشاركة متساوية للبلدان لضمان اتساقها مع السياقات المختلفة. ويتعين أن يتم ذلك جنباً إلى جنب مع عملية وضع القواعد شاملة التوصيات المتضمنة في هذا التقرير مما يحفز الشعور بالملكية والرغبة في إقرار قواعد أكثر صرامة. كذلك ينبغي أن يتيح بناء القدرات اعتماد مكون خاص بالنفقات المتكررة طويلة الأجل، إذا لزم الأمر، لتدريب العاملين وإكسابهم الخبرة الفنية في الجهات التنظيمية والإدارية.

ومن الأهمية بمكان بناء قدرات البلدان لمساعدتهم على التفاوض بشأن القواعد والاتفاقيات الدولية. وغالباً، ما يقدم هذا التدريب على أكمل وجه المنظمات المتخصصة والجهات الإقليمية القادرة على وضع آليات لتبادل المعارف استناداً على أوجه الشبه بين البلدان الواقعة في نفس الإقليم.

« وتشكل زيادة الموارد عنصراً مُكملاً للإرادة السياسية بغية رفع القدرات في جميع البلدان.

« تصيف المنظمات المتخصصة والجهات الإقليمية قيمة من خلال زيادة فاعلية تبادل المعارف.

ينبغي تعزيز فاعلية التدخلات الرامية إلى مكافحة الفساد، ويعزى ذلك إلى عدم الاهتمام التاريخي بالبحوث المتعلقة بفاعلية التدخلات المختلفة في سياقات مختلفة. ركزت الكثير من البحوث في مراحل سابقة على الفساد بدلاً من البحث في سياسات مكافحة الفساد. وظهرت مؤخراً ثروة من الدراسات المعنية بفاعلية السياسات المختلفة لمكافحة الفساد، ويرجع ذلك إلى قيام وكالات التنمية الدولية بتسليط الضوء على تقييم مثل هذه السياسات وقياس فاعليتها. وتبين الدراسات تنوع فاعلية الأنواع المختلفة من التدخلات الرامية إلى مكافحة الفساد، كما تؤكد على الحاجة إلى ضرورة فهم محتوى التدخلات الناجحة.⁸⁰ وكجزء من إعادة الالتزام بمكافحة الفساد، قام البنك الدولي بتقييم بعض الدروس المستفادة من برامجه⁸¹ ولكن يظل التنسيق مع مكون بناء القدرات ذو الصلة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وبرامج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مشوب بالضعف.

بالإضافة إلى ذلك، ينبغي تنفيذ برامج توعية عامة لتعزيز زيادة الاستثمار في نتائج النزاهة المالية. ويعتبر إحداث تغييرات نظامية أمراً مربكاً غير أن الحفاظ على النزاهة المالية في أعقاب تحقيق تقدم كبير يعتمد على وجود قوى مستقرة قادرة على الدفاع عن التقدم المحرز والبناء عليه. وتعتمد نتائج النزاهة المالية على قدرات المجتمع المدني والإعلام والأنشطة التجارية. وعليه، لا ينبغي لبناء القدرات أن يركز على الدول وحدها، حيث يلعب الوعي العام دوراً في الحفاظ على الإرادة السياسية وتعزيز القواعد الاجتماعية الجديدة ذات الصلة بمكافحة الفساد. ويعتبر التأثير على وعي المواطنين الضريبي بطريقة إيجابية من خلال التأكيد على العقد الاجتماعي والواجب المدني في تحمل المسؤولية من الأمور التي من شأنها تعزيز الامتثال الضريبي ومكافحة التهرب الضريبي.

جمع البيانات ونشرها

تذهب الجهود المبذولة لتحسين نظام النزاهة المالية أدرج الرياح بسبب غياب الجهات حيادية ومرجعية مسؤولة عن جمع البيانات وتحليلها (بما في ذلك البيانات المصنفة حسب نوع الجنس)، وبدون البيانات يستحيل تقييم التقدم بفاعلية غير أن عملية جمع البيانات قد تُختزل في سد الخانات فحسب بدلا من العناية بتحليل جودة البيانات وتأثيراتها. ويعد توافر البيانات أمراً بالغ الأهمية في مجالات الضرائب وغسل الأموال والفساد وإعادة الأصول.

وينبغي مواصلة إصدار البيانات الضريبية واستخدامها بغية التصدي للتخطيط الضريبي الضار والتهرب الضريبي. وكان هذا هو بؤرة تركيز عمليات تطوير القواعد في العقد الماضي حيث عُززت معايير الشفافية وُدشنت عملية التبادل التلقائي للمعلومات للأغراض الضريبية وباتت سارية. ومع ذلك، هناك العديد من الثغرات الصارخة في نشر البيانات الضريبية العالمية مثل الفجوات في نشر المجمات القطرية لتبادل تقارير الشركات على أساس كل دولة على حدة، فضلاً عن تجلي أوجه القصور في توافر المعلومات المُجمعة بشأن التبادل التلقائي للمعلومات بموجب معيار الإبلاغ المشترك. ولا تتوافر جهة محايدة بعضوية شاملة تتولى مسؤولية إتمام مثل هذه المهام. ويستلزم سد هذه الثغرات إتباع نهج لجمع المعلومات العالمية ونشرها بشكل نظامي ودوري ومتكرر.

« توجد جهة محايدة ومرجعية مُكلفة بنشر بيانات ضريبية عالمية وشاملة.

علاوة على ذلك، تتبدى أوجه حادة للقصور في توافر بيانات موثوقة وشاملة بشأن استرداد الأصول. وفي الواقع حتى الآن لا تجمع معظم الدول الأطراف الأعضاء في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أو تنشر البيانات المتعلقة باسترداد الأصول. وتتسم البيانات المتاحة حالياً عن المجهودات التي تبذلها البلدان لاسترداد الأصول بانعدامها

أو تجزؤها أو عدم اتساقها.⁸³ ومع ذلك، فإن جمع ونشر بيانات موثوقة وشاملة ومصنفة عن الحجم الفعلي للأصول المضبوطة والمصادرة والمعادة أمر بالغ الأهمية للمساعدة في تقديم صورة شاملة عن جهود استرداد الأصول وتقييم فاعلية الوفاء بالتزامات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

ينبغي أن يكون استرداد الأصول شفافاً وخاضعاً للمساءلة قدر الإمكان. وفي الواقع، تتسم الشفافية والمساءلة بأهمية حاسمة لاستعادة الثقة في المؤسسات وبالتالي مصداقية عملية استرداد الأصول برمتها. بل إن غياب هذين المبدئين هو ما تسبب في نقل الأصول إلى الخارج من البداية. وفي ظل هذه الخلفية، فإن قصور البيانات الشاملة بشأن استرداد الأصول من جانب كل من الدول الملتزمة والدول الموجه إليها الطلب يمثل فشلاً ذريعاً.

التوصية 10ب: يتعين على المجتمع الدولي تمويل عمليات إنشاء وصيانة المنافع العامة حتى يتسنى تقليل تكلفة تنفيذ التزامات النزاهة المالية.

وتشمل الأمثلة على هذه المنافع العامة برمجيات سجل المالكين المتنفعين، وبرمجيات الذكاء الاصطناعي لتحليل المعاملات المالية المشبوهة وعملية التقدم بالإقرارات الضريبية فضلاً عن البرمجيات التي تتوافر لديها ضوابط كافية لضمان الخصوصية بشأن التبادل التلقائي للمعلومات للأغراض الضريبية. وتستطيع المنظمات الدولية أن تطور مثل هذه السلع وأن تعمل كوصي عليها. ويتعين تقديم الدعم في مجال بناء القدرات لتيسير إقرار أو استخدام هذه المنافع العامة في البلدان التي تحتاج إلى المساعدة.

التوصية 10ج: يوصى بتعزيز قدرات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لإجراء الأبحاث بشأن مكافحة الفساد بما في ذلك التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى بهدف استراتيجي هو تحسين فاعلية بناء القدرات والمساعدات التقنية.

بينما تتزايد مبادرات بناء القدرات لإرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة، يلزم التركيز على الآثار المترتبة على ذلك، وينبغي ألا تُقيم القدرات على أساس إمكانية تنفيذ الأحكام القانونية فحسب بل يوصى أن تركز على الإجراءات الفعالة في مكافحة الفساد

مما يستدعي اكتساب قدرة أعلى على إجراء الأبحاث في جميع جوانب استراتيجيات مكافحة الفساد، بما في ذلك منع الفساد. ويستلزم الأمر كذلك التعلم من المؤسسات الدولية مثل البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد وغيرها من الجهات البحثية والتعاون معها جميعاً. علاوة على ذلك، يتعين أن تطبق الدروس المستفادة على خطط بناء القدرات وهو ما يتطلب رفع مستوى أمانة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتمكينها من تقديم البحوث ذات الصلة للممارسين بشكل أفضل.

إنشاء المؤسسات لدعم إرساء نظام للنزاهة المالية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة

حتى في ظل تعزيز قيم النزاهة المالية وتعديل السياسات على النحو المبين أعلاه، فإن النظام الدولي سيظل غير قادر على إيجاد المنظومة البيئية التي من شأنها حفز إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة. ويلزم إجراء تغييرات مؤسسية على المستويين الوطني والدولي لدعم العمل ومواصلته.



« تجلّي النقص في البيانات والأدلة الخاصة باسترداد الأصول وإعادتها.

وتعيق تحديات مماثلة مسألة فرض الضوابط على عمليات غسل الأموال، ويصرح الباحثون إلى أن نظام الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة قد كشف عن بعض حالات الفساد⁸⁴ أو غسل الأموال أو الجرائم المالية الأخرى العابرة للحدود⁸⁵، ويؤدي عدم تقييم فاعلية النظام، بما في ذلك البيانات الخاصة بحجم المعاملات المبلغ عنها وعدد التحقيقات والملاحقات القضائية إلى زعزعة الثقة.

وفي الوقت الراهن، تغذي البيانات والقياسات الوطنية التقييمات المتبادلة التي تجريها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية فضلاً عن تلك التقييمات التي تنفذها الجهات الإقليمية على غرار أسلوب فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وتُصدر بعض الأقاليم تقارير تحليلية في هذا المجال غير أنها تقارير غير منتظمة. على سبيل المثال، تبين تحليلات وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون، اليوروبول، أنه حتى في الاتحاد الأوروبي الذي يمتلك أكبر قدرات الرصد وإجراء التحقيقات أن السلطات تستفد في المتوسط بما يتجاوز 10 بالمائة بقليل من التقارير المقدمة، وهي النسبة التي لم تتغير منذ 2006.⁸⁶ وعلى الرغم من ذلك، لا تُنشر بيانات الاتحاد الأوروبي بشكل منتظم أو يستفاد منها. ويمكن للمعلومات المجمعة من المجال العام أن تساعد البلدان في قياس عملها، والتعلم من بعضها البعض، واستهداف المساعدات التقنية. ويعوق عدم وجود بيانات موحدة عن حجم التقارير الخاصة بالأنشطة المشبوهة، والملاحقات القضائية والعقوبات أو فيما يتعلق بتبادل المعلومات بين وحدات الاستخبارات المالية المقارنة بين الحدود وتقييم فاعلية تنفيذ قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

« يعيق عدم وجود بيانات عامة موحدة بشأن تقارير الأنشطة المشبوهة تقييم فاعلية النظام الحالي.

التوصية 11أ: يوصى بإنشاء مركز لرصد الحقوق الضريبية بغية جمع ونشر البيانات الوطنية الإجمالية والمفصلة عن فرض الضرائب والتعاون الضريبي على أساس عالمي.

وتعتبر أدنى نقط للبدء في التصدي للحجم الهائل من تجنب دفع الضريبة والتهرب الضريبي هو الحصول على بيانات سنوية متسقة على أساس عالمي. ويلزم إنشاء هيئة عضوية عالمية لإتاحة تحليل البيانات وإجراء البحوث بما في ذلك البيانات المُصنفة حسب نوع الجنس. وتُصنّف هذه الهيئة منظمة متعددة الأطراف ذات عضوية شاملة مثل صندوق النقد الدولي نظراً لقوته في إصدار البيانات ونشرها، في حين تستطيع الأمم المتحدة أن تتعاون مع الصندوق تحت رعاية هيئة حكومية دولية ضريبية (انظر التوصية 14ب).

ويتعين توفير بيانات على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي بشأن أرباح الشركات المُعلّنة، والنشاط الاقتصادي الحقيقي للشركة، وموقع الأصول وملاكها المستفيدين فضلاً عن آليات التعاون الضريبي الدولي وعمليات إنفاذها. وثمة جانب آخر هام يتمثل في تصميم نماذج الإبلاغ عن البيانات حيث يصب هذا الأمر في مصلحة المؤشرات المقترحة لهدف التنمية المستدامة 16.4 بشأن مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة. بيد أنه يوصى بتناول المسألة على نحو أعمق، أي جمع البيانات المفيدة بالنسبة لسلطات الدولة لمباشرة مجموعة من الأنشطة بدءاً من إجراء تقييمات المخاطر ووصولاً إلى تحديد الاحتياجات من القدرات. كذلك يستطيع المواطنون استخدام البيانات لمحاسبة حكوماتهم على أدائها.

التوصية 11ب: يجب تعيين جهة لجمع البيانات ونشرها عن المساعدات القانونية المتبادلة ومجهودات استرداد الأموال.

ينبغي على هيئة تتمتع بقاعدة عضوية شاملة أن تجمع بيانات موثوقة وشاملة ومصنفة بانتظام وتنشرها بناء على طلبات المساعدة القضائية المتبادلة ونتائجها. كما يجوز تطبيق هذه العملية بوصفها تمرين سنوي منتظم تجريه إدارة الإحصاءات التابعة للكيان المُعين. ولن تفيد البيانات فحسب في تقييم أداء آلية الاستعراض المعنية بفاعلية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بل وأيضاً يستطيع كبار المسؤولين الاستفادة منها في كل بلد لتقييم كفاءة العاملين والسياسات والإجراءات.

التوصية 11ج: يجب تعيين جهة لجمع البيانات ونشرها بشأن إنفاذ معايير مكافحة غسل الأموال بما في ذلك المعلومات الخاصة بالمالكيين المنتفعين.

ينبغي على هيئة تتمتع بقاعدة عضوية شاملة أن تجمع بيانات وطنية وموثوقة وشاملة بشأن غسل الأموال وتنشرها مع توشي عملية تجميع مناسبة بغية تجنب تقيؤ السرية. وتُفيد هذه النوعية من البيانات في إجراء تحليل للمقارنة بشأن استعراضات الامتثال لتوصية فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية على المستويين العالمي والإقليمي.

استعراض عملية التنفيذ

تعتبر آليات استعراض التنفيذ مرتبط الفرس في تعزيز الثقة وتحفيز تنفيذ القواعد الدولية رغم أنها ليست البلم الشافي للتصدي لقضايا الفساد المستشري. كما أنها غير قادرة على تعويض انعدام الإرادة السياسية الكامل في تطبيق الإصلاحات. وتشمل المكونات الخمسة الجوهرية لتوشي استعراض نظراء فعال الاتي: الشمول والإدماج والحيادية والشفافية والرصد.



التوصية 12: يوصى بتحديث آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حتى تكون شاملة وجامعة وحيادية وشفافة لا سيما خاصة الرصد.

تتيح الدورة الاستثنائية المقبلة للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الفساد فرصة فريدة للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد للاتفاق على تحديث آلية استعراض التنفيذ الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وبالتالي تسهم في تعزيز تطبيق الاتفاقية. وينبغي أن تُعزز آلية استعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في إطار الاتفاقية ذاتها. ويوصى باتخاذ الإجراءات في المجالات الخمسة أي إرساء آليات شاملة وجامعة وحيادية وشفافة وقادرة على الرصد:

« تحسين الشمول باستعراض تنفيذ الجانب القانوني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد فضلا عن امتثال البلدان الفعلي وأثره عليها؛

تعزيز الإدماج الناجح لأصحاب المصلحة مثل المجتمع المدني والقطاع الخاص في استعراضات النظراء لا سيما (1) خلال الإعداد لتقرير التقييم الذاتي و(2) خلال زيارات البلدان (إن وجدت)؛

« كفاءة الحيادية وتخفيف مخاطر الانحياز السياسي في الاستعراضات من خلال التكليف بإشراك الخبراء الوطنيين في عملية فحص البلدان؛ و(2) إشراك أمانة مكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة وليس مجرد إشراك بلدان أخرى في فريق الاستعراض؛ و(3) مناقشة التقارير القطرية وإقرارها بشكل منفرد في اجتماعات أفرقة استعراض التنفيذ؛

« تسليط الضوء على عملية الاستعراض برمتها وإتاحة الوصول إليها من خلال (1) بث جلسات فريق استعراض التنفيذ على الأنترنت (2) واشتراط إتاحة تقارير الاستعراض كاملة على الأنترنت؛

« إرساء آلية رصد ملائمة للمتابعة تشمل (1) التوصيات الموجهة نحو تحقيق النتائج والتي تخضع للرصد المستمر بهدف إقرارها (2) وربط الاستعراض ببناء القدرات (3) وتعزيز التواصل ما بين فريق استعراض التنفيذ والجمهور لتسليط الضوء على البلدان التي حققت أفضل سجلات في احراز التقدم كي تكون حافزا على تحقيق المزيد من النجاح.

وينبغي أن تعزز هذه التغييرات الانفتاح والأمانة مع الحفاظ على توافق الآراء والنهج التي تنزعها الدول الأعضاء في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد مما يسمح لها باحترام تنوع النظم القانونية والسياسية والقضائية والاجتماعية.

ويهدف تحقيق الشمول، ينبغي لاستعراض النظراء أن يتجاوز مجرد تقييم امتثال الحكومة القانوني للقواعد الدولية حيث يتعين عليه بحث الامتثال للتطبيق العملي وكذا النظر في أثر الامتثال. علاوة على ذلك، فمن الأهمية بمكان إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين، لا سيما المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص في الاستعراضات بغية تحسين العملية برمتها والنهوض بإجراءات التنفيذ. ويجب أن تعامل كل البلدان قيد الاستعراض على قدم المساواة، كما ينبغي أن تكون الاستعراضات محصنة ضد الانحياز السياسي وأوجه عدم الاتزان والخلل.⁸⁷ ويوصى أن تتاح عملية الاستعراض ونتائجها للجمهور للاطلاع عليها. ويراعى الرصد المنتظم والمنهجي حيث أنه له أهمية بالغة لضمان تنفيذ التوصيات.

« ينبغي أن تكون استعراضات التنفيذ شاملة وجامعة وحيادية وشفافة وكذا أن تواصل المتابعة والرصد.

على الرغم من أن أي من نظم استعراض النظراء المتعلقة بقواعد النزاهة المالية الدولية لا تستوفي هذه الشروط بشكل كامل، فإن آلية استعراض التنفيذ الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تستحق اهتماماً خاصاً. حققت آلية استعراض التنفيذ، وكانت الأولى من نوعها عند اعتمادها منذ عشرين عاماً، العديد من الإنجازات، غير أنها قد تستفيد من إدخال المزيد من التحسينات عليها للاستجابة للواقع الجديد الذي تفرضه سياسات مكافحة الفساد. ولم تشهد الآلية تحديثاً ملحوظاً منذ إرسائها في حين خضعت معظم الآليات الأخرى لتغييرات كبيرة مع مرور الوقت. وتراجع الآن وبشكل كبير آلية استعراض التنفيذ عن آليات الاستعراض الأخرى النظيرة لا سيما في مجال القياس الخمسة الواضحة أعلاه.

وتغطي آلية استعراض التنفيذ الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الجانب القانوني فقط، ولا تشترط إشراك أصحاب المصلحة وتترك المسألة لتقدير الدول قيد الاستعراض، وذلك على نقيض معظم استعراضات النظراء الأخرى في مجال النزاهة المالية. كما لا تنص على إجراء مناقشات بشأن تقارير البلدان الفردية خلال اجتماعات مجموعة استعراض التنفيذ، ولا تشترط تقديم تقارير الاستعراضات لجمهور الناس للاطلاع عليها.⁸⁸ وأخيراً، لا يتوافق لديها نظام رسمي للرصد فيما بين جولات الاستعراض مما يفتح الباب أمام احتمالية تجلي الثغرات إبان مرحلة التنفيذ.⁸⁹ ويمثل هذا إشكالية خاصة لأن التطبيق العملي في جولتي الاستعراض الأوليين ركزت على بعض فصول الاتفاقية فقط. وبالتالي، قد لا تخضع أوجه القصور في التنفيذ التي سبق وسلط الضوء عليها للمراجعة إلا بعد فوات عقود من الزمن.

« تحتاج آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد إلى المراجعة والتحديث بغية تعزيز فاعليتها.

التوصية 12أ: يوصى بتحديث آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وكذلك الآليات الأخرى لمراجعة النظراء للحد من التكرار وزيادة الفاعلية.

يكتسب ضمان الاتساق ما بين عمليات الاستعراض وكذا الحد من مخاطر إجهاد الرصد أهمية بالغة، وفي هذا السياق، توصى الدول الأعضاء بتقليل الفترات الزمنية بين التقييمات وتعزيز التعاون بين استعراضات النظراء المختلفة في مجال النزاهة المالية على سبيل المثال، من خلال الآليات المقترحة بموجب التوصية 13. وأخيراً من الأهمية بمكان أن تتسم كل آليات استعراض النظراء بالتمويل الراسخ والحيادي بمرور الزمن، وهو الأمر الذي يقتضي الالتزام بميزانية حقيقية لا ترتبط بالأهواء السياسية حتى تتصف الاستعراضات بالحيادية والفاعلية.

الترتيبات الوطنية للحكومة

في الوقت الراهن، لم تبلغ أي حكومة في العالم حد الكمال، وبالتالي يعتبر إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة ما هو إلا خطة عالمية تستلزم إجراءات عالمية. وتتجلى أهمية توافر الإرادة السياسية والتمويل لإعداد خطط الإصلاح السليمة وطلب بناء

القدرات اللازمة. فلم يعد يكفي مجرد الحديث عن الأمر أو حتى إنشاء المؤسسات المستقلة لتعزيز احراز تقدم في مجالات يعينها مثل هيئة عليا لمكافحة الفساد.

وتعاني الكثير من البلدان من انعدام التنسيق بسبب تعدد المؤسسات الوطنية المسؤولة عن أنواع مختلفة من التدفقات المالية غير المشروعة فضلاً عن زعم بعض الجهات التنظيمية بأن النزاهة المالية ليست من اختصاصاتها. جدير بالذكر أن إنشاء هيئات مستقلة للتعامل مع التدفقات المالية غير المشروعة لا يرفع من تكاليف التشغيل فحسب بل يعزز كذلك من الواضع الراهن. وتظهر الحاجة إلى إتباع نهج الحكومة بأكملها مع السماح بالتخصص في العمل، ومن شأن اتباع نهج أكثر شمولاً في وضع السياسات أن يجني ثمار الاقتصادات القائمة على وفورات الحجم والنطاق بحيث يشمل جميع مصادر وقنوات التدفقات المالية غير المشروعة ويستفيد من مجموعة من الخبرات الفنية. وبهذا المعنى، يصبح الهيكل المقترح أشبه بشركة متعددة الأقسام تقاسم المرافق وكذا التكاليف ولكن تتعامل مع أسواق مختلفة.

« يفرض تنوع الترتيبات الدولية المؤسسية تحديات على قدرات التنسيق الوطنية ويثقل كاهل الحكومات.

يلزم إرساء نظام للنزاهة المالية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة الخروج بابتكارات وطنية في مجال التعاون والتنسيق بما في ذلك مد جسور التعاون مع الجهات من غير الدول. وينبغي أن

يمنح نهج الحكومة بأكملها بنياناً مواتياً للتعاون بين الهيئات، ويرسي لبنة الإبلاغ المنسق، ويلغي الاختصاصات المتكررة أو المتنافسة. كما يحتاج إلى الدعم السياسي المتناغم فضلاً عن إدراجه في التخطيط الإنمائي الأوسع نطاقاً. ويجب أن يكون هذا الإطار جزءاً أساسياً من أطر التمويل الوطنية المتكاملة، وأن يكون متسقاً مع استراتيجيات الإيرادات متوسطة الأجل. كما أن من شأنه أن يكفل تصدي الاستراتيجيات الوطنية الشاملة للتنمية المستدامة لتحديات إنفاذ القوانين والقواعد واللوائح القائمة.

يلزم بناء القدرات تعزيز التعاون بين الهيئات على المستوى الوطني من خلال تبادل التجارب الإقليمية. ويلاحظ الفريق على سبيل المثال، أن إدارات الضرائب في مختلف أنحاء العالم أنشأت مجموعات إقليمية من سلطات الضرائب لتبادل الخبرات ومناقشة القضايا ذات الصلة مع بعضها البعض.⁹⁰ ومع ذلك، وبغض النظر عن المنتدى الأفريقي لإدارة الضرائب، تركز المساعدات التقنية المقدمة في الأساس على الأنواع المختلفة لقضايا الإدارة الضريبية ولا تُعنى كثيراً بالسياسات الضريبية والتشريعات الضريبية والمسائل ذات الصلة بالمعاهدات الضريبية.

وتتجلى كذلك أهمية موازية لعنصر آخر على طريق نجاح التعاون بين الوكالات ألا وهو القدرة

على تطوير القواعد والصكوك العالمية والإقليمية على المستوى الوطني وتعميمها عبر المؤسسات الوطنية المختلفة المسؤولة عن النزاهة المالية. وتساعد هذه العملية على الجمع بين المؤسسات الوطنية من أجل ترسيخ التعاون الإقليمي المنسق، كما توفر تحليلاً فعالاً للمخاطر لتحديد الفجوات الرئيسية في الموارد والقدرات اللازمة للتصدي للاحتيال الضريبي والأنشطة الإجرامية. ويتوقف نجاح أدوات وأطر السياسات هذه على تطويعها مع السياق الخاص بأوضاع وظروف كل بلد.

« توجد داخل البلدان قدرات غير متوازنة لدى الجهات الوطنية التي تتصدى لمخاطر الفساد وتجنب دفع الضرائب والتهرب الضريبي وغسل الأموال.

التوصية 13: ينبغي للحكومات أن تُنشئ آليات حوكمة وطنية قوية ومنسقة تعزز بكفاءة من النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة بالإضافة إلى نشر الاستعراضات الوطنية التي تُقيّم أدائها.

يراعى إيلاء الاهتمام اللازم لعمليات رصد وتقييم السياسات الوطنية بغية تعزيز النزاهة المالية. وتتجلى الحاجة إلى تقوية الدور الرقابي للبرلمانيين فيما يتصل بالنزاهة المالية حيث يتعين عليهم سن التشريعات لإحداث التغيير كما أنهم يستطيعون تمثيل الدوائر المتضررة. وكذا تستطيع اللجان البرلمانية أن تحاسب الهيئات



التعاون الضريبي آد وهما: الإطار الشامل بشأن تأكل القواعد الضريبية ونقل الأرباح والمنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية (أنظر شكل 2 للتعرف على حجم عضويتها). وتُدعى البلدان للمشاركة فقط في هذين الإطارين شريطة أن توافق على تنفيذ المعايير والقواعد الأساسية رغم استبعاد معظم البلدان النامية من عملية التفاوض وتناول التفاصيل.



التنفيذية وجهات إنفاذ القانون على أداؤها. وتشمل اختصاصاتهم كفاءة عدم تقويض قواعد النزاهة المالية أو تسييسها. وعلى كل حكومة أن تنشر، بهدف الاستعراض العام، تقرير سنوي عن سير العمل واستخدامها لموارد إضافية وفقاً للميثاق العالمي محل نقاش الجزء الثاني.

ترتيبات الحوكمة العالمية

تتفشى في جنبات البنيان العالمي حالة من التجزؤ وغياب التنسيق، وتعتري الهيئات

المعنية مواطن ضعف كامنة مثل عدم شمول الجميع في حين تعاني أخرى من عدم توافر البنية التحتية اللازمة لإرساء القواعد السليمة. علاوةً على ذلك تتعامل المؤسسات القائمة مع مسألة تداخل اختصاصاتها مع جهات أخرى وكأنما الكل يحيا في جزيرته المنفصلة عن الآخرين، وتعجز بذلك عن التصدي للتدفقات المالية غير المشروعة بشكل نظامي. ويزيد الطين بله تراخي ديناميكية هذه الهيئات، وكذا لا تعمل بعض الجهات السياسية على حشد الخبرات الفنية الكافية بينما تواجه جهات أخرى تلاشي واضح للمساندة السياسية. ولا يتاح حالياً منتدى شامل يجمع شتات الأجزاء المتفرقة للنظام في نسيج متماسك. وتستشري بفعل هذ النسيج المُرَقَّع من الترتيبات المؤسسية على أقل تقدير تحديات في عمليات التنسيق تُثقل كاهل القدرات المتاحة للحكومات وتثير الشكوك إزاء الشرعية. وتُبرز مكامن الضعف في البنيان الحالي حالة مسيسة إلى إرساء منظومة بيئية تركز مبادئ الشرعية والتماسك من خلال مجموعة الصكوك والمؤسسات المنشأة بغية ترسيخ نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة.

يبين الشكل 2 رسماً توضيحياً يسلط الضوء على جانب من الشبكة المركبة للمبادرات الحكومية الدولية والبرامج والاتفاقات والاتفاقيات والمعاهدات التي نمت بشكل طبيعي مع مرور الزمن وتستند على علاقات تاريخية.⁹¹ ويتناول كل صك من الصكوك إلى جانب بعض الصكوك الأخرى جزءاً من المشكلة ولكن أحياناً بشكل أشبه بالجزر المنعزلة على المستوى الوظيفي والمؤسسي والجغرافي.

« تتفشى في جنبات البنيان العالمي الحالي المعني بالتصدي للتدفقات المالية غير المشروعة حالة من التجزؤ وغياب التنسيق.

ونتيجة لذلك، لا يوجد حتى الآن منتدى حكومي دولي واحد شامل عالمياً لوضع القواعد الخاصة بالمسائل الضريبية. ويتزعم عملية وضع القواعد والمعايير الضريبية العالمية إلى حد كبير منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومجموعة العشرين، على الرغم من الدور الفعال الذي تضطلع به لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية التابعة للأمم المتحدة من خلال معاهدتها النموذجية ونهجها المبتكرة. صممت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومجموعة العشرين إطارين محوريين لتناول

وتضم فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في الأصل 16 دولة عضو، ولكنها تضم حالياً 39 عضواً من بينهم جميع بلدان مجموعة العشرين فضلاً عن بلدان إضافية ذات مراكز مالية كبيرة. وقد أوشكت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية على بلوغ المشاركة الشاملة للجميع من خلال أعضائها المنتسبين والهيئات الإقليمية المماثلة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وهي بذلك تضم جميع الدول تقريباً كأعضاء لديها. وتتمتع الهيئات الإقليمية المماثلة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بدور المراقب في الجلسات العامة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، كما تشارك في اجتماعات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وتقدم تصوراتها بخصوص وضع المعايير.⁹² بيد أن الأعضاء المنتسبين لا يتمتعون بتمثيل رسمي متساو في الجلسات العامة حيث يتم وضع المعايير رسمياً.

وفي الوقت نفسه، فإن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هي صك عالمي ملزم قانونياً لمكافحة الفساد أنشأ مؤتمراً الدول الأطراف من أجل تحسين قدرات الدول وتعزيز التعاون فيما بينها والترويج للاتفاقية واستعراض تنفيذها. وعلى الرغم من ذلك فإن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هو عبارة عن هيئة رفيعة المستوى أسستها الاتفاقية ولا يتوافر لديها آلية رسمية لتنسيق قراراتها أو أنشطتها مع أي هيئة أخرى في الأمم المتحدة.

وفي كل مجال من المجالات يمكن الاستفادة من الهياكل القائمة والبناء عليها لإرساء نظام للنزاهة المالية بغية تحقيق التنمية المستدامة، ومع ذلك لا تتوافر الهياكل الرسمية للتنسيق ما بين الجزر المنعزلة المستقلة القائمة. وتتعاون الدول وتنسق بفاعلية فيما بينها عندما يتقاسمون تحمل المسؤولية ويلتزمون بإقرار المساءلة. ويقع على عاتق الدول بالفعل التزامات على المستويات المحلية والدولية والجماعية نابعة من الصكوك المذكورة. ومع ذلك، فإن وجود حلقة ضعيفة في أي مكان في أنظمة النزاهة المالية من شأنه أن يقوض جميع الأجزاء الأخرى من النظام، وهو الأمر الذي يستلزم تنسيقاً أقوى. وقد حددت الرئاسة الحالية لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بالفعل التعاون والتنسيق مع الأمم المتحدة بوصفهما أولوية رئيسية.⁹³ وهذا يدل على استعداد المؤسسات الدولية ورغبتها في معالجة أوجه القصور التي سبق تحديدها بالفعل.

التوصية 14ب: استناداً على الهياكل القائمة، يوصى بإنشاء جهة حكومية دولية معنية بالشؤون الضريبية تحت مظلة الأمم المتحدة.

تمنح لجنة الأمم المتحدة بشأن الضرائب أساساً ملائماً لإنشاء هيئة حكومية دولية معنية بالمسائل الضريبية تحت رعاية مؤسسة تتمتع بعضوية شاملة. جدير بالذكر أن الاستمسك بتطبيق إجراءات جلية إبان اتخاذ القرارات وتوخي عمليات تتسم بالشفافية وإشراك كل الدول الأعضاء في صنع القرار أمرٌ لا غنى عنه. وتشارك اللجنة القائمة بالفعل في اجتماع سنوي خاص مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وإنشاء لجنة ذات ولاية مُحدثة يسهل الحصول على المشورة في مجال التعاون الضريبي، كجزء من ولاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التنسيق كما هو موضح في التوصية 14أ.

ومن المنطقي كذلك أن تستند هذه الهيئة من القواعد والإجراءات والشبكات والخبرة الفنية المتاحة بالفعل في الأمم المتحدة والمنتدى العالمي الذي يضم أمانة مستقلة وعضوية واسعة جداً. ومن الأهمية بمكان أن تتاح الموارد المناسبة للميزانية لإدارة هذه العمليات الموسعة والأمانة. ويوصى أن يخضع المنتدى العالمي لعملية شبيهة لتلك التي خضعت لها منظمة الهجرة الدولية بحيث يصبح منظمة "متصلة" بالأمم المتحدة. وبذلك يشكل الموظفون المختصون فيه إلى جانب الموظفين الحاليين المكرسين للجنة الأمم المتحدة بشأن الضرائب نواة الأمانة في الأمم المتحدة بشأن المسائل الضريبية.

وفي نهاية المطاف، يمكن للمفاوضين المعنيين باتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب (انظر توصية 2) أن يقرروا إنشاء مؤتمر للدول الأطراف في الاتفاقية. وتُنسق هذه الهيئة تنفيذ الاتفاقية الضريبية كما يمكنها أن تُشرف على استعراض النظراء بينما تتلقى المساعدة من لجان الخبراء أو الفرق التقنية العاملة. وينبغي للمفاوضين أن يكفلوا الاتساق مع آلية التنسيق المذكورة في التوصية 14أ والمشاركة فيها.

التوصية 14ج: يوصى بإنشاء لجنة قانونية لهيئة حكومية دولية وشاملة معنية بمكافحة غسل الأموال ارتكازاً على الجلسة العامة لفرقة العمل المالية المعنية بالإجراءات المالية.

وتعمل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بموجب الولاية التي أسندتها لها مجلس الأمن دون اتفاقية قانونية أو نظام أساسي في جوهرها، معتمدة على قواعدها وجلساتها العامة للاتفاق على معايير غير ملزمة تقنياً. وستستفيد أكثر من 200 ولاية قضائية وافقت على تنفيذ توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية من التأسيس الرسمي لجهاز حاكم مع وضع قواعد مناسبة بغية تحقيق تمثيل

المستوى الإقليمي والوطني. ومع انطلاق الإصلاحات متعددة الأطراف والاتفاق عليها، يمكن مواصلة العمل البناء على الصعيد الإقليمي بشأن قضايا النزاهة المالية. وتستطيع عمليات التنسيق العالمي الاستفادة من الابتكارات الجديدة النابعة من التشريعات الوطنية والاتفاقيات الثنائية. ويُيسّر إحراز التقدم من خلال بناء لجنة من التفاهم وتبيان نجاعة القواعد والمعايير واللوائح الجديدة على المستويين الوطني والإقليمي.

« يمكن تحسين تماسك وتناسق الهياكل الدولية على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

التوصية 14أ: يوصى بإنشاء آلية تنسيق عالمية شاملة وشرعية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتناول النزاهة المالية على أساس نظامي.

وينبغي الجمع بين هياكل المجلس الاقتصادي والاجتماعي القائمة مثل لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية إلى جانب هياكل موازية للأمم المتحدة مثل مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لتنسيق الإجراءات المتعلقة بمواضيع النزاهة المالية. ويتمثل أحد التحديات الحرجة في جمع جزر العمل التقنية المنعزلة في وزارات المالية والعدل ووحدات الاستخبارات المالية سوياً بغية إجراء نقاش يسوده الاتساق. ويدعم هذا إلى حد بعيد تنفيذ ترتيبات الحوكمة الوطنية المبينة في التوصية 13.

وثمة تحدٍ آخر يتعين التصدي له ألا وهو إيجاد آلية لتنسيق نقاشات الهيئات الحكومية الدولية مع جهات أخرى خارج أورقة الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، يتجلى دور ثلاث جهات لها دور محوري في وضع القواعد وإتمام استعراضات النظراء؛ ففي المسائل الضريبية يبرز دور الإطار الشامل بشأن تآكل القواعد الضريبية ونقل الأرباح والمنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية، وعلى صعيد غسل الأموال، توجد فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ويوصى الفريق الدول الأعضاء أن تجد السبيل إلى تعزيز التماسك والتنسيق بين تلك الهيئات. وينبغي النظر إلى دور هذه الهيئات إلى جانب دور مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بوصفه دوراً محورياً في إرساء آلية لتنسيق العمل نحو تحقيق النزاهة المالية.

ويتلخص الهدف النهائي في إرساء آلية حكومية دولية تحت رعاية هيئة تتمتع بالعضوية الشاملة كي تتولى مهام التنسيق. ويقع المقر الطبيعي لهذه المهمة بين جنات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي يتمتع بولاية تسمح له بإتمام هذه الوظائف بالفعل. فعلى سبيل المثال، يستضيف المجلس آلية التنسيق لنظام الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية فضلاً عن تنسيق العمل الإنساني الذي يشمل العديد من منظمات الأمم المتحدة والشركاء في مجال المساعدات الإنسانية والتنمية.

شامل. ويرى الفريق أنه من المفيد اتباع نهج يقوم على أساس الدوائر الانتخابية يعطي صوتاً رسمياً للجميع بدلاً من وجود ولايات قضائية من غير الأعضاء يعبرون عن آرائهم من خلال الهيئات الإقليمية المماثلة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية التي تعمل بصفة مراقب فحسب في الجلسة العامة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وينبغي أن يتيح نهج الدوائر الانتخابية استمرار التمثيل المباشر للبلدان الأعضاء الحالية في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية التي كثيراً ما تستضيف أكبر المراكز المالية ولديها الخبرة الأكبر في مجال قواعد مكافحة غسل الأموال، كما تقع على عاتقها أثقل المسؤوليات على الإطلاق عن وقف التدفقات المالية غير المشروعة.

التوصية 14د: يوصى بتصميم آلية لإدماج مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في هيئة التنسيق تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وأخيراً، ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر في إدخال المزيد من التحسينات على الآلية والإجراءات القائمة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بما يتجاوز الإصلاحات المتعلقة باستعراض النظراء (انظر التوصية 12). وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن ينظر مؤتمر الدول الأطراف في انتهاكات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ذات الصلة بجميع جوانب المعاهدة، بما في ذلك عدم إنفاذ سياسات مكافحة الفساد والتعاون بشأن إعادة الأصول. بيد أنه يحتاج إلى تنسيق العمل مع الهيئات الأخرى العاملة في المنظومة البيئية للنزاهة المالية، وهو ما ينبغي أن يحدث من خلال آلية تنسيق المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويمكن للدول الأعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن توافق على الأولويات السياسية واتخاذ مزيد من الإجراءات لتنسيق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بالتوازي مع بنیان نظام النزاهة المالية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة.



الخلاصة

يتجلى السبيل إلى المستقبل: ويتلخص في تجاوز عتبة التحول والمضي نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ينبغي لنا أن تكافح التدفقات المالية غير المشروعة. ويمكننا استئناف رحلتنا نحو تحقيق أهداف رؤيتنا وغايتنا الموضحة في خطة التنمية المستدامة 2030 بتعزيزنا لإرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة.

ووضعت التوصيات الأربعة عشرة التي أعدها الفريق كعلامات استرشادية كي تضيء الطريق، وفي واقع الأمر تمثل التوصيات مجموعة طموحة من الإصلاحات المؤسسية ندرك تماماً أنها تحتاج للوقت بغية تطويرها والاتفاق عليها. ولكن هذا ليس أوان اتباع نهج القاسم المشترك الأدنى حيث يتطلب إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة ما لا يقل عن إحداث تحول كامل في النظام المالي، كما ينبغي أن يتم ذلك بالتوازي مع التحولات الأخرى قيد الإعداد بشأن التصدي لتغير المناخ وضمان الاستثمار المستدام. وتمثل هذه التحولات انعكاسات صريحة للغايات الطموحة التي أرستها الدول الأعضاء صوب أعينها في خطة التنمية المستدامة 2030.

ومن شأن إبرام ميثاق عالمي، من خلال تعزيز إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة والالتزام بالاستثمار في تحقيق نتائج في مجال التنمية المستدامة أن يبني الثقة ويعزز تعددية الأطراف ويحرر الموارد. وهو الأمر الضروري لتحقيق الرؤية العالمية التحولية التي وضعها زعماء العالم منذ أكثر من خمس سنوات. ولم تكن أولوياتنا ومطامحنا جلية أمام أنظارنا هكذا في يوم من الأيام. ويمثل هذا الميثاق نكون قاب قوسين أو أدنى من الوصول إلى مقاصدنا.


ولا يمكن لأي بلد أو مجموعة بلدان أو مؤسسة أن تحل هذه المسألة بنفسها بل ينبغي أن نعمل سوياً يملؤنا الحماس والأمل ويوحد صفوفنا الهدف المشترك. وستعود الموارد التي سيوجدتها الميثاق العالمي بالنفع على الجميع وفي كل مكان. وسوف توزع على العالم بأسره لمصلحة البشرية جمعاء وستعاوننا على بناء المستقبل الراسخ والشامل والمنصف الذي نحتاجه ونربو إليه.

التوصيات	النتائج	
<p>أ1 ينبغي لكل البلدان أن تسن تشريعات تمنح أكبر قدر ممكن من الأدوات القانونية لتعقب الجرائم المالية العابرة للحدود.</p> <p>ب1 ينبغي للمجتمع الدولي أن يضع معايير دولية مشتركة ويتفق عليها بغية تسوية قضايا الفساد العابرة للحدود.</p> <p>ج1 ينبغي لكل الأنشطة التجارية أن تحاسب كل المديرين التنفيذيين والعاملين، وأعضاء مجلس الإدارة الذين يدعمون التدفقات المالية غير المشروعة أو يسمحون بها تحت عباءة أنشطتهم التجارية.</p>	<p>أ1 تعزيز الإنفاذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هو مرتبط الفرس لتحسين المساءلة.</p> <p>ب1 تستمر قضايا الفساد الكبرى عندما تستولي الأنظمة الفاسدة على مؤسسات الدولة.</p> <p>لا يترجم الوعي بحالات الفساد الخطيرة دوماً إلى مساءلة.</p> <p>ج1 تعاني قضايا الفساد عبر الحدود من انعدام الشفافية والصور في تبادل المعلومات الاستباقية.</p> <p>تفرض الحلول التي لا تستوجب محاكمات الخاصة بالرشوة الأجنبية تحديات بسبب الافتقار إلى الضمانات.</p> <p>ولا توفر العقوبات الناجمة عن تسويات الرشوة رادعاً كافياً لتثبيط جريمة الرشوة.</p> <p>يتعين على القطاع الخاص أن يكرس لثقافة أقوى للنزاهة حتى تمثل الأنشطة التجارية لنص وروح القانون.</p>	<p>القيم</p>
<p>2 ينبغي إنشاء قواعد ضريبية دولية، ولا سيما معايير الشفافية الضريبية من خلال إقرار أداة قانونية مفتوحة وشاملة، يشارك فيها الجميع؛ وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي للمجتمع الدولي أن يشرع في عملية لإبرام اتفاقية للأمم المتحدة بشأن الضرائب.</p>	<p>2 تهيمن على البيئة المؤسسية المنتديات الطوعية والمعاهدات الضريبية الثنائية التي تزخر بأوجه الخلل.</p> <p>تتبدى أوجه العجز المؤسسي في عملية وضع القواعد الضريبية لا سيما مع الافتقار إلى منتدى حكومي دولي شامل للجميع ومعني بإرساء القواعد.</p>	<p>القيم</p>
<p>أ3 تستلزم عملية إقرار معايير دولية لمكافحة غسل الأموال أن تقوم البلدان كافة بإنشاء سجل مركزي يحتوي على معلومات عن المالكين المنتفعين بشأن كل الوسائل القانونية. ويجب على المعايير أن تحث البلدان على الإفصاح عن المعلومات للجمهور.</p> <p>ب3 تحسين الشفافية الضريبية بجعل كل الكيانات الخاصة متعددة الجنسيات تنشر المعلومات المحاسبية والمالية باعتماد مبدأ تبادل التقارير على أساس كل دولة على حدة.</p> <p>ج3 بناءً على الجهود الطوعية الحالية، ينبغي لجميع البلدان أن تعزز من شفافية المشتريات العامة والتعاقدات بما في ذلك إقرار شفافية التدابير المتخذة في حالات الطوارئ من أجل الاستجابة لجائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19.</p>	<p>أ3 تزدهر السرية بفعل عدم اتساق نظم المعلومات المعنية بالمالكين المنتفعين وعدم فاعليتها.</p> <p>وهناك ثغرات ومواطن ضعف في نسق معلومات المالكين المنتفعين متروكة دون علاج مثل الافتقار إلى المعلومات، وسبل التحقق من صحتها، وانعدام العقوبات، ووجود الثغرات الكامنة في البنين ذاته مثل الهياكل السرية.</p> <p>ب3 يُعتبر تبادل تقارير الشركات متعددة الجنسيات على أساس كل دولة على حدة من أدوات الشفافية القِيَمَة.</p> <p>ج3 ويقوض فرض قيود على إعداد مثل هذه التقارير واستخدامها من فاعليتها في التصدي للممارسات الاحتيالية.</p> <p>استشرت حالة من الضعف في شفافية عمليات المشتريات العامة إبان جائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19.</p>	<p>القيم</p>

التوصيات	النتائج	
<p>أ4 ينبغي للممولين الدوليين، لا سيما الشركات متعددة الجنسيات أن تدفع نصيبها العادل من الضرائب. كما ينبغي لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن الضرائب أن تنص على فرض ضرائب على الأرباح الرأسمالية. ويجب أن تسري الضرائب بصورة عادلة على الخدمات الرقمية مما يستلزم فرض الضرائب على الشركات متعددة الجنسيات على أساس أرباح المجموعة العالمية.</p> <p>ب4 يتعين سن قواعد أكثر إنصافاً، ومنح حوافز أقوى لمكافحة التنافس الضريبي، وتجنب دفع الضرائب، والتهرب الضريبي بدءاً بإبرام اتفاق بشأن وضع حد أدنى عالمي لضريبة الشركات.</p>	<p>تعاني البلدان النامية الأمزّين في ظل هيكل الضرائب الدولية الراهن.</p> <p>تتسبب مواطن الضعف الكامنة في القواعد الضريبية الدولية في خسارة الحكومات لإيرادات ضخمة.</p> <p>تتسم قواعد التسعير التحويلي بالتعقد البالغ بهدف منع التخطيط الضريبي الضار بشكل فعال.</p> <p>تتسبب الثغرات الكامنة في أي معاهدة ضريبية في تجنب دفع الضرائب الخاصة بالمكاسب الرأسمالية.</p> <p>يقوض التنافس الضريبي من القاعدة الضريبية.</p> <p>تعتبر قواعد منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي الجديدة بشأن فرض الضرائب على الاقتصاد الرقمي بالغة التعقد كما أنها لا تتواءم مع احتياجات البلدان النامية.</p> <p>تعتبر القاعدة الجديدة المقترحة في سياق اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للضرائب بشأن فرض ضريبة على الخدمات الرقمية الآلية من النهج العملية.</p> <p>تتنامي المخاوف بفعل اللجوء إلى إجراءات التحكيم الإلزامية في التعامل مع النزاعات الضريبية.</p>	القيم
<p>أ5 يتعين إنشاء آلية للوساطة متعددة الأطراف لمعاونة البلدان في التغلب على الصعوبات التي تعترض طريق استرداد الأموال وإعادتها على الصعيد الدولي وتعزيز التعويضات.</p> <p>ب5 ينبغي استخدام حسابات الضمان المجدد التي تديرها بنوك التنمية الإقليمية بغية إدارة الأموال المجددة/المصادرة لحين إعادتها بشكل قانوني.</p>	<p>لا تزال عملية استرداد الأموال مرهقة بالنسبة للبلدان المُلتزمة.</p> <p>ويؤدي انعدام الثقة بين الولايات القضائية إلى عرقلة إعادة الأموال بشكل فعال.</p> <p>نادراً ما تُستخدم أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بشأن تعويض الدول الضحايا في قضايا الرشوة الأجنبية.</p> <p>يستفيد الوسطاء والمتواطون أحياناً من رسوم إدارة الأصول المُجمّدة.</p>	القيم

التوصيات	النتائج	
<p>ينبغي للحكومات أن تضع معايير/إرشادات دولية للمهنيين الماليين والقانونيين والمحاسبين وغيرهم من أصحاب المهن ذات الصلة مع الاسترشاد برأي المجتمع الدولي.</p> <p>يتعين على الحكومات أن تُكفي المعايير العالمية للمهنيين في الأطر الوطنية الملائمة للتنظيمات والرقابة.</p>	<p>أ6 لا يُحاسب المتواطئون عن تورطهم في التدفقات المالية غير المشروعة بسبب الثغرات في الإنفاذ وكذا إساءة استغلال الامتيازات القانونية.</p> <p>ب6 لا يتوافر للعديد من المؤسسات المالية الحافز الكافي لمنع تدفق التمويل غير المشروع.</p> <p>أثبت التنظيم الذاتي أنه غير ذي جدوى.</p> <p>تمتنع الكثير من الحكومات في بلدان الملاذ الضريبي عن وضع أي معايير بشأن السلوك المنضبط للمتواطئين، على الرغم من التكاليف الاجتماعية.</p>	السياسات
<p>على المجتمع الدولي أن يضع حد أدنى من المعايير بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، ودعاة مكافحة الفساد، والصحفيين الاستقصائيين، والمُبلغين عن المخالفات. كما يجب على الدول أن تنظر في تضمين هذه المعايير في صك دولي ملزم قانونياً.</p> <p>ينبغي إشراك المجتمع المدني في مندييات صنع السياسات الدولية بفعالية وكفاءة.</p>	<p>أ7 تضطلع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمُبلغون عن المخالفات والصحفيون بدور جوهري في تعزيز المساءلة والتصدي للمصالح الشخصية وبناء الائتلافات بغية إقرار الإصلاح.</p> <p>ب7 على الرغم من الأهمية البالغة لعملهم، تفتقر الجهات الفاعلة في المجتمع المدني إلى الدعم والحماية.</p>	السياسات
<p>ينبغي وضع حد للتباينات في تقاسم المعلومات فيما يتعلق بالمعلومات التي يجري تقاسمها لأغراض ضريبية حتى يتسنى لجميع البلدان الحصول على المعلومات.</p> <p>ب8 يجب إتاحة التبادل الحر للمعلومات على الصعيد الوطني كممارسة موحدة لمكافحة جميع أنواع التدفقات غير المشروعة.</p> <p>ج8 يوصى بتعزيز تبادل المعلومات على المستوى الدولي بين جهات إنفاذ القانون، والجمارك، والسلطات الأخرى.</p>	<p>أ8 تظهر ثغرات كبيرة في تبادل المعلومات المالية الدولية.</p> <p>ب8 تُستبعد البلدان النامية من شبكات البيانات مما يعوق قدرتها على مكافحة التدفقات غير المشروعة.</p> <p>ج8 وهناك عوائق ملحة أمام التعاون الدولي والمساءلة.</p>	السياسات
<p>يتعين على المنظمات الدولية أن تسدي النصح والمشورة في الوقت المناسب بشأن التدفقات المالية غير المشروعة حتى يتسنى تحديث الإجراءات والقواعد والسياسات بصورة منتظمة.</p> <p>ب9 يجب على الحكومات تعديل أنظمتها الوطنية والدولية ديناميكياً استجابةً للمخاطر الجديدة.</p>	<p>أ9 يتعين على صناع السياسات أن يكونوا قادرين على التعامل مع مخاطر النزاهة المالية الآخذة في التطور.</p>	السياسات
<p>أ10 يوصى بإنشاء ميثاق دولي بشأن إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة لتنسيق مسألة بناء القدرات. وفي نفس السياق، يوصى بتوسيع نطاق بناء القدرات القائم للتصدي للاحتيال الضريبي والفساد وغسل الأموال والجريمة المالية واسترداد الأموال.</p> <p>ب10 يتعين على المجتمع الدولي تمويل عمليات إنشاء وصيانة المنافع العامة حتى يتسنى تقليل تكلفة تنفيذ التزامات النزاهة المالية.</p> <p>ج10 يوصى بتعزيز قدرات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لإجراء الأبحاث بشأن مكافحة الفساد.</p> <p>مع المنظمات الدولية الأخرى بهدف استراتيجي هو تحسين فاعلية بناء القدرات والمساعدات التقنية.</p>	<p>أ10 تفتقر العديد من البلدان النامية إلى القدرة المؤسسية لإرساء النزاهة المالية.</p> <p>وتشكل زيادة الموارد عنصراً مُكملاً للإرادة السياسية بغية رفع القدرات في جميع البلدان.</p> <p>ب10 تضيف المنظمات المتخصصة والجهات الإقليمية قيمة من خلال زيادة فاعلية تبادل المعارف.</p> <p>ج10 تظهر الحاجة إلى إجراء المزيد من الأبحاث بشأن فاعلية التدخلات الرامية إلى مكافحة الفساد.</p> <p>تحتاج الجهات من غير الدول إلى بناء قدراتها لتعزيز الإرادة السياسية، في حين أن رفع الوعي العام من شأنه أن يغير من القواعد المجتمعية.</p> <p>تتوافر الأدوات التكنولوجية لتعزيز قدرات التنفيذ.</p>	السياسات

التوصيات	النتائج	
<p>يوصى بإنشاء مركز لرصد الحقوق الضريبية بغية جمع ونشر البيانات الوطنية الإجمالية والمفصلة عن فرض الضرائب والتعاون الضريبي على أساس عالمي.</p> <p>يجب تعيين جهة لجمع البيانات ونشرها عن المساعدات القانونية المتبادلة ومجهودات استرداد الأموال.</p> <p>يجب تعيين جهة لجمع البيانات ونشرها بشأن إنفاذ معايير مكافحة غسل الأموال بما في ذلك المعلومات الخاص بالمالكين المنتفعين.</p>	<p>أ11 لا توجد جهة محايدة ومرجعية مُكلفة بنشر بيانات ضريبية عالمية وشاملة.</p> <p>ب11 يتجلى النقص في البيانات والأدلة الخاصة باسترداد الأصول وإعادتها.</p> <p>ج11 يعيق عدم وجود بيانات عامة موحدة بشأن تقارير الأنشطة المشبوهة تقييم فاعلية النظام الحالي.</p>	<p>المؤسسات</p>
<p>يوصى بتحديث آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حتى تكون شاملة وجامعة وحيادية وشفافة لا سيما خاصية الرصد.</p> <p>يوصى بتحديث آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وكذلك الآليات الأخرى لمراجعة النظراء للحد من التكرار وزيادة الفاعلية.</p>	<p>أ12 يجب أن تكون استعراضات التنفيذ شاملة وجامعة وحيادية وشفافة وكذا أن تواصل المتابعة والرصد.</p> <p>ب12 تحتاج آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد إلى المراجعة والتحديث بغية تعزيز فاعليتها.</p>	<p>المؤسسات</p>
<p>ينبغي للحكومات أن تُنشئ آليات حوكمة وطنية قوية ومنسقة، تعزز بكفاءة من النزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة بالإضافة إلى نشر الاستعراضات الوطنية التي تُقيّم أداؤها.</p>	<p>13 يفرض تنوع الترتيبات الدولية المؤسسية تحديات على قدرات التنسيق الوطنية ويثقل كاهل الحكومات.</p> <p>توجد داخل البلدان قدرات غير متوازنة لدى الجهات الوطنية التي تتصدى لمخاطر الفساد وتجنب دفع الضرائب والتهرب الضريبي وغسل الأموال.</p>	<p>المؤسسات</p>
<p>يوصى بإنشاء آلية تنسيق عالمية شاملة وشرعية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتناول النزاهة المالية على أساس نظامي.</p> <p>استناداً على الهياكل القائمة، يوصى بإنشاء جهة حكومية دولية معنية بالشؤون الضريبية تحت مظلة الأمم المتحدة.</p> <p>يوصى بإنشاء لجنة قانونية لهيئة حكومية دولية وشاملة معنية بمكافحة غسل الأموال ارتكازاً على الجلسة العامة لفرقة العمل المالية المعنية بالإجراءات المالية.</p> <p>يوصى بتصميم آلية لإدماج مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في هيئة التنسيق تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي.</p>	<p>أ14 تنفّس في جنبات البيان العالمي الحالي المعني بالتصدي للتدفقات المالية غير المشروعة حالة من التجزؤ وغياب التنسيق.</p> <p>ب14 وتتجلى الحاجة إلى توكي التنسيق في المنظومة البيئية الشرعية والتماسكة للصكوك والمؤسسات.</p> <p>ج14 تتجلى أهمية بث روح الحياة في نظام الحوكمة العالمي بغية تيسير التعاون الدولي صوب إرساء نظام للنزاهة المالية بهدف تحقيق التنمية المستدامة.</p> <p>د14 يمكن تحسين تماسك وتناسق الهياكل الدولية على الصعيدين الإقليمي والعالمي.</p>	<p>المؤسسات</p>



مسرد المصطلحات

التخطيط الضريبي الضار	استغلال الجوانب التقنية لنظام الضرائب أو عدم التطابق فيما بين نظامين أو أكثر من النظم الضريبية بهدف تخفيض الالتزامات الضريبية. وقد تشمل العواقب في حالة المعاملات الدولية اقتطاعات ضريبية مزدوجة أو ازدواج الإعفاء الضريبي.
مبدأ الاستقلالية	يقصد به المعيار الدولي الذي يقارن أسعار التحويل المفروضة بين الكيانات المرتبطة مع السعر في المعاملات المماثلة التي تتم بين كيانات مستقلة على أساس مبدأ الاستقلالية.
تآكل القواعد الضريبية ونقل الأرباح BEPS	يقصد بها استراتيجيات التخطيط الضريبي التي تستغل الثغرات والتضارب بين القواعد الضريبية بغية إخفاء الأرباح لأغراض ضريبية أو تحويل الأرباح إلى مواقع لا يوجد فيها نشاط حقيقي للشركة أو تمارس فيها نشاطا بسيطا، ولكن تنخفض الضرائب فيها، مما يؤدي إلى انخفاض قيمة ضريبة دخل الشركات أو انعدامها بوجه عام.
الملاك المستفيدون	يقصد بهذا المصطلح الشخص الطبيعي أو مجموعة من الأشخاص الذين يسيطرون على شركة أو صندوق استثماري أو حساب أو يستفيدون منها.
تبادل التقارير على أساس كل دولة على حدة/ تقارير كل دولة على حدة	يقصد بها التقارير الواردة من المؤسسات متعددة الجنسيات التي تتضمن بيانات مُجمّعة بشأن التوزيع العام للدخل، والأرباح، والضرائب المدفوعة، والنشاط الاقتصادي بين الولايات الضريبية التي تعمل بداخلها.
الأصول المشفرة	الأصول الخاصة التي تعتمد في الأساس على علم التشفير ودفتر الأستاذ الرقمي الموزع أو أي تكنولوجيا مماثلة؛ وتشمل الأمثلة على ذلك عملة البيتكوين وعملة لايتكوين وعملة إيثيريوم (Ethereum).
الأعمال والمهن غير المالية المحددة/ المعينة	العوامل المساعدة على الإثراء غير المشروع من ضمنها مهن المحاماة والمحاسبة ومقدمي الخدمات الاستثمارية وخدمات الشركات.
الازدواج الضريبي	المطالبات المتداخلة بشأن الحقوق الضريبية للبلدان بناء على نفس الدخل الذي تفصح عنه إحدى الشركات أو أحد الأفراد وتؤدي إلى إنشاء التزام ضريبي في أكثر من بلد.
ازدواجية التجريم	الشرط الذي يسري في حالات المساعدة القضائية المتبادلة ويستلزم أن يثبت البلد المتقدم بالطلب أن الجرم الذي يستند إليه طلب المساعدة يجرمه البلد المتلقي للطلب والبلد المتقدم بالطلب.
الملاذ الآمن	أي بلد يمكن الاحتفاظ فيه بالأصول بأمان، مع إبقاء التدقيق القانوني والتنظيمي والضريبي عند حده الأدنى.
الإثراء غير المشروع	زيادة موجدات/ أصول أحد الموظفين العموميين زيادة كبيرة لا يستطيع أو لا تستطيع تعليلها بصورة معقولة قياسا إلى دخله أو دخلها المشروع.
التدفقات المالية غير المشروعة	لا يوجد تعريف متفق عليه عالميا فيما بين الهيئات الحكومية الدولية بشأن هذا المصطلح، على الرغم من استخدامه في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واستخدامه على نطاق واسع في نظام الأمم المتحدة. ووافقت اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة في عام 2020 على استخدام تعريف ومنهجية إحصائية لتقدير التدفقات المالية غير المشروعة لأغراض رصد التقدم المحرز على مستوى خطة التنمية المستدامة لعام 2030.
المساعدة القضائية المتبادلة	قناة رسمية للتعاون الدولي تسعى من خلالها الدول إلى تلقي المساعدة من دول أخرى أو تقديم المساعدة من خلالها.

إجراء قانوني يسمح بمصادرة الممتلكات غير المشروعة دون اشتراط إدانة الجاني إدانة جنائية مسبقة، وتعرف أيضا باسم المصادرة المدنية أو الإجراءات القضائية العينية.	المصادرة دون الاستناد إلى حكم الإدانة
ا يشير المصطلح إلى أي اتفاقات بين شخص اعتباري أو طبيعي وإحدى هيئات إنفاذ القانون لتسوية قضايا الرشوة الأجنبية بخلاف الدعاوى الجنائية الكاملة.	التسويات التي لا ترتقي إلى المحاكمة
بيع الكيان الذي يمتلك الأصل لا يبيع الأصل الأساسي، في حالة إتمام عملية بيع الكيان في بلد غير البلد الذي يوجد الأصل فيه.	التحويلات غير المباشرة إلى الخارج
فحص أداء إحدى الدول وتقييمه بشكل منهجي من خلال دول أخرى، والهدف الأساسي وراء ذلك هو مساعدة الدولة الخاضعة للاستعراض على تحسين صنع السياسات فيها، واتباع أفضل الممارسات، والامتثال إلى المعايير والمبادئ الراسخة.	استعراض النظراء
أي ممتلكات (الموجودات بكل أنواعها، سواء أكانت منقولة أم غير منقولة، ملموسة أم غير ملموسة) متأتية أو متحصل عليها من ارتكاب جرم الفساد.	عائدات الفساد
أي مصرف ليس له وجود مادي ولا موظفين داخل الدولة التي يتأسس فيها.	مصرف صوري/ وهمي
تقرير ترفعه إحدى المؤسسات المالية أو أي كيان آخر إلى الهيئات المحلية المعنية بمكافحة غسل الأموال في حالة وجود مبررات معقولة للاشتباه في ارتباط إحدى المعاملات بنشاط إجرامي أو لكونها ذات طبيعة أو ظروف خاصة.	تقرير عن معاملة مشبوهة
ممارسة قانونية رامية إلى تقليص الفاتورة الضريبية إلى الحد الأدنى من خلال الاستفادة من إحدى الثغرات أو الاستثناءات في النظام الضريبي أو باعتماد تفسير غير مقصود لقانون الضرائب.	التجنب الضريبي
فعل يقدم عليه ممول الضريبة للهرب من التزاماته الضريبية من خلال إخفاء الدخل الذي يُستحق بموجبه الالتزام الضريبي عن الهيئة الإيرادية.	التهرب الضريبي
محاولة أحد الأشخاص الحصول بشكل غير مباشر على مزايا أحد الاتفاقات الضريبية المبرم بين ولايتين قضائيتين دون أن يكون مقيما في أي منهما.	الانتفاع غير المستحق من المعاهدات الضريبية
الإقدام على تحريف أسعار الواردات أو الصادرات أو كمياتها بغية إخفاء المال أو مراكمته في ولايات قضائية أخرى.	التلاعب في الفواتير
أحد الأساليب التي تستخدم التلاعب في الفواتير بغية إخفاء الدخل المتأتي من نشاط غير مشروع أو تمويحه	غسل الأموال القائم على التجارة
سعر المعاملات الواقعة بين شركتين مرتبطتين، وخصوصا فيما بين الشركات داخل المجموعة الواحدة المتعددة الجنسيات.	التسعير التحويلي
أي كيان يمارس أي نشاط من الأنشطة التالية: تبادل الأصول الافتراضية والعملات/ النقد الإلزامي؛ أو تحويل الأصول الافتراضية أو حفظها أو إدارتها؛ أو تقديم خدمات مالية مرتبطة بالأصول الافتراضية.	مقدمو خدمات الأصول الافتراضية
أي شخص يرشد عن شخص أو منظمة تشارك في أي نشاط غير مشروع؛ ويعرف هذا الشخص في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد باسم "المبلغ".	المبلغون عن المخالفات

المرفق 1: اختصاصات الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة في مجال إنجازه خطة التنمية المستدامة لعام 2030

أحد مبادرات رئيس الجمعية العامة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي

مقدمة

تُعتبر خطة التنمية المستدامة لعام 2030 خطة عمل للناس وكوكب الأرض ولتحقيق الازدهار. وتقر الخطة بأن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده بما في ذلك الفقر المدقع هو التحدي العالمي الأكبر والشروط الأساسي لتحقيق التنمية المستدامة. وتسعى هذه الخطة إلى تحويل العالم نحو مسار يتسم بالاستدامة والصمود، وتتعهد الدول الأعضاء من خلالها بضمان عدم ترك أحد خلف الركب.

ويظل حشد التمويل الكافي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 تحدياً كبيراً. ويقدر الاستثمار السنوي الإضافي المطلوب لإنجاز بضع من أهدافها بما يزيد على 2.5 تريليون دولار أمريكي مع حلول عام 2030. وتؤكد خطة عمل أديس أبابا لتمويل التنمية العلاقة التكاملية بين التمويل العام والتمويل الخاص، وبين التمويل الداخلي والتمويل الدولي، ولكنها تبرز ضرورة التمويل العام الداخلي لتوفير المنافع العامة. ومع ذلك، فإن المرافق العامة مثل التعليم والرعاية الصحية تعاني من نقص التمويل. وسوف يستحيل إنجاز خطة التنمية المستدامة لعام 2030 دون المزيد من الاستثمارات العامة.

وتتعهد الدول الأعضاء في إطار هاتين الخطتين العالميتين بتعزيز إدارة الإيرادات؛ وتحسين الشفافية؛ والنهوض بالحوكمة؛ وتعريف مخاطر غسل الأموال وتقييمها واتخاذ إجراءات بشأنها؛ وتقليل التدفقات المالية غير المشروعة بشكل ملحوظ؛ وردع الفساد والرشوة واكتشافها ومنعها ومكافحتها. ومع ذلك، يشعر العديد بالانشغال إزاء تآكل قدرة الدول على الارتقاء بالإيرادات بسبب عدم كفاية المساءلة والشفافية والنزاهة المالية، بل وتقويض ذلك لجهود المجتمع العالمي الرامية إلى إنجاز أهداف التنمية المستدامة بنجاح. تحول المعاملات خفية والسرية والاحتياطية والمضللة دون إنفاذ الدول قوانينها ودون تحصيلها نصيبها العادل من الضرائب. وتقدر المبالغ في الحيازات المالية الخارجية غير المعلن عنها بتريليونات الدولارات. وتخلق المحاسبة والشفافية والنزاهة غير المناسبة مناخاً غير موات يلحق الضرر بالأعمال الصغيرة والمتوسطة الحجم وتقوض الإنصاف والشمول في اقتصاداتنا. وتؤثر أيضاً على كفاءة السياسات الاقتصادية الكلية، وتهيب البيئة التي تمكن الجناة من إخفاء عائدات جرائمهم.

وقد تضح من التهرب الضريبي، وغسل الأموال، والفساد، والتجنب الضريبي كذلك، وخصوصاً في عصر النشاط الاقتصادي الرقمي، أن العالم بحاجة إلى بذل المزيد من الجهد لمنع الجرائم المالية، وإتاحة المناخ المهيأ للمنافسة، والقضاء على العتامة المالية، وحشد الموارد بإنصاف. ويحتاج المجتمع الدولي إلى اتخاذ إجراءات متعددة الأطراف للتصدي إلى تلك التحديات إن كان لنا بلوغ الأهداف العالمية التي نصبو إليها.

تتخذ البلدان إجراءات وطنية لبلوغ الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة ومقاصده من خلال تقوية المؤسسات القائمة وتعزيز نجاعة إنفاذ القانون. ويتضح ذلك من خلال عدد من حالات الملاحقة القضائية الرفيعة المستوى والمتصلة بالتهرب الضريبي والرشوة والفساد. ومع ذلك، وكما أحاطت خطة عمل أديس أبابا، فالقدرة على حشد الموارد وتنفيذ المساءلة المالية والشفافية والنزاهة من خلال الإجراءات الداخلية وحدها محدودة، إذ نعيش في عالم يشهد التجارة، والاستثمار والتمويل، عبر الحدود.

توجد آليات قائمة للتعاون الدولي، سواء في إطار الأمم المتحدة أو خارجه، ومن ضمنها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، اللتان تمثلان إطاران مهمان يمكن الدول الأعضاء من اتخاذ إجراء مشترك. وتعمل عدد من المؤسسات الدولية على تعميق عملها بشأن المساءلة المالية والشفافية والنزاهة. ومن ضمنها فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية، التي تشمل 60 مؤسسة تابعة للأمم المتحدة ووغير تابعة لها ووكالات وبرامج، وتحلل باستمرار التحديات التي تواجه المساءلة المالية والشفافية والنزاهة، وتجري استقصاءات بشأن التقديرات المتنوعة لتلك التحديات وتستعرض أوجه التقدم المحرز على مستوى السياسات. ولا يزال العمل مستمراً لتحسين تقديرات حجم المعاملات غير المشروعة، سواء من خلال عملية مؤشرات هدف التنمية المستدامة أو من خلال البحوث المستقلة والعمل التحليلي.

ومع ذلك، ترى العديد من الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين وجود مجال لتحسين تنفيذ البنية المؤسسية الدولية أو شمولها أو تصميمها أو جميعها والتزاماتها ذات الصلة. وقد ينشأ احتياج لاتخاذ إجراءات في المجالات الآتية بغية تعزيز المساءلة المالية والشفافية

« كيفية جعل نظم المساءلة المالية والشفافية والنزاهة أكثر شمولاً ومتانة وفعالية وعالمية النهج؛

« سبل التصدي إلى الثغرات والمعوقات ومكامن الضعف من خلال ما يلي: (i) تقوية الآليات والمعايير والالتزامات القائمة وتنفيذها؛ (ii) تحسين الأطر الدولية القائمة المتعلقة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة، كلما أمكن ذلك؛ (iii) استطلاع مدى الاحتياج إلى تأسيس صكوك أو أطر دولية إضافية وجدواها، متى كان ذلك مبرراً؛ (iv) وضع ترتيبات للحكومة / الإدارة تكافئ التحديات؛

« سبل تقوية التعاون الدولي بما في ذلك من خلال الكيانات القائمة، التي من شأنها تحسين القدرة على تنفيذ هذه التوصيات.

تشكيل الفريق

يعين الرئيسان خمسة عشر عضواً في الفريق من بينهما نائبين. ويتم اختيارهم من واضعي السياسات، والمجتمع الأكاديمي، والمجتمع المدني، والقطاعين العام والخاص، مع مراعاة التوازن الجغرافي والتوازن بين الجنسين على وجه الخصوص. وسوف يشمل الفريق أعضاء تتوافر فيهم السمات التالية: (i) فهم الجوانب المركبة والمتداخلة الخاصة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة؛ (ii) التمكن من نقاط القوة ونقاط الضعف الخاصة بالمؤسسات القائمة؛ (iii) الخبرة في تصميم السياسات المتعلقة بالمجالات ذات الصلة وتنفيذها؛ (iv) معرفة التحديات التي تواجه البلدان من مختلف أقاليم العالم التي تختلف مستويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية لديها.

دور أعضاء الفريق

يشترك أعضاء الفريق في عضويته بصفته الشخصية ويؤدون أربعة أدوار كالتالي:

« دوراً تحليلياً: يسهم أعضاء الفريق بما لديهم من معارف وخبرات وأفكار لدى المجموعة. وينبغي عليهم أن يتفوقوا مجتمعين على يقدمه الفريق من تحليل وتوصيات؛

« دور قيادي في موضوعات محددة: يجوز أن يطلب أحد النائبين من بعض أعضاء الفريق قيادة جانب من جوانب عمل الفريق بناء على خبرتهم. وقد يشمل هذا التكليف المشاركة في مناسبات ومؤتمرات، ومشاورات، واجتماعات مع المسؤولين، وأية مشاركات أخرى.

« دور المشاركة: طوال فترة اختصاص الفريق بشارك أعضاؤه الدول الأعضاء في التوصل إلى فهم لظروفهم وممارساتهم واحتياجاتهم؛ ويشترك المؤسسات والهيئات الدولية لفهم مدى فعالية الآليات القائمة وتنفيذها والقيود التي تواجهها؛ ويشترك المجتمع المدني والقطاع الخاص والمجتمع الأكاديمي وأصحاب المصلحة الآخرين.

والنزاهة: شفافية الملكية المالية والفعالية، الشؤون الضريبية، الرشوة والفساد، مصادرة عائدات الجريمة والتصرف فيها، غسل الأموال واسترداد الأصول المسروقة وردّها. وتنفيذ الأطر الدولية الشاملة المتعلقة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة تنفيذاً فعالاً أمر ضروري لتمويل أهداف التنمية المستدامة. وهذه المشكلة عالمية تتطلب تعاوناً على مستوى عالمي.

وتقر خطة عمل أديس أبابا بضرورة تناول تلك الجوانب والارتقاء بالتعاون الدولي من خلال منابر عادلة وشاملة وعالمية. وإذ تدرک الخطة التوازن الدقيق بين المسائل الأساسية التي تتضمنها الوثائق الحكومية الدولية، لا بد من سماع جميع الأصوات ومن مشاركة الجميع عند اتخاذ قرارات في هذه المجالات. ووجه قرار الجمعية العامة 74/206 دعوة إلى رئيس الجمعية العامة وإلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتوجيه الاهتمام المناسب إلى أهمية مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتقوية الممارسات الجيدة بشأن استرداد الأصول بغية تعزيز التنمية المستدامة.

ويرحب رئيس الجمعية العامة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذه الدعوة. وبناء على هذه البيانات الأساسية، يدعو الرئيسان إلى إنشاء فريق رفيع المستوى معني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة بغية إنجاز خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

الأهداف

يتوقع أن يسهم هذا الفريق الرفيع المستوى في الجهود الشاملة التي تضطلع الدول الأعضاء بها لتنفيذ الرؤية الطموحة والتحولية الخاصة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030. وهدفنا المشترك حسبما يوضح الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة تشجيع وجود المجتمعات السلمية الشاملة للجميع بغية تحقيق التنمية المستدامة، وتوفير إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء، وبناء مؤسسات فعالة وشاملة وخاضعة للمساءلة.

ويتوقع من الفريق ما يلي في إطار أداء عمله بشكل مستقل:

« استعراض التحديات والاتجاهات الحالية المتعلقة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة؛

« استعراض الأطر القائمة الدولية المؤسسية والقانونية المتعلقة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة، مع النظر إلى تحديد أي ثغرات ومعوقات ومكامن الضعف التي تعترى تصميمها أو تنفيذها أو كليهما، بما في ذلك ما يتعلق بشمولها وفعاليتها وطابعها العالمي؛

« تقديم توصيات قائمة على الأدلة، وتبني على نجاح الآليات القائمة وعملها الجاري، بشأن ما يلي:

وبناء على التقرير المرحلي، سوف يشارك أعضاء الفريق في المشاورات والمناقشات الإقليمية مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين بغية السعي للحصول على مدخلات وتعقيبات بشأن تحليله. وسوف يسعى الفريق إلى التنسيق الوثيق مع الهيئات الدولية. وسوف يسترشد التقرير الختامي والتوصيات بهذه المداولات، بما في ذلك التحليل الذي وجه التوصيات. ويختتم الفريق عمله من خلال نشر تقريره الختامي، المتوقع صدوره في شباط/فبراير 2021. وسوف تقدم إحاطة بالتقدم الذي أحرزه الفريق إلى جميع أصحاب المصلحة بشكل دوري طوال فترة المسار.

سوف ينشر الفريق جميع المعلومات ذات الصلة على صفحته على شبكة الإنترنت (www.factipanel.org) الذي يتوقع إطلاقه في مطلع آذار/مارس 2020.

« دور التوعية: قد يرغب أعضاء الفريق في دعم نشر التقرير والتوصيات التي يصدرها الفريق عقب الانتهاء من عمله.

ينبغي أن يخطط أعضاء الفريق لحضور اجتماعات الفريق الأربعة فضلا عن عرض التقرير الختامي.

النواتج المتوقعة

تموز/يوليه 2020

يصدر الفريق تقريراً مؤقتاً يحدد فيه تحليله للوضع

شباط/فبراير 2021

يصدر تقريره الختامي الذي يرفع فيه توصياته

أمانة الفريق وتمويله

يحصل الفريق على دعم من أمانة مستقلة يستضيفها مكتب تمويل التنمية المستدامة التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة. وسوف تتولى الأمانة مسؤولية إعداد وثيقة المعلومات الأساسية وتحريرها وإعداد التقرير المرحلي والتقرير الختامي الصادرين عن الفريق، ودعم مراسلات الفريق وجهود توعيتها، وتنسيق مشاركة الفريق مع جميع أصحاب المصلحة، وتنظيم اجتماعات الفريق والمناسبات الأخرى. وسوف تساعد مجموعة أساسية من الوكالات التابعة إلى الأمم المتحدة الأمانة في عملها.

سوف يحصل الفريق والأمانة المستقلة على تمويل عملهما من خلال المساهمات الطوعية المدفوعة إلى الصندوق الاستثماري لدعم أنشطة متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية. وتُدَار جميع المساهمات بموجب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وتراجع بموجبها. وتنشر المعلومات الخاصة بتمويل الأمانة وموظفيها على موقع الفريق على شبكة الإنترنت (www.factipanel.org).

المسار والمشاورات

يعقد الفريق أربعة اجتماعات على الأقل يمتد كل منها حتى ثلاثة أيام. ويلتزم الفريق التعليقات والاقتراحات من أصحاب المصلحة المعنيين بما فيهم مقرري السياسات والمسؤولين الحكوميين، وممثلي الهيئات الدولية، والمجتمع الأكاديمي، والقطاع الخاص وأعضاء المجتمع المدني، سواء خلال اجتماعاته الرسمية أو فيما بين بعضهم. وتُدعى الهيئات الدولية بما فيها الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى بخلاف مؤسسات الأمم المتحدة إلى العمل مع الفريق. وسوف تصب هذه المداولات والمدخلات في إعداد تقرير مرحلي يشتمل على النتائج التي تعرض في شهر يوليه/تموز 2020 وقت انعقاد الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاجتماعي والاقتصادي.

المرفق 2: أعضاء الفريق

داليا غريبوسكايتي

(ليتوانيا)


شغلت داليا غريبوسكايتي منصب رئيسة ليتوانيا في الفترة ما بين عام 2009 و 2019. وهي أول سيدة تشغل منصب الرئاسة وهي الرئيس الوحيد في تاريخ ليتوانيا ما بعد الاتحاد السوفيتي التي تشغل المنصب فترتين متتاليتين. وقد انتُخبت أفضل مفوض لعام 2005 عندما كانت تشغل منصب المفوض الأوروبي للبرمجة المالية والموازنة. وشغلت منصب وزير المالية في ليتوانيا في الفترة ما بين عام 2001 حتى عام 2004. وفي إطار عملها في وزارة المالية، عملت مديرة لإدارة العلاقات الاقتصادية حيث تولت مسؤولية الدبلوماسية الاقتصادية والمساعدات الإنمائية. وقد كانت أيضا كبيرة مفاوضي ليتوانيا بشأن اتفاق التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي.



إبراهيم آسان ماياكي

(النيجر)

إبراهيم آسان ماياكي شغل منصب الرئيس التنفيذي وكالة الاتحاد الأفريقي للتنمية (الشراكة الجديدة من أجل التنمية في أفريقيا). وكان رئيس وزراء النيجر في الفترة ما بين عام 1997 وحتى عام 2000. وشغل منصب الوزير المسؤول عن التكامل والتعاون الأفريقي ومنصب وزير الخارجية، والمدير التنفيذي لمجمع فكر المركز الريفي ومقره داكار في السنغال. وحصل على العديد من الجوائز والأوسمة من النيجر وفرنسا وإسبانيا واليابان.



أنيت وانيانا أوغوتو

(جنوب أفريقيا)

أنيت وانيانا أوغوتو أستاذة القانون الضريبي في إدارة الضرائب والمعهد الأفريقي للضرائب التابع لجامعة بريوريا. وقد ألقت كتابا بعنوان قانون الضرائب الدولية: تجنب الضرائب الخارجية في جنوب أفريقيا (International Tax Law: Offshore Tax Avoidance in South Africa) وشاركت في تأليف سبعة كتب أخرى عن القانون الضريبي أو ساهمت بفضول فيها. والدكتورة أنيت أوغوتو عضو في لجنة ديفيز للضرائب المعنية بتقييم إطار السياسات الضريبية في جنوب أفريقيا، وترأست لجان فرعية معنية بتآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح وضريبة الشركات.



بينديكت شيلبرد فازمير

(النرويج)


بينديكت شيلبرد فازمير هي الرئيسة التنفيذية لمصرف سبيربنك 1 (SpareBank 1 SR-Bank). ولديها خبرة تنفيذية في القطاع المالي، وأسواق المال، والصناعة والشحن تزيد على ثلاثين عاما. وقد كانت أحد أعضاء المجلس التنفيذي لدى البنك النرويجي (البنك المركزي في النرويج) وشغلت منصب المدير غير التنفيذي ورئيسة مجلس إدارة عدد من الشركات المدرجة وغير المدرجة في البورصة في عدد من الصناعات والأعمال التي تملكها الحكومة. وشغلت منصب رئيسة مجلس إدارة سوق الأوراق المالية في أوسلو. وكانت المديرية التنفيذية للخدمات المصرفية للشركات في أكبر مصارف النرويج، مصرف دي. إن. بي.



بولاجي أواسانوي

(نيجيريا)

بولاجي أواسانوي رئيس اللجنة النيجيرية المستقلة المعنية بالممارسات الفاسدة والجرائم الأخرى المرتبطة بها، وهي المؤسسة الأولى والرائدة في مجال مكافحة الفساد وتحقيق النزاهة في نيجيريا. وهو أستاذ متميز في مجال القانون لدى المعهد النيجيري للدراسات القانونية المتقدمة وهو زميل المعهد المعتمد للمحكمين في نيجيريا. وشغل السيد أواسانوي منصب الأمين التنفيذي للجنة الاستشارية الرئاسية لمكافحة الفساد. وكان أمين الفريق الوطني العامل المعني باستعراض قوانين الاستثمار في نيجيريا، وكان أحد أعضاء لجنة الاتحاد الأفريقي المعنية بصياغة قانون أفريقي للاستثمار. وساعد في صياغة الموقف الأفريقي الموحد بشأن استرداد الأصول.



هايدماري فيزوريك-زويل

(ألمانيا)

هايدماري فيزوريك-زويل نائبة رئيس أصدقاء الصندوق العالمي في أوروبا وعضوة في المجلس الألماني المعني بالتنمية المستدامة. وقد شغلت السيدة هايدماري منصب وزيرة التعاون الاقتصادي والتنمية في ألمانيا، وكانت محافظة البنك الدولي في الفترة ما بين عام 1998 حتى عام 2009. وشغلت أيضا عضوية البرلمان الوطني/ الاتحادي وكانت أحد أعضاء لجنة خبراء رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بالإصلاحات في النظام المالي والنقدي الدولي. وكانت عضوة في البرلمان الأوروبي حيث شاركت في عضوية لجنة العلاقات الخارجية.



إيرين أوفونجي-أوديدا

(أوغندا)

إيرين أوفونجي-أوديدا محامية وناشطة في مجال حقوق المرأة. وكانت أحد أعضاء الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا التابع للاتحاد الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا (فريق مبيكي). وشغلت أيضا عضوية اللجنة المستقلة لإصلاح ضريبة أرباح الشركات الدولية وفرقة عمل اتحاد المحامين الأفارقة المعنية بالتدفقات المالية غير المشروعة وعضوية المجلس التشريعي لجماعة شرق أفريقيا، وهي أحد الأعضاء الدوليين السابقين لدى منظمة أكشن إيد الدولية، وكانت الرئيسة التنفيذية لرابطة المحاميات في أوغندا.



خوسيه أنطونيو أوكمبو

(كولومبيا)

خوسيه أنطونيو أوكمبو أستاذ في كلية الشؤون العامة في جامعة كولومبيا، وهو الوكيل السابق لأمين عام الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ووزير مالية كولومبيا الأسبق. وشغل عدة مناصب في الأمم المتحدة وفي بلده كولومبيا، من ضمنها المدير التنفيذي للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي، ووزير الزراعة، ومدير جهاز التخطيط الوطني في كولومبيا. ونشر عدة مؤلفات عن نظريات الاقتصاد الكلي وسياساته، وعن المسائل المالية الدولية، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، والتجارة الدولية، وعن تاريخ كولومبيا وأمريكا اللاتينية.



كريم ضاهر (لبنان)

كريم ضاهر محام تجاري دولي ومستشار للضرائب. وهو محاضر في مجال القانون الضريبي والمالية العامة في جامعة سان جوزيف في بيروت. وشارك في اللجان التشريعية لتحديث القوانين المالية والتجارية في لبنان، ويمثل نقابة المحامين اللبنانية أمام البرلمان عن صياغة قوانين وقواعد مكافحة الفساد واعتمادها. والسيد ضاهر أحد أعضاء لجنة مكافحة الفساد التابعة إلى وزارة العدل اللبنانية وحضر بالنيابة عن وزارة المالية دورات عن قوانين المالية العامة والحكومة لدى معهد تنمية القدرات التابع لصندوق النقد الدولي.



ماجدالينا سيبولفيدا (شيلي)

ماجدالينا سيبولفيدا المديرية التنفيذية للمبادرة العالمية لحقوق الاقتصاد والاجتماعية والثقافية، وهي كبيرة الباحثين المعاونين لدى معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية. وشغلت منصب المقرر الخاص التابع للأمم المتحدة المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان عن الفترة 2008 إلى 2014. وهي عضو في اللجنة الدولية لإصلاح الضرائب الدولية والشركات. ولدى الدكتورة ماجدالينا سيبولفيدا خبرة قوامها عشرين سنة تتركز حول أوجه التقاطع بين الفقر والتنمية وصياغة السياسات. وأدرج اسمها عام 2015 على قائمة أشهر خمسين شخصية في مجال الضرائب عالمياً "Global Tax 50"، وهي عبارة عن قائمة بالأفراد والمنظمات التي لها أكبر أثر على الضرائب عالمياً.



مانورما سويكناندان (سورينام)

مانورما سويكناندان نائب الأمين العام لأمانة الجماعة الكاريبية. وهي أول سفيرة مقيمة لدى جمهورية سورينام في غويانا، وعملت أيضاً سفيرة لدى الجماعة الكاريبية وكوبا وجامايكا. ولدى سعادة السفيرة مانورما سويكناندان خبرة في مجال المحاماة والصياغة التشريعية، وعملت مستشارة قضائية لدى وزارة العدل والشرطة ووزارة الشؤون الخارجية في سورينام. وعملت أيضاً في غرفة التجارة والصناعة، ومجلس التجارة والتنمية الاقتصادية، ومجلس التمويل والتخطيط من بين عدة مناصب أخرى.



شهيد حفيظ كاردار (باكستان)

شهيد حفيظ كاردار نائب رئيس جامعة بيكون هاوس الوطنية في باكستان. وشغل منصب محافظ البنك المركزي في باكستان ومنصب وزير المالية والتخطيط والضرائب الانتقائية والضرائب والصناعات وتنمية صناعة التعدين لدى حكومة البنجاب في باكستان. وقد شغل عضوية مجلس البنك الملكي الأستكتلندي (عن عمليات المصرف في باكستان). وكان السيد كاردار أمين الخزانة الشرفي للجنة حقوق الإنسان في باكستان، وهو أمين خزانة صندوقها الاستئماني مدى الحياة. ويسدي المشورة للعديد من المنظمات مثل البنك الدولي وبنك التنمية الآسيوي، ووزارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة، ومنظمة العمل الدولية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن المسائل المتعلقة بالسياسات المالية والنقدية، والتجارة الخارجية، والحماية الاجتماعية.



سوزان روز أكرمان

(الولايات المتحدة الأمريكية)

سوزان روز أكرمان أستاذة فخريّة عن كرسي هنري آر. لوس في القانون والعلوم السياسية وهي محاضرة متخصصة في مجال القانون في جامعة ييل الأمريكية. وقد ألّفت كتاباً بعنوان "الفساد والحكومة: أسبابه وعواقبه وإصلاحه" (Corruption and Government: Causes, Consequences and Reform). وقد نشرت في مجال القانون والاقتصاد والسياسات العامة، وشاركت في تحرير تسعة كتب عن الفساد والقانون الإداري. وحصلت على زمالات لدى معهد الدراسات المتقدمة في برلين بألمانيا، ولدى مركز الدراسات المتقدمة في العلوم السلوكية في بالو آلتو، ولدى كلية بودابست، ولدى معهد شتيلنبوش للدراسات المتقدمة في جنوب أفريقيا، وجامعة كوين ماري في لندن، ومؤسسة غوغنهايم وهيئة الفولبرايت.



تاريسا واتاناجاس

(تايلند)

تاريسا واتاناجاس هي المحافظ الأسبق للبنك المركزي في تايلند. وأدت دوراً محورياً عام 1997 في حل أزمة تايلند والإصلاحات اللاحقة في قطاع الإشراف المالي والقطاع المالي، وفي تحديث نظم الدفع في تايلند، بما في ذلك المشاركة في التحويلات الآمنة من المخاطر وعالية القيمة إلى صندوق التسويات لأول مرة في آسيا، وشاركت في سن التشريع الخاص بضمان استقلال البنك المركزي واعتماده، وكان لها دور في قيادة قطاع الاقتصاد والقطاع المصرفي بنجاح خلال الأزمة المالية العالمية لعام 2008. وعملت خبيرة اقتصاد لدى صندوق النقد الدولي ومستشارة لدى مجموعة البنك الدولي والبنوك المركزية الإقليمية.



توماس ستيلزر

(النمسا)


توماس ستيلزر عميد وأمين تنفيذي الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد. وعمل سفيراً للنمسا لدى البرتغال وجمهورية كابو فيردي من الفترة ما بين عام 2013 وعام 2017. وعين عام 2008 الأمين المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات. وشغل منصب أمين مجلس الرؤساء التنفيذيين في الأمم المتحدة. وعين ممثلاً دائماً للنمسا في مقر الأمم المتحدة في فيينا. وكان من المفاوضين المشاركين في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وكان نائب رئيس لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وشغل منصب ميسر ورئيس ندوات فيينا حول الإرهاب.



يو يونجدينج

(جمهورية الصين الشعبية)

يو يونجدينج أستاذ أكاديمي في الأكاديمية الصينية للعلوم الاجتماعية، وهو عضو لدى اللجنة الاستشارية للتخطيط الوطني والتنمية الوطنية والإصلاح في جمهورية الصين الشعبية. وشغل منصب المدير العام لمعهد الاقتصاد والسياسة العالمية وعمل رئيساً لجمعية الصين للاقتصاد العالمي. وشغل عضوية لجنة السياسات النقدية لدى بنك الشعب الصيني، واللجنة الاستشارية للسياسات الخارجية لجمهورية الصين الشعبية، ولجنة الشؤون الخارجية للمؤتمر الاستشاري السياسي الشعبي الصيني.



يوري فيدوتوف (الاتحاد الروسي)

يوري فيدوتوف المدير التنفيذي الأسبق لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا، عن الفترة ما بين عام 2010 وعام 2019. وعمل فيدوتوف سفيراً فوق العادة ومفوضاً للاتحاد الروسي لدى بلاط سانت جيمس في لندن. وقبل تلك المناصب كان نائب وزير خارجية الاتحاد الروسي عن المنظمات الدولية. وكُلف بعدة مناصب دبلوماسية في موسكو وفي سفارات الاتحاد الروسي في الجزائر والهند.



المرفق 3: نهج الفريق تجاه ولايته

التاريخ	الاجتماع
16 حزيران/يونيه 2020	اجتماع مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية
25-26 حزيران/يونيه 2020، 1 تموز/يوليه 2020	الاجتماع الثاني عبر الفيديو للفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة
10 تموز/يوليه 2020	مناسبة جانبية رفيعة المستوى للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة التابع للأمم المتحدة بشأن النزاهة المالية الدولية
14 تموز/يوليه	اجتماع مع الفريق الرفيع المستوى لمرافق التمويل الدولي من أفريقيا
21 تموز/يوليه 2020	النقاش الثاني مع الدول الأعضاء بالأمم المتحدة
23 تموز/يوليه 2020	اجتماع مع ممثلي القطاع الخاص من منطقة الكاريبي
30 تموز/يوليه 2020	اجتماع مع المجموعة الأفريقية بالأمم المتحدة
9 و11 أيلول/سبتمبر 2020	الاجتماع الثالث عبر الفيديو للفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة
24 أيلول/سبتمبر 2020	إطلاق التقرير المرحلي للفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة
9 تشرين الأول/نوفمبر 2020	المشاوراة الإقليمية الرفيعة المستوى مع أوروبا
12 تشرين الأول/نوفمبر 2020	المشاوراة الإقليمية الرفيعة المستوى مع إقليم آسيا والمحيط الهادئ
18 تشرين الأول/نوفمبر 2020	المشاوراة الإقليمية الرفيعة المستوى مع أفريقيا
24 تشرين الأول/نوفمبر 2020	المشاوراة الإقليمية الرفيعة المستوى مع إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي
30 تشرين الأول/نوفمبر وحتى	الاجتماع الرابع عبر الفيديو للفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة
1 كانون الأول/ديسمبر 2020	
11 كانون الأول/ديسمبر 2020	النقاش الرابع مع الدول الأعضاء بالأمم المتحدة
11 كانون الثاني 2020	الاجتماع الخامس عبر الفيديو للفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة
29 يناير/كانون الثاني 2020	الاجتماع السادس عبر الفيديو للفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة

تفق الفريق خلال أول مؤتمر له عبر الفيديو كونفرانس على تقسيم العمل المقبل إلى ثلاث مجموعات وهي: تحسين التعاون في المسائل الضريبية؛ والمساءلة، وإعداد التقارير العامة وتدابير مكافحة الفساد؛ والتعاون وتسوية المنازعات.

تحسين التعاون في المسائل الضريبية: تعزيز المشاركة العامة في الصكوك القانونية الدولية؛ والدفع بالعمل في مجال التجنب الضريبي والتهرب الضريبي؛ وإعداد بيانات عالمية متسقة ويمكن الاعتماد عليها في مجال الضرائب.

المساءلة وإعداد التقارير العامة وتدابير مكافحة الفساد: تعزيز المساءلة في السياقات التي تغيب فيها في الوقت الحالي مثل سياق الملاك المستفيدين؛ وتدابير مكافحة الفساد؛ وتحسين تتبع ملكية الأصول واستخدام هذه المعلومات من خلال إنشاء سجل عالمي للأصول من بين أساليب أخرى.

التعاون الدولي وتسوية المنازعات: تحسين التعاون والتوحيد القياسي بشأن التحقيقات الخاصة بالرشوة وملاحقتها قضائياً؛ وفحص الخيارات الخاصة بتقوية عمليات استعراض الأقران؛ والنظر في الخيارات المتاحة للارتقاء بالقدرة؛ وتحسين التعاون الدولي بشأن استرداد الأصول وردّها.

يقدم الجدول الآتي قائمة كاملة باجتماعات الفريق والتزاماته.

التاريخ	الاجتماع
2 آذار/مارس 2020	الإعلان عن تأسيس الفريق
31 آذار/مارس 2020	المؤتمر الأول عبر الفيديو للفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة
24 نيسان/إبريل 2020	النقاش الأول مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة
28 نيسان/إبريل 2020	لقاء عالمي مفتوح مع منظمات المجتمع المدني
نيسان/إبريل 2020	نقاش الخبراء: المساءلة وإعداد التقارير العامة وتدابير مكافحة الفساد
5 أيار/مايو 2020	نقاش الخبراء: تحسين التعاون في المسائل الضريبية
8 أيار/مايو 2020	نقاش الخبراء: التعاون وتسوية المنازعات
14 أيار/مايو 2020	اجتماع مع لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية التابعة للأمم المتحدة
22 أيار/مايو 2020	اجتماع مع الاتحاد الدولي للنقابات العمالية والاتحاد الدولي لنقابات العاملين بالخدمات العامة والاتحاد الفيدرالي العالمي لنقابات العمال
29 أيار/مايو 2020	اجتماع مع منظمة التعاون في الميدان الاقتصادي والتنمية
29 أيار/مايو 2020	إحاطة من مكتب المخدرات والجريمة التابع للأمم المتحدة

« الوثيقة ١: استعراض الأطر الدولية المؤسسية والقانونية

القائمة المتعلقة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة

« الوثيقة ٢: إنتاج المعلومات الضريبية وتبادلها واستخدامها ونشرها

« الوثيقة ٣: ملاءمة القواعد الدولية الضريبية للسياقات في البلدان النامية

« الوثيقة ٤: شفافية المعلومات الخاصة بالأصول والملك المستفيدين

« الوثيقة ٥: تدابير مكافحة الفساد

« الوثيقة ٦: الاتجاهات المعاصرة في تحقيقات الرشوة وملاحقتها قضائياً

« الوثيقة ٧: توصيات بشأن تعجيل وتبسيط إجراءات استرداد الأصول التي سرقها الموظفون العموميون الفاسدون

« الوثيقة ٨: استعراض النظراء بشأن مسائل النزاهة المالية

التوعية والاتصال

اعتبر الفريق منذ تأسيسه أن التوعية والاتصال جزء مهم من عمله. ووفاء منه بالتزامه بالشفافية الكاملة، نشر الفريق ملخصات لاجتماعاته ومقاطع فيديو، وأوراق ذات صلة، وشارك أيضاً بمعلومات محدثة من خلال موقع الفريق على شبكة الإنترنت، ونشر رسالة إخبارية شهرية، وفتح حساباً على موقع تويتر، وله صفحة على موقع لينكد إن وقناة على موقع يوتيوب.

التقرير المرحلي

نُشر التقرير المرحلي الذي أعده الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة في سبتمبر/ أيلول 2020 وأطلقه خلال المناقشة العامة للجمعية العامة للأمم المتحدة. وقدم التقرير تحليل الفريق للثغرات ومكامن الضعف والمعوقات التي يشهدها النظام الحالي والمرتبطة بمجموعة واسعة من المسائل الخاصة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة. وتألفت مناسبة إطلاق التقرير من جزء رفيع المستوى شارك فيه رؤساء الدول الحكومات ونواب رؤساء الدول والحكومات، ومن حلقة نقاش يديرها ميسر شارك فيها وزراء وجهات من غير الدول ممن وجهت إليهم الدعوة رافقها حوار تفاعلي مختصر.

ويشكل التقرير المرحلي أساساً للمشاورة الإقليمية رفيعة المستوى التي عقدها الفريق في شهر نوفمبر / تشرين الثاني 2020. وشاركت في المشاورات الإقليمية الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين في أوروبا وآسيا والمحيط الهادئ وأفريقيا وأمريكا اللاتينية والكاريبي. وناقش الوزراء والمشاركون رفيعو المستوى الآخرون خلال هذه المشاورات سبل التصدي لأوجه القصور التي حددها التقرير المرحلي.

المشاورة الشاملة

التزم الفريق منذ بداية عمله بأداء العمل وفقاً لأقصى درجات الشفافية والشمول على الرغم من القيود التي فرضتها جائحة كوفيد-١٩. واعتباراً من آخر نيسان/إبريل، أجرى الفريق عدداً من المشاورات مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والمجموعات الإقليمية، ومنظمات المجتمع المدني، وممثلي القطاع الخاص، والخبراء، والأكاديميين المهتمين بالموضوع. ووثقت العديد من هذه المناقشات على الهواء تحقيقا للشفافية التامة.

وأشرك الفريق أيضاً مختلف المؤسسات الدولية التي تؤدي دوراً في مسائل النزاهة المالية. واشتمل ذلك على مناقشات مفيدة للغاية مع الهيئات المعنية بوضع المعايير مثل منظمة التعاون في الميدان الاقتصادي والتنمية، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والوكالات التابعة للأمم المتحدة ومن ضمنها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية.

وإذ يقر الفريق باستحالة مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين في الاجتماعات التشاورية، أصدر الفريق دعوة لتقديم التعليقات المكتوبة في نيسان/إبريل 2020، ومن ثم تسلم الفريق ثلاثين مشاركة مكتوبة من مختلف بلدان العالم. وأطلق الفريق أيضاً استقصاء إلكتروني عالمي للقطاع الخاص في آب/أغسطس 2020.

البحوث

وضعت أمانة الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة أول وثيقة معلومات أساسية لاستعراض الأطر الدولية المؤسسية والقانونية، وفقاً لاختصاصات الفريق. وتأسس الوثيقة على المشاركات المكتوبة من مختلف الوكالات سواء من داخل نظام الأمم المتحدة وخارجها، وكذلك من المادة العلمية المقدمة من هيئات الأمم المتحدة وخارجها إلى فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية. ويقدم لمحة عامة قائمة على مسائل بناء على ستة مجالات منصوص عليها في اختصاصات الفريق وهي: الشفافية المالية والشفافية الخاصة بالملك المستفيدين، والمسائل الضريبية، والرشوة والفساد، وغسل الأموال، ومصادرة عائدات الجرائم والتصرف فيها، واسترداد الأصول المسروقة وردّها. وتقدم هذه الوثيقة أيضاً تحليلاً للمسائل المشتركة.

وسعى من الفريق لاكتساب فهم كامل للاتجاهات والتحديات الحالية المتعلقة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة، استعرض الفريق الأدبيات القائمة وأسند إعداد وثائق المعلومات الأساسية فضلاً عن إجرائه مشاورات على نطاق واسع. وأسندت أمانة الفريق إلى خبراء استشاريين في مجالات المساءلة المالية والشفافية والنزاهة إعداد سبع وثائق أخرى في موضوعات متخصصة تهم الفريق. هذه الوثائق جميعها متاحة إلكترونياً على الموقع الآتي: <https://www.factipanel.org/documents>.

ودعا الفريق أيضا إلى المزيد من المشاركات المكتوبة من جميع أصحاب المصلحة في أكتوبر / تشرين الأول 2020 ونشر 11 من هذه المشاركات المكتوبة على موقعه على شبكة الإنترنت.

التقرير الختامي

يتركز عمل الفريق أساسا على استكشاف الإجراءات الإضافية الضرورية التي تحتاجها الحكومات والمؤسسات المالية لتقوية المساءلة المالية والشفافية والنزاهة لدى النظام المالي العالمي. وتألّف الفريق الرفيع المستوى من مجموعة متنوعة من الأفراد من مختلف الخلفيات والخبرات والسياقات الوطنية والإقليمية. فحتى إن لم يتفق جميع أعضاء الفريق الرفيع المستوى على كافة تفاصيل التقرير الختامي، فقد وصلوا إلى توافق في الآراء بشأن الغالبية العظمى من التوصيات. والأهم من ذلك، إجماع أعضاء الفريق على ضرورة العمل للنهوض بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة في إطار إنجاز خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

المرفق 4: منهجية إعداد التقديرات

November 2020: <https://www.taxjustice.net/reports/the-state-of-tax-justice-2020>

ألمانيا: تقارن الخسائر الضريبية المقدرة بإجمالي تكلفة إنشاء مشروعات توليد الطاقة من الرياح الشاطئية في مجال الكهرباء

المتجددة، التي تقدر بما يساوي 1,800 دولار لكل كيلو واط في الساعة (IRENA: Renewable Power Generation Costs in 2019.)
<https://www.irena.org/publications/2020/Jun/Renewable-Power-Costs-in-2019>.

جنوب أفريقيا: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بتكلفة إنشاء المدارس الحكومية، التي تقدر قيمتها بما يساوي 969,144 للمدرسة الواحدة (برنامج بناء المدارس: مداخلة نائب وزير الأشغال العامة والصندوق الاستثماري المستقل للتنمية، والأشغال العامة والبنية التحتية، 24 يوليه/ تموز 2013، <https://pmg.org.za/committee-meeting/16101>).

جنوب أفريقيا: جنوب أفريقيا: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بتكلفة الرعاية الوقائية وعلاج فيروس نقص المناعة البشرية، التي تقدر بما يساوي 543 دولار للشخص الواحد ("تكلفة خدمات فيروس نقص المناعة البشرية في جنوب أفريقيا للمريض الواحد: استعراض منهجي واستعراض التطبيقات في حالة الاستثمار في فيروس نقص المناعة البشرية في جنوب أفريقيا" One, 26 February 2019, PLoS <https://journals.plos.org/plosone/article?id=10.1371/journal.pone.0210497>).

البرازيل: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بتكلفة إسكان ذوي الدخل المنخفض، التي تقدر بما يساوي 8,512 دولار للوحدة (البنك الدولي، والمدن الخضراء: إسكان مستدام لذوي الدخل المنخفض في البرازيل، <http://documents1.worldbank.org/curated/ar/284471468224395437/pdf/701870ESW0P1180e0Low0Income0Housing.pdf>)

الهند: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بتكلفة العلاج في مستشفيات ذوي الدخل المنخفض، وتقدر بما يساوي 180 دولار للنسمة (تقرير الاستعراض الوطني الطوعي للهند 2020: https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/26279VNR_2020_India_Report.pdf)

كندا: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بالتوسع في خطوط النقل العام المستدام، التي تقدر في المتوسط بما يساوي 400 دولار للكيلومتر الواحد وفقا لثلاثة مشروعات مقترحة أو تم الانتهاء منها مؤخرا (برنامج التوسع في خطوط النقل العام في تورنتو: آخر المستجدات والخطوات المقبلة، 9 April 2019, <https://www.toronto.ca/legdocs/mmis/2019/ex/bgrrd/backgroundfile-131831.pdf>)

ينظر الفريق إلى تقديرات حجم التدفقات المالية غير المشروعة باعتبارها إشارات مفيدة لحجمها لا باعتبارها مؤشرات دقيقة تستخدم في وضع إجراءات موجهة. وقد اختيرت البلدان للاسترشاد بها في قياس الأثر في مختلف الأقاليم وحسب مختلف أحجام الاقتصادات ونوعها. وتستند الأرقام إلى البيانات المتاحة، التي تُدرس من منطلق جسامتها لا باعتبارها تقديرا دقيقا. وعلاوة على ذلك، يجوز إدراج نفس الموارد في تقديرات التجنب الضريبي والتهرب الضريبي، والفساد، والتلاعب في الفواتير، على الرغم من أن التدفقات المالية غير المشروعة ربما لا تعبر عنها أي من أساليب التقديرات هذه.

التجنب الضريبي والتهرب الضريبي

تؤخذ التقديرات على المستوى القطري بشأن تأثير تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح وحيازات الثروات الخارجية غير المعلن عنها على الإيرادات من تقرير حالة العدالة الضريبية 2020 (State of Tax Justice) الذي نشرته شبكة العدالة الضريبية في 20 نوفمبر/ تشرين الثاني 2020. ويقدم هذا التقرير أحدث تقديرات على المستوى القطري، ويستخدم بيانات التقارير على مستوى كل دولة على حدة عن منظمة التعاون في الميدان الاقتصادي والتنمية للشركات المتعددة الجنسيات الكبرى عن عام 2016، والصادرة في يوليه/ تموز 2020. وتوسع التقديرات إلى تحديد درجة الاختلال في تحديد الأرباح الذي يلاحظ من خلال الإقرارات الضريبية التي تقدمها الشركات المتعددة الجنسيات. والتقديرات الإجمالية الواردة في التقرير للإيرادات المفقودة بسبب تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح والتهرب الضريبي عالميا (427 مليار دولار) أدنى من التقديرات الواردة في الدراسات الخاصة لاستعراض النظراء التي يستشهد هذا التقرير بها، والتي قدرت الخسائر بحوالي 500 مليار إلى 600 مليار دولار. ويعكس ذلك مجموعة من الخيارات المتحفظة على مستوى المنهجية المستخدمة في تحديد التقديرات، مثل تقدير الخسائر المباشرة وحدها، وتغطية الشركات التي تصدر تقارير كل دولة على حدة فقط، واستخدام معدلات الضريبة الفعلية بدلا من معدلات الضريبة التشريعية. وللمزيد من التفاصيل يمكن الاطلاع على الموقع الآتي: <https://taxjustice.net/wp-content/uploads/2020/11/SOTJ-2020-Methodology.pdf>.

ثم تقارن التقديرات على المستوى القطري بتكلفة استثمارات التنمية المستدامة المذكورة في مختلف الوثائق الرسمية أو الوثائق العامة المتاحة.

المصدر: حالة العدالة الضريبية 2020: العدالة الضريبية في زمن كوفيد-19، شبكة العدالة الضريبية

التلاعب في الفواتير

تُستقى البيانات الخاصة بحجم التلاعب في الفواتير في بلد ما من تقديرات اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة والمنشورة في إصدارتها والتي يعاد نشرها في تقرير تمويل التنمية المستدامة. وتقدر الخسائر في الإيرادات الضريبية بحساب حاصل ضرب صافي التدفقات النقدية في متوسط معدلات الضريبة الوطني الفعلية الذي تنشره منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ثم تقارن النتيجة بتكلفة استثمارات التنمية المتاحة في مختلف الوثائق الرسمية أو الوثائق العامة الأخرى المتاحة.

ورقة عمل في مجال التجارة والاستثمار والابتكار، مركز اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، شعبة الاستثمار والابتكار، 2008، <https://www.unescap.org/publications/where-and-how-dodge-taxes-and-shift-money-abroad-using-trade-mis-invoicing-beginner-s-guide>.

دراسة الحالة الاقتصادية في أمريكا اللاتينية ودول الكاريبي 2017، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، شعبة التنمية الاقتصادية، https://repositorio.cepal.org/bitstream/handle/11362/42002/155/S1700699_en.pdf.

بيانات معدلات الضريبة الفعلية، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، https://stats.oecd.org/Index.aspx?DataSetCode=CTS_ETR
Effective tax rate data, OECD: https://stats.oecd.org/Index.aspx?DataSetCode=CTS_ETR

كوستاريكا: تقارن الخسائر التقديرية من جراء التلاعب في الفواتير بإعادة إنماء الغابات المطيرة وصيانتها، التي تقدر بما يساوي 64 دولار للهكتار (برنامج الدفع مقابل الخدمات البيئية في كوستاريكا: <https://www.fonafifo.go.cr/media/2817/montos-a-reconocer.docx>). ويبلغ معدل الضريبة الفعلية في البلد 37.3%.

اليابان: تقارن الخسائر التقديرية من جراء التلاعب في الفواتير بتكلفة الرعاية الصحية للمواطنين، التي تقدر بما يساوي 5,400 للنسمة (وزارة المالية في اليابان، موازنة السنة المالية 2020، <https://www.mof.go.jp/english/budget/budget/fy2020/04.pdf>). ويبلغ معدل الضريبة الفعلية في البلد 27%.

بنغلاديش: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بإعانات الشيخوخة التي تستهدف كبار السن الفقراء والضعاف، وتقدر بما يساوي 500 تاكا بنغلاديشية (أي 6 دولارات) في الشهر (شبكات الأمان الاجتماعي في بنغلاديش تساعد على الحد من الفقر وتحسين رأس المال البشري، World Bank, 29 April 2019, <https://www.worldbank.org/en/news/feature/2019/04/29/social-safety-nets-in-bangladesh-help-reduce-poverty-and-improve-human-capital>).

غامبيا: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بتكلفة حفر بئر لمياه الشرب، وتقدر تكلفته بما يساوي 30,000 لبيتر الواحد (الملخصات القطرية الخاصة بالمياه الصادرة عن الأمم المتحدة: غامبيا، 8 May 2013, <https://www.unwater.org/publications/un-water-country-briefs-gambia>).

تشاد: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بتكلفة إنشاء فصل دراسي للطلاب الذين تسربوا من المدرسة، وتقدر بما يساوي 90,200 دولار أمريكي (البرنامج القطري لليونيسف: [https://open.unicef.org/country-details/?y=2020&measure=e&country\(=Chad&output=0810/A0/05/885/002](https://open.unicef.org/country-details/?y=2020&measure=e&country(=Chad&output=0810/A0/05/885/002)).

تايلند: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بتكلفة المستفيدين من الرعاية الاجتماعية، التي تقدر قيمتها بما يساوي 100 دولار للمتلقي الواحد في السنة ("وضع نهاية للفقر في تايلند ليس مطروح للنقاش"، Asia and the Pacific Policy Society, 6 September 2018, <https://www.policyforum.net/end-poverty-thailand-not-cards>).

لبنان: تقارن الخسائر التقديرية في الإيرادات الضريبية بتكلفة التغطية الصحية السنوية الوطنية، التي تقدر قيمتها بما يساوي 2.47 مليار دولار في السنة (التقرير الاقتصادي للبنان، الربع الثاني من عام 2018، إدارة البحوث لدى مجموعة بنك عوده، [http://www.databank.com.lb/docs/Lebanon%20Economic%20Report-Q2%20\(2018\).pdf](http://www.databank.com.lb/docs/Lebanon%20Economic%20Report-Q2%20(2018).pdf)).

الفساد

تُستقى التقديرات الخاصة بمبالغ الرشوة والفساد من مذكرة مناقشات الخبراء الصادرة عن صندوق النقد الدولي بعنوان: "الفساد: تكلفته واستراتيجيات تخفيف حدته" التي نشرت عام 2016. وتستند إلى بيانات مستقراً من تقديرات عام 2005.

المصدر: *Corruption: Costs and mitigating strategies*, International Monetary Fund, Staff Discussion Note, SDN/16/05, May 2016, <https://www.imf.org/en/Publications/Staff-Discussion-Notes/Issues/2016/12/31/Corruption-Costs-and-Mitigating-Strategies-43888>

حواشي النص

- 10 "كوفيد-19 وعمل الأطفال: زمن الأزمة، هو وقت العمل" منظمة العمل الدولية، 13 يونيو/ حزيران 2020، https://www.ilo.org/ipecc/Informationresources/WCMS_747421/lang--en/index.htm. Accessed 15 November 2020.
- Grown, Caren and Franck Bousquet. "Gender inequality 11 exacerbates the COVID-19 crisis in fragile and conflict-affected settings" "تفاقم عدم المساواة بين الجنسين في إطار أزمة كوفيد-19 في الأوضاع الهشة والمتأثرة بالنزاعات"، 9 July 2020, World Bank Blogs <https://blogs.worldbank.org/dev4peace/gender-inequality-exacerbates-covid-19-crisis-fragile-and-conflict-affected-settings>. Accessed 2020 November 15.
- Mittal, Shalini and Tushar Singh. "Gender-based" 12 "violence during COVID-19 pandemic: a mini-review" القائم على أساس الجنس خلال جائحة كوفيد-19: استعراض موجز، 8 September 2020, Frontiers in Global Health, <https://doi.org/10.3389/fgwh.2020.00004>. Accessed 28 December 2020;
- Peterman, Amber and Megan O'Donnell. "COVID-19 and violence against women and children: a third research round-up for the 16 days of activism ضد المرأة والطفل: الوثيقة الموجزة البحثية الثالثة لحملة الستة عشر يوماً من النشاط"، 7 December 2020, Center for Global Development Note مذكرة مركز التنمية العالمية، <https://www.cgdev.org/sites/default/files/covid-and-violence-against-women-and-children-three.pdf>. Accessed 28 December 2020.
- 13 The Sustainable Development Goals Report 2020, تقرير أهداف التنمية المستدامة 2020 <https://unstats.un.org/sdgs/report/2020/finding-transformative-pathways-in-turbulent-times/>. Accessed 15 November 2020.
- Mahler, Daniel Gerszon, Christoph Lakner, R Andres Castaneda Aguilar and Haoyu Wu. "Updated estimates of the impact of COVID-19 on global poverty تقديرات أثر كوفيد-19 على الفقر في العالم"، 8 June 2020, World Bank Blogs, <https://blogs.worldbank.org/opendata/updated-estimates-impact-covid-19-global-poverty>. Accessed 14 November 2020.
- 15 "يستمر تراجع الفقر المدقع ولكنه تباطأ: البنك الدولي"، 19 أيلول/سبتمبر 2018، <https://www.worldbank.org/en/news/press-release/2018/09/19/decline-of-global-extreme-poverty-continues-but-has-slowed-world-bank>. Accessed 12 November 2020.
- Everard, Mark, Paul Johnston, David Santillo and Chad Staddon. "The role of ecosystems in mitigation and management of COVID-19 and other zoonoses البيئية في التخفيف من حدة كوفيد-19 وإدارته والأمراض الأخرى حيوانية المنشأ"، Environmental Science & Policy, volume 111, September 2020 pp.7-17.
- 17 خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، الأمم المتحدة، 2015، https://www.un.org/esa/ffd/wp-content/uploads/2015/08/AAAA_Outcome.pdf. Accessed 15 November 2020.
- 18 للمزيد عن تعريف التدفقات المالية غير المشروعة، انظر الجزء الثاني من التقرير.
- 19 تترتب على التحديات التي تواجه النزاهة المالية آثار تتعلق بنوع الجنس وخصوصاً من خلال تأثيرها على تقديم الخدمات العامة، إذ تستخدم النساء الخدمات العامة أكثر من الرجال مثل الرعاية الصحية
- 1 حالة المناخ العالمي، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، 14 كانون الثاني/يناير 2021، <https://public.wmo.int/en/our-mandate/climate/wmo-statement-state-of-global-climate>. Accessed 15 December 2020.
- 2 "عدم المساواة المتزايدة المؤثرة على أكثر من ثلثي الكرة الأرضية، والتي لا مفر منها: تقرير جديد صادر عن الأمم المتحدة"، 21 كانون الثاني/يناير 2020، <https://news.un.org/en/story/2020/01/1055681>. Accessed 24 November 2020; World Inequality Database, <https://wid.world/data>. Accessed 6 November 2020.
- 3 "بيانات عدم المساواة العالمية: أحدث مستجدات 2020، قاعدة البيانات الخاصة بالتفاوت، 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، <https://wid.world/news-article/2020-regional-updates/>. Accessed 12 November 2020.
- 4 "يستمر تراجع الفقر المدقع ولكنه تباطأ: البنك الدولي"، 19 أيلول/سبتمبر 2018، <https://www.worldbank.org/en/news/press-release/2018/09/19/decline-of-global-extreme-poverty-continues-but-has-slowed-world-bank>. Accessed 12 November 2020.
- 5 "التقرير العالمي الاجتماعي: عدم المساواة في عالم سريع التغيير"، إدارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية التابعة للأمم المتحدة، <https://www.un.org/development/desa/dspd/wp-content/uploads/sites/22/2020/02/World-Social-Report2020-FullReport.pdf>. Accessed 17 November 2020.
- 6 "التقدم نحو أهداف التنمية المستدامة: تقرير الأمين العام"، 28 نيسان/إبريل 2020، <https://undocs.org/en/E/2020/57>. Accessed 18 November 2020.
- 7 "الإنفاق العام الجسور هو السبيل الوحيد أمام التعافي بشكل أفضل من كوفيد-19"، 21 أيلول/سبتمبر 2020، <https://unctad.org/news/bold-public-spending-only-way-recover-better-from-covid-19>. Accessed 18 November 2020.
- 8 "مقال مصور عن كوفيد-19: كلنا في هذا سويًا"، إدارة التواصل العالمي، <https://www.un.org/en/coronavirus/covid-19-photo-essay-we%E2%80%99re-all-together>. Accessed 18 November 2020.
- McMahon, Devon E, Gregory A Peters, Louise C Ivers 9 and Esther E Freeman. "Global resource shortages during COVID-19: Bad news for low-income countries الموارد العالمية خلال كوفيد-19: فترة عصيبة على البلدان المنخفضة الدخل"، PLoS, 6 July 2020, <https://doi.org/10.1371/journal.pntd.0008412>. Accessed 18 November 2020; "Oxfam: Over a third of the population without safety net to cope with COVID-19 economic crisis أو كسفام: أكثر من ثلث السكان بلا شبكة أمان للتصدي للأزمة الاقتصادية من جراء كوفيد-19"، 15 December 2020, <https://reliefweb.int/report/world/oxfam-over-third-population-without-safety-net-cope-covid-19-economic-crisis>. Accessed 18 November; "COVID-19: Looming crisis in developing countries threatens to devastate economies and ramp up inequality تلوح في أفق البلدان النامية تتهدد بتدمير الاقتصادات وتفشي عدم المساواة"، 30 March 2020, United Nations Development Programme, https://www.undp.org/content/undp/en/home/news-centre/news/2020/COVID19_Crisis_in_developing_countries_threatens_economies.html. Accessed 18 November 2020.

- oecd.org/dataoecd/38/29/37415572.pdf, accessed 9 July 2015.
- 29 التدفقات النقدية غير المشروعة: الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا. أديس أبابا. الأمم المتحدة. لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا، 2015. <https://repository.uneca.org/handle/10855/22695>. Accessed 22 November 2020.
- 30 الإطار المفاهيمي للقياس الإحصائي للتدفقات المالية غير المشروعة، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تشرين الأول/أكتوبر 2020.
- 31 لم يتم تطبيق هذا التعريف الإحصائي بعد عالمياً، حيث أنه يخضع للتجريب في بضع البلدان لاختبار إمكانية استخدامه.
- 32 تعتمد العديد من البلدان قواعد لمكافحة التجنب الضريبي، التي ينص عليها أيضاً الصك المتعدد الأطراف الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي الذي أعتمد عام 2018، ويتوسع في الأساس القانوني الذي يُعتبر بموجبه التجنب الضريبي أحد أشكال التدفقات المالية غير المشروعة. انظر مقال: Cowx, Mary and Jon Kerr. "The General Anti-Avoidance Rule" القاعدة العامة لمكافحة التجنب الضريبي، November 2020, SSRN 16, <http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.3485084>. Accessed 20 November 2020.
- 33 Alstadsæter, Annette, Niels Johannesen and Gabriel Zucman. "Who owns the wealth in tax havens? Macro evidence and implications for global inequality" الثروة في الملاذات الآمنة؟ الأدلة الكلية والآثار المترتبة على أوجه التفاوت العالمي، National Bureau of Economic Research, September 2017, <https://www.nber.org/papers/w23805>. Accessed 24 November 2020.
- 34 Zucman, Gabriel. The hidden wealth of nations: "the scourge of tax havens" الضريبة University of Chicago Press, 2015.
- 35 The State of Tax Justice 2020 : Tax justice in the time of COVID-19, Tax Justice Network "حالة العدالة الضريبية 2020 : العدالة الضريبية في زمن كوفيد-19" https://taxjustice.net/wp-content/uploads/2020/11/The_State_of_Tax_Justice_2020_ENGLISH.pdf; Janský, Petr and Miroslav Palanský. "Estimating the scale of profit shifting and tax revenue losses related to foreign direct investment", International Tax and Public Finance "تقدير حجم نقل الأرباح وخسائر الإيرادات الضريبية المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر" 10 June 2019, <https://doi.org/10.1007/s10797-019-09547-8>. Accessed 25 November 2020.
- 36 Cobham, Alex and Petr Janský. "Global distribution of revenue loss from corporate tax avoidance: re-estimation and country results" "التوزيع العالمي للخسائر في الإيرادات بسبب تجنب ضريبة الشركات: إعادة تقدير ونتائج قطرية" *Journal of International Development*, 13 March 2018, <https://onlinelibrary.wiley.com/doi/full/10.1002/jid.3348>.
- 37 Estimating illicit financial flows resulting from drug trafficking and other transnational organized crimes : Research report "تقدير التدفقات المالية غير المشروعة الناتجة عن تهريب المخدرات والجرائم المنظمة العابرة للحدود الأخرى: تقرير بحثي" October 2011, United Nations Office on Drugs and Crime, https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/Studies/Illicit_financial_flows_2011_web.pdf. Accessed 22 November 2020.
- 38 Corruption: Costs and mitigating strategies, IMF Staff Discussion Note, May 2016, "الفساد: تكلفته واستراتيجيات التخفيف من حدته" <https://www.imf.org/external/pubs/ft/sdn/2016/sdn1605.pdf>. Accessed 27 November 2020.
- 39 Cobham, Alex, William Davis, Gamal Ibrahim and Andy Sumner. "Hidden inequality : How much difference
- والتعليم، ولا سيما باعتبارهن مقدمات الرعاية الأساسية ومقدمات عمل الرعاية غير المدفوع الأجر. فعلى سبيل المثال أبرز بحث أجراه مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة الأبعاد الجنسانية للفساد. وللمزيد عن هذا الموضوع، انظر التقرير الصادر عن مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة بعنوان «حان الوقت الآن: التصدي للأبعاد القائمة على أساس الجنس للفساد»، ديسمبر/ كانون الأول 2020.
- 20 "غسل الأموال وجائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 14 من نيسان/إبريل 2020 https://www.unodc.org/documents/Advocacy-Section/EN_-_UNODC_-_MONEY_LAUNDERING_AND_COVID19_-_Profit_and_Loss_v1.1_-_14-04-2020_-_CMLS-COVID19-GPML1_-_UNCLASSIFIED_-_BRANDED.pdf.
- 21 إرساء مبدأ المساءلة ومكافحة الفساد وتوزيع حزم الإنقاذ الاقتصادي في حالات الطوارئ في سياق جائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19 وفي أعقابها» مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. https://www.unodc.org/documents/Advocacy-Section/COVID-19_and_Anti-Corruption-2.pdf, Accessed 20 November 2020.
- 22 "مصلحة الضرائب: تفعيل العمليات لضمان التحصيل والامتثال الضريبي"، إدارة شؤون المالية العامة، 29 نيسان/إبريل 2020، السلسلة الخاصة بسياسات المالية العامة للاستجابة لجائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19.
- 23 "ملاحظات الأمين العام في الاجتماع رفيع المستوى بشأن التمويل والتنمية"، 28 أيار/مايو 2020، الأمم المتحدة <https://www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2020-05-28/secretary-generals-remarks-high-level-event-financing-for-development-scroll-down-for-french-version>. Accessed 20 November 2020.
- 24 "جائحة فيروس كورونا المستجد، كوفيد-19 حالات الفساد والمخالفات القانونية الموثقة، مؤسسة الشفافية الدولية، 24 أيلول/سبتمبر 2020. <https://images.transparencycdn.org/images/COVID-19-Documented-corruption-and-malfeasance-cases.pdf>. Accessed 20 November 2020.
- 25 لقاءات كوفيد-19 ومخاطر الفساد: منع الفساد في تصنيع اللقاحات وتخصيصها وتوزيعها، مكتب الأمم المتحدة المهني بالمخدرات والجريمة، https://www.unodc.org/documents/corruption/COVID-19-Policy_paper_on_COVID-19_vaccines_and_corruption_risks.pdf. Accessed 20 November 2020.
- 26 مؤسسة بيل وميلانيا جيتس. تقرير جوكيبيرز، كوفيد-19: منظور عالمي، أيلول سبتمبر، 2020 <https://www.gatesfoundation.org/goalkeepers/report/2020-report/>. Accessed 20 November 2020.
- 27 التجنب الضريبي ممارسة قانونية تسعى إلى تقليل الفاتورة الضريبية إلى الحد الأدنى من خلال الاستفادة من أحد الثغرات أو الاستثناءات في النظم الضريبية أو من خلال اعتماد تفسير غير مقصود لقانون الضرائب. وقد أقرت المحاكم منذ زمن طويل بالطابع غير الأخلاقي لتلك الممارسات. انظر على سبيل المثال قضية ويستون لتسوية الصناديق الاستئمانية المذكورة في سجل جميع الأحكام الصادرة بموجب قانون إنكلترا [1968] 3 All ER 338 at 342، وقضية إلميجير ضد رئيس دائرة ضريبة الدخل في نيوزيلندا المذكورة في سجل جميع الأحكام الصادرة بموجب قانون نيوزيلندا Elmiger v NZLR 683 (SC) at 686 [1966] NZLR 683 (SC)، وقضية دائرة ضريبة الدخل ضد ماكغوكيان في المملكة المتحدة المذكورة في سجل جميع الأحكام الصادرة بموجب قانون إنكلترا 3 All ER [1997] CIR v McGuckian (HL) (817).
- 28 يعرف منتدى إدارة الضرائب التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التخطيط الضريبي الضار على أنه نوع التخطيط الضريبي الذي ينطوي على وضع ضريبي مقبول تترتب عليه عواقب غير مقصودة وغير متوقعة تتعلق بالإيرادات الضريبية. واتخاذ الممول موقفاً ضريبياً تفضيلياً دون أن يفصح صراحة عن عدم يقينه بشأن مدى توافق مسائل جوهرية في الإقرار الضريبي مع القانون؛ انظر «إعلان سول: الاجتماع الثالث لمنتدى إدارة الضرائب التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي»، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (14-15 أيلول/سبتمبر 2006)، <http://www.>

Tax Challenges. التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي 2020. Arising from Digitalisation – Report on Pillar One Blueprint: Inclusive Framework on BEPS, OECD/G20 Base Erosion and Profit Shifting Project, OECD Publishing, Paris, <https://doi.org/10.1787/beba0634-en>

53 من المرجح أن تكون الفوائد المحتملة من حساب الأرباح المتبقية متواضعة – أقل من 1٪ من الإيرادات الضريبية للشركات العالمية. انظر تقرير منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي 2020: Tax Challenges Arising from Digitalisation – Economic Impact Assessment: Inclusive Framework on BEPS, OECD/G20 Base Erosion and Profit Shifting Project, OECD Publishing, Paris, <https://doi.org/10.1787/0e3cc2d4-en>

Tax Challenges Arising from Digitalisation – Report on Pillar Two Blueprint, OECD, Inclusive Framework on BEPS, 14 October 2020.

55 تحظى "قاعدة إدماج الدخل" بالأولوية على "قاعدة المدفوعات غير الخاضعة للضريبة" التي قد تؤدي إلى نقل الإيرادات من بلدان المصدر إلى بلدان الإقامة في حالة عدم سريان "قاعدة خاضع للضريبة" بشكل فعال.

56 إصلاح الضريبة الدولية للشركات: نحو إقرار حل عادل وشامل. اللجنة المستقلة لإصلاح الضرائب الدولية للشركات، تشرين الأول/أكتوبر 2019.

57 وفقاً لنهج الضريبة الموحد، تعامل الحكومات الشركة متعددة الجنسيات بوصفها مجموعة شركات مكونة من جميع الفروع المحلية بدلاً من التعامل مع كل فرع محلي وكأنه كيان فردي منفصل عن سلسلة الشركات العالمية. تم تقسيم الأرباح التي تقرها المجموعة بحسب كل بلد تعمل فيها استناداً على كم الأنشطة التجارية التي تمت في هذا البلد. وينبغي بذل جهود جاهدة لتعديل القواعد المعنية بمعالجة الازدواج الضريبي، على سبيل المثال التدابير الخاصة بالضريبة المقطعة عند المنبع على الإتاوات والرسوم التقنية.

58 ينبغي أن يكون الحد الأدنى العالمي لضريبة الشركات مرتفعاً بما يكفي حتى لا يشجع البلدان على خفض المعدل الأقصى لديها ليقرب من الحد الأدنى. وغالباً ما سيصبح المعدل الأدنى هو المعدل الأقصى في الواقع العملي، وعليه فالمعدلات المنخفضة جداً بما يقل عن 20% ستفوق بشدة من المعدلات الحالية في معظم البلدان النامية، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤثر بالسلب على الإيرادات العامة.

59 لمزيد من التفاصيل برجاء الإطلاع على: Chang, H-J. Kicking Away the Ladder: Development Strategy in Historical Perspective, Anthem World Economics, 2002.

60 في عام 2014، نشرت كل من مبادرة استرداد الموجودات المسروقة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أحدث البيانات وأكثرها موثوقية بشأن استرداد الأموال التي كشفت أنه ما بين أعوام 2006 وجزيران/يونيو 2012 جُمِدَت قرابة 7,1 مليار دولار من الأصول وأعيد فقط نحو 423.5 مليون من جانب بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وعلى الرغم من عدم وجود تحليل قابل للمقارنة لعمليات رد عائدات الفساد على الصعيد الدولي منذ 2012، أظهر بحث المصدر المفتوح عن قضايا استرداد الأموال بناءً على مبادرة استرداد الموجودات المسروقة أنه ما بين 2012 و2019 أعيد 1.4 مليار من عائدات الفساد على المستوى الدولي. ودشن كل من كتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومبادرة استرداد الموجودات المسروقة تمريناً جديداً لجمع البيانات من الدول في عام 2019. ولإطلاع على المزيد من التفاصيل، انظر: Gray, Larissa, Kjetil Hansen, Pranvera Recica-Kirkbride and Linnea Mills, Far and Few: The hard facts on stolen asset recovery, World Bank and OECD, 2014, p.19; StAR Annual Report 2019, page 12.

61 فو قد ينطوي استرداد الأموال على استعادة الممتلكات بشكل مباشر من خلال مطالبات التعويض بغية تقديم تعويض ملموس للدول التي تضررت بفعل فساد الأوضاع مثل حالات الرشوة واستغلال النفوذ وحيث تشمل عائدات الفساد أموال من مصدر خاص لم يكن يحق للدولة أبداً الحصول عليها. للإطلاع على مزيد من المعلومات، انظر الدليل التقني لاتفاقية منظمة الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة 53ب.

62 "الاتجاهات العملية والتحديات التي تواجه التعاون الدولي في مجال المسائل المتعلقة بالفساد: ملاحظات من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد." UNODC, 2018, CAC/COSP/IRG/2018/CRP.19.

would adjustment for illicit financial flows make to national income distributions? " أشكال الجور الخفية: ما التغيير الذي يمكن أن يحدثه التعديل لاستيعاب التدفقات المالية غير المشروعة في توزيع الدخل الوطني؟" Journal of Globalization and Development, Volume 7, issue 2, 16 June 2017, <https://www.degruyter.com/view/journals/jgd/7/2/article-20160022.xml>. Accessed 27 November 2020.

40 تقرير التنمية البشرية لعام 2019: ما وراء الدخل والمتوسط والحاضر: أوجه عدم المساواة في القرن الحادي والعشرين، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، http://hdr.undp.org/sites/default/files/hdr_2019_arabic.pdf

Tackling illicit financial flows for sustainable development in Africa, Economic Development in Africa Report 2020 "التصدي للتدفقات المالية غير المشروعة لتحقيق التنمية المستدامة في أفريقيا، تقرير التنمية الاقتصادية في أفريقيا 2020" United Nations Conference on Trade and Development, https://unctad.org/system/files/official-document/aldcafrica2020_en.pdf, Accessed 27 November 2020.

42 وعلى الرغم من أن هذا المكون يقع خارج نطاق عمل التقرير النهائي للفريق، إلا أن الفريق استعرض العمل والتقدم المحرز في مختلف الهيئات والمنظمات. ويقر الفريق بأن هناك الكثير من العمل الذي يستحق الثناء والتقدير بين هذه الهيئات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي (سواء داخل الأمم المتحدة أو في المنتديات الدولية الأخرى).

Cobham, A., Janský, P., & Meinzer, M. (2018) "A half-century of resistance to corporate disclosure," *Transnational Corporations*, 25(3), 1-27

44 الأمم المتحدة (1946) القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة خلال الجزء الثاني من الجلسة الأولى، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، قرار 59/14 (1 كانون الثاني، A/64/Add.1).

45 على سبيل المثال، تظهر الحاجة إلى حماية ضحايا التحرش أو إساءة المعاملة بالاحتفاظ بسرية معلوماتهم الشخصية والمعلومات الخاصة بمواقفهم حمايةً لسلامتهم.

46 "الجدول الموحد لتصنيفات التقييم، فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، 2020. <https://www.fatf-gafi.org/publications/mutualevaluations/documents/assessment-ratings.html>

Peters, Cees, On the Legitimacy of International Tax Law, 47 Amsterdam, IBFD, 2014

See Hearson, M., J. Ndubai and T. Randriamanalina. 48 "Appropriateness of International Tax Norms to Developing Country Contexts" FACTI Background Paper 3, 2020, <https://www.factipanel.org/documents/background-paper-3-appropriateness-of-tax-norms-to-developing-country-contexts>.

Financing for Development: Progress and Prospects 2018, United Nations, 2018; "Corporate taxation in the global economy," IMF, Policy Paper No. 19/007, International Monetary Fund, 2019; Cobham, Alex, and Petr Janský. *Estimating Illicit Financial Flows: A Critical Guide to the Data, Methodologies, and Findings*, Oxford University Press, 2020

50 منتدى التعاون بشأن المسائل الضريبية 2020، "فرض الضرائب على التحويلات الخارجية غير المباشرة – مجموعة أدوات"، آب/أغسطس 2020

https://www.tax-platform.org/sites/pct/files/publications/PCT_Toolkit_The_Taxation_of_Offshore_Indirect_Transfers.pdf.

51 لمزيد من التحليل المفصل بشأن المقترحات، برجاء الإطلاع على تقرير الأمم المتحدة بشأن التمويل بهدف تحقيق التنمية المستدامة، 2020

52 يقصد بالأرباح الباقية الدخل الذي يتجاوز الحد المتفق عليه من الربحية الذي يخضع للضريبة وفقاً للقواعد الحالية. انظر تقرير منظمة

- 75 للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر وثائق مجموعة إيجمونت الرئيسية:
<https://egmontgroup.org/en/document-library/8>
- 76 Quintel, Teresa. "Follow the money, if you can: Possible solutions for enhanced FIU cooperation under improved data protection rules". *University of Luxembourg Law Working Paper*, nr 1, 18 January 2019
https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=3318299
- 77 فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (2016-2017) المعايير الموحدة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشأن تبادل المعلومات، باري، محدثة تشرين الثاني/نوفمبر 2017
www.fatf-gafi.org/publications/fatfrecommendations/documents/consolidated-fatf-standard-information-sharing.html
- 78 Scherrer, Amandine Marie Anne. "Fighting tax crimes – Cooperation between Financial Intelligence Units", Ex-Post Impact Assessment, European Parliamentary Research Service, PE 598.603, March 2017
- 79 نقاشات مواضيعية: تبادل المعلومات بشكل استباقي وفي توقيتاته المناسبة وفقاً للمادة 56 من الاتفاقية، مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، 15 حزيران/يونيو 2017، 2/2016/2.CAC/COSP/WG
- 80 See for example Gans-Morse, Jordan, Mariana Borges, Alexey Makarin, Theresa Mannah-Blankson, Andre Nickow and Dong Zhang. "Reducing bureaucratic corruption: Interdisciplinary perspectives on what works", *World Development*, Volume 105, 2018, pp. 171-188; Prasad, Monica, Mariana Borges Martins da Silva and Andre Nickow, "Approaches to Corruption: a Synthesis of the Scholarship", *Studies in Comparative International Development*, 54(1), 2018, pp. 96-132
- 81 Bajpai, Rajni and Bernard C Myers, Enhancing Government Effectiveness and Transparency: *The Fight Against Corruption (Vol 2)*, World Bank, Washington, DC, 2020
- 82 المبادئ رفيعة المستوى لدول مجموعة العشرين بشأن توظيف تقنية المعلومات والاتصالات لتعزيز النزاهة في القطاع العام، قمة مجموعة العشرين المنعقدة في المملكة العربية السعودية، قمة الرياض،
<https://g20.gov.sa/en/media/Documents/HLPs%20ICT.pdf>
- 83 للمزيد من المعلومات أنظر: Gray, Larissa, Kjetil Hansen, Pranvera Recica-Kirkbride and Linnea Mills. Far and Few: *The hard facts on stolen asset recovery*, World Bank and OECD, 2014, p.19
- 84 Findley, Michael, Daniel Nielson and Jason Sharmon. "Anti-Corruption Measures", FACTI Background Paper 5, 20 July 2020
https://uploads-ssl.webflow.com/5e0bd9edab846816e263d6335f15bdfdd2d5bdd2c58a76854_FACTI%20BP5%20-%20Anti%20corruption%20measures.pdf
- 85 يشترط على المؤسسة المالية رفع تقرير بشأن نشاط مشبوه إلى السلطات استناداً إلى العوامل المحفزة في اللوائح الوطنية لغسل الأموال مثل المعاملات النقدية التي تتعدى حد معين.
- 86 *From Suspicion to Action: Converting financial intelligence into greater operational impact*, Financial Intelligence Group, European Union Agency for Law Enforcement Cooperation (Europol), 5 September 2017
<https://www.europol.europa.eu/publications-documents/suspicion-to-action-converting-financial-intelligence-greater-operational-impact>
- 87 تبين الأبحاث أن الدول قيد الاستعراض تدخل في مفاوضات بشكل متكرر من أجل تغيير صياغة التقارير النهائية كي تعكس صورة
- 63 سلطت مبادرة استرداد الموجودات المسروقة الضوء على أن 3 بالمئة فقط من المبالغ المالية المفروضة على الشركات إبان تسوية قضايا الرشوة الأجنبية في الفترة ما بين 2000-2013 أعيدت إلى البلدان المتضررة؛ انظر البنك الدولي (2013): Left out of the bargain: Settlements in foreign bribery cases and implications for asset recovery, Stolen Asset Recovery Initiative وأظهر تحديث للمعلومات في عام 2016 أن عدد التسويات ثابت أو أخذ في الانخفاض غير أن قيمة المبالغ أعلى وأنه مقارنة بالفترة السابقة أعيد 0.18. انظر CAC/COSP/WG.2/2016.
- 64 وفي إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، لا تكون إعادة الأصول المصادرة إلى بلد المصدر إلزامية إلا عندما تصادر الموجودات المعنية بناءً على طلب المساعدة القضائية المتبادلة من البلد المتضرر. وفي جميع الحالات الأخرى، لا يوجد التزام قانوني على البلد المضيف بإعادة الأصول إلى بلد المصدر.
- 65 رفضت نقابات المحامين في بعض البلدان فرض بعض اشتراطات معايير مكافحة غسل الأموال، انظر مثال: Sahl, Jack P. "Lawyer ethics and the financial action task force: call to action," *New York Law School Law Review*, 59(3), 2015, 457-486
- 66 في عام 2016 أنشئت كل من النقابة الدولية للمحامين ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي فرقة عمل بشأن دور المحامين في الهياكل التجارية الدولية. ويشير تقرير فرقة العمل الذي نُشر في أيار/مايو 2019 إلى أنه، "لا ينبغي للمحامي أن يستغل الطابع السري للاعتياز المهني القانوني لحماية مرتكبي الأفعال غير المشروعة. وينبغي للمحامي أن يولي الاعتبار الواجب والملائم للامتناع عن التصرف نيابة عن العميل إذا كان المحامي على علم أو لديه أسباب منطقية للاعتقاد بأن الغرض الرئيسي للتوكيل هو السماح للعميل بالاعتماد على الطبيعة السرية للعلاقة ما بين المحامي وموكله (أو الاتصال المميز) للسماح للعميل أو تشجيعه على الانخراط في سلوك غير قانوني".
- 67 أدلة النقابة الدولية للمحامين وقواعدها ومواد أخرى، النقابة الدولية للمحامين،
https://www.ibanet.org/Publications/publications_IBA_guides_and_free_materials.aspx
- 68 "القواعد النموذجية للسلوك المهني"، نقابة المحامين الأمريكية،
https://www.americanbar.org/groups/professional_responsibility/publications/model_rules_of_professional_conduct
- 69 Benson, Katie. *Lawyers and the Proceeds of Crime: The Facilitation of Money Laundering and Its Control*. Routledge, 2020
- 70 إبان الجولة الأولى من استعراضات النظراء، لم يكن لدى أكثر من ثلثي الدول تدابير شاملة لحماية المبلغين عن المخالفات. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (2017).
- 71 يشير تقرير صحفيين بلا حدود لعام 2020 إلى مقتل 50 صحفياً تُتهم قتل في بلدان تنعم بحالة "من السلم"، 28 كانون أول/ديسمبر 2020.
<https://rsf.org/en/news/rsfs-2020-round-50-journalists-killed-two-thirds-countries-peace>. Accessed 20 January 2020.
- 72 يعتبر معيار الإبلاغ المشترك أداة لتبادل المعلومات إزاء الحسابات المالية، وتشمل الاتفاقات الدولية المعنية أحكاماً تقيد استخدام المعلومات المتبادلة مع الأشخاص أو السلطات المعنية بتقييم أو تحصيل أو استرداد الضرائب غير أنه لا يرتبط بالجرائم المالية الأخرى. ويؤكد القسم 5 (1) من الاتفاق المتعدد الأطراف للسلطات المختصة بشأن معيار الإبلاغ المشترك على القيود المفروضة على الاستخدام على الآتي: "تخضع كل المعلومات المتبادلة لقواعد السرية والضمانات الأخرى المنصوص عليها في الاتفاقية، بما في ذلك الأحكام التي من استخدام المعلومات المتبادلة..."
- 73 الاتفاق المتعدد الأطراف للسلطات المختصة بشأن التبادل التلقائي للمعلومات المتعلقة بالحسابات المالية، قسم 2.1.2 المنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية.
- 74 يقصد بوحدة الاستخبارات المالية مركز وطني لتلقي تقارير المعاملات المشبوهة وتحليلها فضلاً عن حصوله على معلومات أخرى متعلقة بغسل الأموال.

أكثر إيجابية عن الوضع الذي تَبَدَّى خلال الاستعراض. للمزيد من المعلومات انظر: Carraro, Valentina. "The United Nations Treaty Bodies and Universal Periodic Review: Advancing Human Rights by Preventing Politicization?" *Human Rights Quarterly*, 39(4), November 2017, 943-970.

88 تقرر الدول ما إذا كانت ستسمح بنشر هذه التقارير، وتقر بنشر ملخص وافي فقط.

89 تجوز للبلدان أن تُبلغ طوعياً عن التدابير التي اتخذتها بغية تناول التوصيات خلال مؤتمرات الدول الأطراف ومن خلال الهيئات الفرعية، وتستمر النقاشات بين الدول الأعضاء إزاء سبل متابعة جولي استعراض النظراء عند تمامهم.

90 وتشمل الأمثلة على ذلك ندوة السلطات الضريبية الآسيوية والمنتدى الأفريقي لإدارة الضرائب ومركز البلدان الأمريكية للإدارات الضريبية ورابطة مسؤولي الضرائب في جزر المحيط الهادئ والمنظمة الكاريبية لمسؤولي الضرائب ومركز الدراسات والمشاورات للمسؤولين الإداريين الماليين.

91 انظر «نظرة عامة عن الأطر المؤسسية والقانونية الدولية القائمة المتعلقة بالمساءلة المالية والشفافية والنزاهة، الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة Background Paper 1, 6 April 2020, <http://www.factipanel.org/documents/background-paper-1-overview-of-existing-international-institutional-and-legal-frameworks-related-to-financial-accountability-transparency-and-integrity>.

92 "المبادئ الرفيعة المستوى للعلاقة ما بين فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والهيئات الإقليمية المماثلة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية": FATF, 2012, updated February 2019, Paris, France, <https://www.fatf-gafi.org/publications/fatfgeneral/documents/high-levelprinciplesfortherelationshipbetweenthefatfandthefatf-styleregionalbodies.html>

93 Pleyer, Marcus. *Priorities for the Financial Action Task Force (FATF) under the German Presidency: Objectives for 2020-2022*, FATF, 2020, <https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/German-Presidency-Priorities.pdf>.

